

المؤسسة
الدينية

مسند

الأحاديث
حسين

(١٦٤١ هـ)

مؤسسة الرسالة

مُسْنَك الْأَصْلُ الْحَدِيدُ عَنْ بَنْ حَبْلَانَ

(١٦٤-٢٤١)

حَقُّهُ مَذَالْجُرْءَ وَخَرَجَ أَحَادِيثَ وَعَلَقَ عَلَيْهِ

شَعِيبُ الْأَرْنُوْطُ
عَادِلُ مُرْشِدٌ
جَمَالُ عَبْدُ اللَّطِيفٍ

لِبْرُولَانَتْ دَلَالَرُوْ

مُؤْسِسَةُ الرِّسَالَةِ

المَوْبِعُ عَلَى التَّدْبِيرِ

مُشَنْكٌ

الْأَمْرُ لِلْحَمْدِ حَبْلَكِ

٣٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خَايَاةِ فِي كَلْمَةٍ



للطباعة والتوزيع

وصل المصيحة

شارع حبيب لبي شهلا

بلدة المسكن

تلفاكس: (٩٦١) ٣٢٢٧٢ - ٣١٩٠٣٣

٣١٧٤٦٣٠

عنبرية - بيروت

بيروت - لبنان

جَمِيعُ اَحْقُوقٍ مَحْفُوظَةٌ لِلنَّاشرِ

الطبعَةُ الْأُولَى

١٤٢٠ / ١٩٩٩ م

Al-Rasalah
PUBLISHERS

BEIRUT

LEBANON

Telefax: (9611)

٣١٥١٢ - ٣١٩٠٣٩ ٦٠٣٢٤٩

P.O. Box: ١١٧٤٦٠

E-mail:

Rasalah@cyberia.net.lb

Web Location:

[Http://www.rasalah.com](http://www.rasalah.com)

حقوق الطبع محفوظة © ١٩٩٩ م. لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطى مسبق من الناشر.

الْمُؤْمِنُ بِالْيَتْمَةِ

تُقدِّمُهَا مُؤسَّةُ الرِّسَالَةِ لِلطبَاعَةِ وَالنَّسْرِ وَالتَّوزِيعِ
بَيْرُوت

المُرِفُ العام على إصدارات هذه الموسوعة

الدَّكْوُرَةُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْدَ الْجِسْنِ التَّرْكِيُّ

المشرف على تحقيق هذا المنشد

الشیخ شعیب الارناؤوط

شارک في تحقيق هذا المستند بإشراف الأستانة

شیب الارضوط محمد نعیم عرقشی عادل مرشد ابراهیم الزین

محمد ضيـوان العـرسـوـي سـعـيـد الـلـهـام لـهـيـم عـبـدـالـفـعـور أـمـهـدـ بـرـصـوم

محمد أنس المنى محمد بركات جمال عبداللطيف عبد اللطيف حمزه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعتمدنا في تحقيق مسند البصريين النسخ الخطية التالية:

- ١- نسخة المكتبة الظاهرية، ورمزها (ظ ١٠).
- ٢- نسخة المكتبة الظاهرية، ورمزها (ظ ١٣).
- ٣- نسخة دار الكتب المصرية، ورمزها (س).
- ٤- نسخة المكتبة القادرية ببغداد، ورمزها (ق).

وضعننا رقم الجزء والصفحة من الطبعة الميمونة بحاشية هذه الطبعة، وأشرنا في الحواشى إلى أهم فروقها، وما وقع فيها من سقط أو تحريف، ورمزنا إليها بـ (م).

الرموز المستعملة في زيادات عبدالله، ووجاداته، وما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره:

● دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبدالله.

○ دائرة صغيرة بيضاء لوجاداته.

* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره.

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة لذاتها ولغيرها في مسند البصريين: ١١٢٩ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة فيه: ١٦١ حديثاً.

عدد الأحاديث التي توقفنا في الحكم عليها: ٣٠ حديثاً.

أول مسند البصريين حديث أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ^(١)

١٩٧٦٣ - حدثنا عبد الرزاق، أئبنا مَعْمَرٌ، عن مَطْرٍ، عن عبد الله بن بُرِيَّدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قال:

شَكَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ، فَأُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ جُلْسَاءُ عُبَيْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا أُرْسَلَ إِلَيْكَ الْأَمِيرُ لِيَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى يَذَكُّرُهُ، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ^(٢).

(١) قال السندي: أبو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ: مشهور بكنيته، واسمه نَضْلَةَ بْنُ عَبْيَدٍ على الصحيح، وقيل: غير ذلك، جاء أنه الذي قُتل ابن خطل، وكان إسلامه قدِيمًا، وشهد فتح خير وفتح مكة وحنيتاً، وكان من ساكني المدينة، ثم نزل البصرة، وغزا خراسان، وشهد مع عليٍّ قتال الخوارج بالتهروان، وقيل: شهد صفين أيضًا معه، نزل البصرة، وله بها دار، ثم سار إلى خراسان، فنزل مَرْوَ، ثم عاد إلى البصرة، وقيل: نزل مَرْوَ ومات بها، ودفن في مقبرة كلاباذ بمَرْوَ، وقيل: مات بالبصرة، وقيل: مات في مفازة بين سِجستان وهرأة، وجاء أنه مات سنة خمس وستين في ولادة عبد الملك، وقيل غير ذلك، وقد جاء أنه عاب على مروان وابن الزبير والقراء بالبصرة في الفتنة بعد موت يزيد بن معاوية، وقال: إنهم يقاتلون على الدنيا، وجاء أنه شهد قتال الخوارج بالأهواز، وكان ذلك في ولاية بشر بن مروان على البصرة من قبل أخيه عبد الملك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل مطر =

١٩٧٦٤ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سليمانُ التّميميُّ، عن سَيَّارِ أبي
الْيَنْهَالِ

عن أبي بَرْزَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاءِ
بِالسَّتِّينَ إِلَى الْمَئَةِ^(١).

= وهو ابن طهمان الوراق، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. وسيذكر
برقم (١٩٨١٤).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي
عاصم في «السنة» (٧٠٣)، ورواية «المصنف» مطولة.
وأخرجه ابن سعد ٣٠٠ / ٤ من طريق المنذر بن ثعلبة، عن عبد الله بن
بريدة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٧٠٢) من طريق صالح المري، عن سيار بن
سلامة الرياحي، عن أبيه سلامة أن عبيد الله بن زياد قال لجلسائه ...
فذكره. وإسناده ضعيف لضعف صالح بن بشير المري وجهالة سلامة الرياحي.
وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٥٤)، وفي «الاعتقاد» ص ٢١٣
من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن قرة بن
خالد، عن أبي جمرة، عن أبي بربعة، وذكر القصة. وإسناده صحيح. وتصحيف
عنه أبو جمرة إلى: أبي حمزة!
وستأتي القصة بإسناد صحيح برقم (١٩٧٧٩). وانظر (١٩٨٠٤)
و(١٩٨٠٧).

وقد ورد نحو هذه القصة عن عبيد الله بن زياد، ولكنها مع أنس بن مالك،
سلفت في مسنده برقم (١٣٤٠٥).

كما ورد في مسندي عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥١٤): أن عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ
زَيْدَ كَانَ يَكْذِبُ بِالْحَوْضِ بَعْدَمَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَعَائِذَ بْنَ عَمْرَو
وَرَجُلًا آخَرَ، ثُمَّ صَدَقَ بِهِ بَعْدَ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سليمان التميمي: هو ابن طرخان، =

١٩٧٦٥ - حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: أَبْنَانِي أَبِي، عن أَبِي المِنْهَالِ
عن أَبِي بَرْزَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْغَدَاءِ بِالسَّتِينَ
إِلَى الْمِئَةِ، وَبِالسَّتِينَ إِلَى الْمِئَةِ^(١).

٤٢٠/٤ - حدثنا محمدُ بن أَبِي عَدَىٰ، عن سليمانَ، عن أَبِي عُثْمَانَ

عن أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: كَانَتْ رَاحْلَةً -أَوْ نَاقَةً، أَوْ بَعِيرًا- عَلَيْهَا
بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، وَعَلَيْهَا جَارِيَةٌ، فَأَخْذُوا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَضَرَبُوا
بِهِمُ الطَّرِيقُ، فَأَبْصَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: حَلْ حَلْ، اللَّهُمَّ
الْعَنْهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ؟ لَا

= وسيار أبو منهال: هو ابن سلامة الرياحي.
وأخرجه مسلم (٤٦١) (١٧٢)، والنسائي ١٥٧/٢، وأبو يعلى (٧٤٢٩)،
وابن خزيمة (٥٢٩)، وأبو عوانة ١٦١/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٨٩/٢ من
طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٩) من طريق زياد بن عبد الله وجرير، كلاهما عن
سليمان بن طرخان التيمي، به.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (١٩٧٦٧). وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان بن
طرخان التيمي.

وأخرجه ابن ماجه (٨١٨)، وابن خزيمة (٥٢٨)، وابن حبان (١٨٢٢) من
طريق معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.
وانظر ما قبله.

قوله: «بالستين إلى المئة، وبالستين إلى المئة» هكذا هو في (ظ١٠)،
والمعنى: أنه كان يقرأ في كل ركعة من الركعتين بالستين إلى المئة. وفي (م)
و(س) (ق): بالمائة إلى الستين، والستين إلى المئة. وهو بمعناه.

تَضَبَّحُنَا رَاحِلَةً - أَوْ نَافِقَةً أَوْ بَعِيرًّا - عَلَيْهَا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ»^(١).

١٩٧٦٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوف، حدثني أبو المنهال،

قال:

انطلقت مع أبي إلى أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فقال له أبي: حدثنا
كيف كان رسول الله ﷺ يصلّي المكتوبة. قال: كان يصلّي
الهَجِيرَ - وهي التي تدعونها الأولى - حين تَدْخُنُ الشَّمْسُ،
ويُصلّي العصرَ ويرجعُ أَهْدُنَا إِلَى رَحْلِهِ بِالْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ،
قال: ونسألاه ما قال في المغرب، وكان يستحب أن يؤخر
العشاء، وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها، وكان ينفّتُ
من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه، وكان يقرأ بالستين
إلى المئة^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن طرخان التيمي،
وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي، مشهور بكتبه.
وأخرجته مسلم (٢٥٩٦) (٨٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٦٩) من
طريق يزيد بن زريع، ومسلم (٢٥٩٦)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في
«إتحاف المهرة» ٤١ / ٥ ورقة من طريق معتمر بن سليمان، كلامها عن سليمان
التيمي، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (١٩٧٨٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢)، وانظر تتمة شواهد
هناك.

قوله: «حل حل» يقال: حلْ حلْ بِإِسْكَانِ الْلَّامِ فِيهِمَا وَيُقَالُ أَيْضًا: حلْ
بكسر اللام فيهما بالتنوين وغير التنوين وهو زجر للنافقة إذا حثتها على السير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو =

= المنهال: هو سيّار بن سلامة الرياحي.

وأخرجه البخاري (٥٩٩)، وأبو داود (٤٨٤٩)، وابن ماجه (٦٧٤) و(٧٠١)، والنسائي (٢٦٢/١، وابن خزيمة (٣٤٦)، والبيهقي (٤٥٠/١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. ورواية ابن ماجه الأولى مختصرة بتوقيت الظهر، وروايته الثانية ورواية أبي داود وابن خزيمة مختصرة بالنهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها، وزاد عليهما ابن خزيمة استحباب تأخير العشاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٨/١)، والدارمي (١٣٠٠)، والبخاري (٥٤٧)، والنسائي (٢٦٥/١، وأبو يعلى (٧٤٢٥)، والبغوي (٣٥٠) من طرق عن عوف ابن أبي جميلة، به.

وأخرجه مختصراً بتوقيت الظهر: الطحاوي (١٨٥/١ من طريق سعيد بن عامر، عن عوف، به.

وأخرجه مختصراً بالنهي عن النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها: عبد الرزاق (٢١٣١)، وابن أبي شيبة (٢٨٠/٢، وابن ماجه (٧٠١)، والترمذى (١٦٨)، ومحمد بن نصر المروزى في «تعظيم قدر الصلاة» (١١١) و(١١٤)، وابن حبان (٥٥٤٨)، والطبرانى في «الأوسط» (٩٢٣٤)، والبيهقي (٤٥١/١ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرج هذه القطعة أيضاً الطبرانى في «الصغرى» (١١٠٩) من طريق سوار ابن عبد الله القاضى، عن سيّار أبي المنهال، به.

وأخرجه مختصراً باستحباب تأخير العشاء والقراءة في الفجر: محمد بن نصر (١٠٧)، وابن خزيمة (٣٤٦) من طريقين عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرجه مختصراً بوقت صلاة الفجر والقراءة فيها: الطحاوى (١٧٨/١، والبيهقي (٤٥٤/١ من طريقين عن عوف، به.

وأخرجه مختصراً بكرامة النوم قبلها إلى آخر الحديث: أبو يعلى (٧٤٢٢) من طريق هشيم، عن عوف، به.

١٩٧٦٨ - حدثنا يحيى بنُ سعيد ووكيعُ، قالا: حدثنا أباؤن بنَ صَمْعَةَ،
عن أبي الوازع

عن أبي بَرْزَةَ، قال: قلت: يا رسولَ اللهِ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَنْتَفْعُ
بِهِ. قال: «اعْزِلِ الأَذى عن طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

= وسيأتي برقم (١٩٧٩٦) و(١٩٨٠٠) و(١٩٨١١).
وس يأتي مختصرًا بكرامة النوم قبل العشاء والحديث بعدها برقم (١٩٧٨١)
و(١٩٧٩٣).

وسلف مختصرًا بالقراءة في الفجر برقم (١٩٧٦٤) و(١٩٧٦٥)، وسيأتي
برقم (١٩٧٩٥).

وفي باب مواقيت الصلاة عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٤٤٩)،
وانظر تتمة شواهدك هناك.

وفي باب كراهة السمر بعد العشاء عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٨٦)،
وانظر تتمة شواهدك هناك.

قال السندي: الهجير: الظهر.

الأولى: فإنها أول صلاة صلاتها جبريل للنبي ﷺ.

تدحض: أي: تزول.

حياة: حياة الشمس إما ببقاء الحر، أو بصفاء اللون بحيث لا يظهر فيه
تغير، أو بالأمررين جميعاً.

يكره النوم قبلها: لما فيه من تعريض صلاة العشاء على الفوات، والحديث
بعدها: لما فيه من تعريض قيام الليل بل صلاة الفجر على الفوات عادة، وقد

جاء الكلام بعدها في العلم ونحوه مما لا يخل، فلذلك خص هذا بغيره.

حين يعرف ... إلخ: فإذا كان هذا وقت الفراغ فيكون الشروع بغلس.

(١) إسناده حسن من أجل أبي الوازع: وهو جابر بن عمرو الراسبي.

وسيتكرر عن وكيع وحده برقم (١٩٧٩١).

وآخر جه مسلم (٢٦١٨) (١٣١)، والبيهقي في «الشعب» (١١٦٥) من =

١٩٧٦٩ - حدثنا عبد الله بن نمير، أخبرنا حجاج، عن أبي هاشم الواسطي

عن أبي بُرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ إِذَا طَالَ الْمَجْلِسُ فَقَامَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ» فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: إِنَّ هَذَا قَوْلًا مَا كَانَ نَسْمَعُهُ مِنْكَ فِيمَا خَلَّا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ^(١) كَفَّارَةٌ مَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ»^(٢).

= طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩، وابن ماجه ٣٦٨١، وأبو يعلى ٧٤٢٧،
وابن حبان ٥٤١ من طريق وكيع بن الجراح وحده، به.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ٢٢٨، وأبو عوانة في البر والصلة
كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٤١، والبغوي ٤١٤٧ من طريق أبي
عاصم، وابن عدي في «الكامل» ٣٨٢ / ١ من طريق سهل بن يوسف الأنطاطي،
كلاهما عن أبان بن صمعة، به.
وسيأتي برقم (١٩٧٨٥) و(١٩٧٨٨) و(١٩٧٩٥) و(١٩٨٠٢).
وفي باب رفع الأذى عن الطريق انظر حديثي أبي هريرة السالفين برقم
(٨٤٩٨) و(٨٩٢٦).

(١) المثبت من (ظ١٠) ونسخة في هامش (س)، وفي (م) و(س) و(ق):
هذا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، أبو هاشم لم يسمع من أبي
برزة، بينما أبو العالية الرياحي كما سيأتي، وهو ثقة، وباقى رجال الإسناد
ثقة، رجال الشيختين غير حجاج - وهو ابن دينار الواسطي - فقد روى له
 أصحاب «السنن»، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦ / ١، وأبو داود ٤٨٥٩، والنمساني في «عمل

١٩٧٧٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الأزرق بن قينس، قال:

كان أبو بُرْزَةَ بِالْأَهْوَازِ عَلَى حَرْفِ نَهْرٍ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّجَامَ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَصْلِي، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تَنْكُصُ وَجَعَلَ يَتَأَخَّرُ مَعَهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِّنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اخْرِزْ هَذَا الشَّيْخَ، كَيْفَ

= اليوم والليلة» (٤٢٦)، وأبو يعلى (٧٤٢٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٧) من طرق عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم الواسطي، عن أبي العالية، عن أبي بربعة.

ورواه مصعب بن حيان، عن أخيه مقاتل، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، فجعله من حديث رافع بن خديج. أخرجه النسائي (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٤٦٤)، وفي «الصغرى» (٦٢٠)، وفي «الدعاء» (١٩١٨)، والحاكم ٥٣٧/١. وإسناده ضعيف، مصعب بن حيان لين الحديث.

ورواه منصور بن المعتمر، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، مرسلًا. أخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦/١٠، والنسائي (٤٢٨) و(٤٣٠). وزاد في رواية النسائي الثانية في إسناده فضيل بن عمرو بين منصور وبين زياد بن حصين. وقد رجح هذه الرواية المرسلة أبو حاتم وأبو زرعة كما في «العلل» ١٨٨/٢، والدارقطني كما في «العلل» ٣١١/٦.

وأخرجه النسائي (٤٢٩) من طريق عاصم الأحول، عن زياد بن الحسين، عن أبي العالية، قوله.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨١٢) عن يعلى بن عبيد، عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن أبي بربعة. وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤١٥)، وانظر تتمة شواهد هناك.

يصلّى! قال: فلما صلّى قال: قد سمعت مقالتكم، غَزَوتْ مع رسول الله ﷺ ستّاً، أو سبعاً، أو ثمانياً، فشَهِدتْ أمره وتبصِيره، فكان رُجُوعي مع داتي أهونَ علىَ من تركها، فتنزَعَ إلىَ مألفها فيَشُقُّ علىَهُ . وصلّى أبو بَرْزَةَ العَصْرَ ركعتينٍ^(١).

١٩٧٧١ - حديث عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا مَهْدِيٌّ بْنُ مَمْوُنٍ،

حدثنا جابرٌ أبو الوازع، قال:

سمعتُ أبا بَرْزَةَ يقول: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رجلاً إلىَ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فضَربَهُ وسَبَوْهُ، فرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَشَكَا ذَاكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا ضَرَبُوكَ وَلَا سَبَوْكَ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشعixin غير الأزرق بن قيس، فمن رجال البخاري.
وأخرجه البخاري (١٢١١) عن آدم بن أبي إيواس، عن شعبة، بهذا الإسناد. دون تعين الصلاة وعدد ركعاتها.
وأخرجه كذلك البخاري (٦١٢٧)، وابن خزيمة (٨٦٦)، والحاكم ٢٥٥/١
من طريق حماد بن زيد، عن الأزرق بن قيس، به.
وسيأتي برقم (١٩٧٩٠).

(٢) إسناده حسن لأجل جابر أبي الوازع - وهو ابن عمرو الراسي -، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشعixin.
وأخرجه مسلم (٢٥٤٤) (٢٢٨) من طريق سعيد بن منصور، وأبو يعلى (٧٤٣٥)، وابن حبان (٧٣١٠) من طريق هدبة بن خالد، كلامهما عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (١٩٧٨٩) و(١٩٧٩٩).

١٩٧٧٢ - حدثنا يُونس، حدثنا أبو الأشَهَبُ، عن عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ

عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - قال أبو الأشَهَبُ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قال: «إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْفِتْنَ»^(١).

١٩٧٧٣ - حدثنا يَزِيدُ، قال: أَخْبَرَنَا أبو الأشَهَبُ، عن أبي الْحَكَمِ الْبُنَانِيِّ

عن أبي بَرْزَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ

= وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣٠٨). وإسناده ضعيف.

(١) رجاله ثقات رجال الشيختين غير علي بن الحكيم البُناني، فمن رجال البخاري، وهو لم يسمع من أبي بربعة، ويحتمل أنه لم يدركه، فقد تقدمت وفاة أبي بربعة في حدود سنة ستين أو أربع وستين، بينما تأخرت وفاة علي بن الحكيم إلى سنة إحدى وثلاثين ومئة. يُونس: هو ابن محمد المؤذن، وأبا الأشَهَبُ: هو جعفر بن حيَّان السعدي.

وآخرجه البزار (١٣٢ - كشف الأستار)، والدولابي في «الكتني» (١٥٤/١)، والطبراني في «الصغير» (٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٣٢)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٣٧٢) و(٣٧٣) من طرق عن أبي الأشَهَبُ، بهذا الإسناد. وقال البزار: لَا نعلمه بهذا اللفظ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ. وقال الطبراني: لَا يروى عن أبي بربعة إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، تفرد به أبو الأشَهَبُ.

ووقع في المطبوع من كتاب «الكتني» في الإسناد تحريفان: الأول: تحرف أبو الأشَهَبُ إلى ابن الأشعث، والثاني: تحرف أبو بربعة إلى أبي هريرة. وال الحديث لا يعرف إِلَّا بأبي بربعة.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٧٧٣) و(١٩٧٨٧).

الهَوَى»^(١).

١٩٧٧٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن علي بن زيد، عن المغيرة بن أبي بربعة
عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، ما أنا قلته ولكن الله قاله»^(٢).

١٩٧٧٥ - حدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، عن أبي حمزة جارهم، قال:
سمعت حميد بن هلال يحدث عن عبد الله بن مطراف
عن أبي بربعة، قال: كان أبغض الناس - أو أبغض الأحياء -
إلى رسول الله ﷺ ثقيف وبنو حنيفة^(٣).

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.
وآخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا
الإسناد.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «ما أنا قلته ولكن الله قاله» وهي زيادة منكرة
تفرد بها علي بن زيد - وهو ابن جدعان - وهو ضعيف، وأما المغيرة بن أبي
بربة فمجهول.

وآخرجه البزار (٢٨١٨ - كشف الأستار) من طريق عبد الرحمن، عن
شعبة، عن علي بن زيد، عن أبي المنهال، عن أبي بربعة - دون قوله: «ما أنا
قلته ولكن الله عز وجل قاله». وأبو المنهال: هو سيار بن سلامة الرياحي.
وسيأتي برقم (١٩٨٠٦).

وروي قوله: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها» عن غير واحد من
الصحابية في «الصحيحين» وغيرهما، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢).

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة حال أبي حمزة جار شعبة - وهو عبد الرحمن
ابن عبد الله المازني. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور.

١٩٧٧٦ - حدثنا أسودُ بن عامر شاذانُ، حدثنا أبو بكر - يعني ابن عياش -، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جُرَيْج

٤٢١/٤ عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانَ قَلْبَهُ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَبَعُ عَوْرَاتِهِمْ يَتَبَعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَبَعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَقْضَحُهُ فِي بَيْتِهِ»^(١).

= وأخرجه الحاكم ٤٨٠/٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أحمد ابن حنبل، بهذا الإسناد. وزاد فيه: بني أمية، وصححه! وأخرجه أبو يعلى (٧٤٢١) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، به. وزاد فيه أيضاً: بني أمية.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند الترمذى (٣٩٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٧٢ وإسناداهما ضعيفان. وفي بعض مطبوعات «سنن الترمذى»: مات النبي ﷺ وهو يُكرِّمُ...، وهو تحرير، والصواب: وهو يكره. وعن أبي الزبير عند أبي يعلى ضمن حديث (٦٨٢٠). وإسناده ضعيف. ولا يصح في هذا الباب شيء.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، أبو بكر بن عياش وسعيد بن عبد الله بن جريج صدوقان. الأعمش: هو سليمان بن مهران. وأخرجه أبو داود (٤٨٨٠)، وأبو يعلى (٧٤٢٤) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٨)، وأبو يعلى (٧٤٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٧/١٠، وفي «الشعب» (٦٧٠٤)، وفي «الأداب» (١٧٣) من طرق عن أبي بكر بن عياش، به. وسيأتي برقم (١٩٨٠١).

= وفي الباب عن ثوبان، سيأتي ٢٧٩/٥ وإسناده حسن.

١٩٧٧٧ - حديث سليمان بن داود، حدثنا سُكِّينُ، حدثنا سَيَّارُ بن سَلَامَة

سمع أبا بَرْزَةَ يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الْأَئْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذَا اسْتَرْحَمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا عاهَدُوا وَفَوْا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١).

= وعن ابن عمر عند الترمذى (٢٠٣٢)، والبغوى (٣٥٢٦)، وصححه ابن حبان (٥٧٦٣). وإسناده قوى.

وعن البراء بن عازب عند ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٧)، وأبي يعلى (١٦٧٥)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٥٦.

وعن بريدة بن الحصيب عند الطبراني في «الكبير» (١١٥٥)، وفي «الأوسط» (٢٩٥٧)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٥٧).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٩٠).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوى، سُكِّينُ بن عبد العزيز صدوق لا باس به، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو الطيالسي. وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٦) مختصر بلفظ: «الْأَئْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ مَا عَمِلُوا بِثَلَاثَ» ولم يذكرها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٦٠، والبزار في «مسنده» (٣٨٥٧) من طريق عارم محمد بن الفضل، وأبو يعلى (٣٦٤٥) من طريق إبراهيم بن الخجاج السامي، كلاهما عن سكين بن عبد العزيز، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة: «الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ» وقال بإثره: وروى عوف وغيره عن سيار، لم يرفعوه. وجاءت رواية أبي يعلى ضمن قصة.

وستأتي هذه القصة مع الحديث رقم (١٩٨٠٥). وسيأتي الحديث دونها = برقـم (١٩٨٠٢).

١٩٧٧٨ - حديثنا سليمان بن داود، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البشّاني، عن كنانة بن نعيم العدوي

عن أبي بُرْزَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَغْرِبَةِ لَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْقَتَالِ، قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْقِدُ فَلَانًا وَفَلَانًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَكُنْ أَفِقْدُ جُلَيْنِيَّاً، فَالْتَّمِسُوهُ، فَالْتَّمِسُوهُ، فَوُجْدُوهُ عِنْدَ سَبْعَةِ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ»، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً ثُمَّ قَتَلُوهُ! هُذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، قَتَلَ سَبْعَةً وَقَتَلُوهُ، هُذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدِهِ، فَمَا كَانَ لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَفَنَهُ، وَمَا ذَكَرَ غُسْلًا^(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣)، وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٣٠٧)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤/٢١ .
وأخرجه البزار في «مسند» (٣٨٤٧)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٢٤٦)
والزمي في ترجمة كنانة بن نعيم العدوي من «تهذيب الكمال» ٢٤ / ٢٢٩ - ٢٣٠
من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمعاذني»
(٤٣٦١)، وابن حبان (٤٠٣٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، ومسلم
(٢٤٧٢) عن إسحاق بن عمر بن سليط، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهذا
الإسناد. وزاد إبراهيم بن الحجاج السامي في روایته قصة زواج جليبيب الآتية
مع قصة استشهاده برقم (١٩٧٨٤) و(١٩٨١٠).

١٩٧٧٩ - حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا محمدُ بن مهزم العَزِيزِ^(١)، عن أبي طالوت^(٢) العَزِيزِ^(١)، قال:

سمعتُ أبا بَرْزَةَ، وخرجَ مِنْ عَنْدِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ وَهُوَ مُغْضَبٌ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعِيشُ حَتَّى أُخْلَفَ فِي قَوْمٍ يُعَيِّرُونِي بِصَحِّبَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا يَكُمْ هَذَا الدَّجْدَاجُ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عليه السلام يَقُولُ فِي الْحَوْضِ، فَمَنْ كَذَّبَ، فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ^(٣).

* ١٩٧٨٠ - حدثنا عبدُ الله بن محمد - وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية: العَزِيزِ، وفي «التعجّيل» في ترجمة محمد بن مهزم، وفي «التهذيب» وفروعه في ترجمة أبي طالوت: العَبدِي.

(٢) تحريف في (م) إلى: أبي طالدة.

(٣) إسناده صحيح، محمد بن مهزم من رجال «التعجّيل»، روى عنه جمع ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وأبو طالوت: هو عبد السلام بن أبي حازم، روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٧٤٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن عبد السلام بن أبي حازم، قال شهدت أبا بَرْزَةَ دَخَلَ عَلَى عَبِيدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ - فَحَدَثَنِي فَلَانُ سَمَاءُ مُسْلِمٌ، وَكَانَ فِي السُّمَاطِ ... فَذَكَرَهُ.

وانظر ما سلف برقم (١٩٧٦٣).

قوله: «إِنَّ مُحَمَّدَكُمْ» بالياء المشدة للنسبة، أي: منسوب إلى محمد



وقوله: «الدَّجْدَاجُ» أي: القصير السمين.

سليمان بن عمرو بن الأحوص، قال: أخبرني رب هذه الدار أبو هلال،
قال:

سمعت أبا بَرْزَةَ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفِّرٍ، فسمعَ
رجلين يَتَغَيَّبَانِ، وأحدُهُمَا يُجِيبُ الْآخَرَ، وهو يقول:
لَا يَزَالُ^(۱) حَوَارِيَ تَلُوحُ عِظَامُهُ زَوَى الْحَرَبَ عَنْهُ أَنْ يُجَنَّ فَيُقْبَرَا
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَنْظُرُوا مَنْ هَمَا» قال: فقالوا: فلانٌ وفلانٌ.
قال: فقال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْكُسْهُمَا رَكْسًا، وَدُعَّهُمَا إِلَى النَّارِ
دَعَاً»^(۲).

(۱) هكذا في نسخنا الخطية: «لا يزال»، والبيت عليه مكسور، ويستقيم وزنه بحذف «لا»، وهي رواية أبي يعلى في «مسنده»، والرواية التي أوردها الهيثمي في «مجمع الزوائد» ۱۲۱/۸.

(۲) إسناده ضعيف جداً، مسلسل بالضعفاء والمجاهيل: يزيد بن أبي زياد ضعيف، كبير فتخير وصار يتلقن، وسليمان مجهول، وأبو هلال لا يُعرف.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ۱۵/۲۲۲ - ۲۳۳، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (۷۴۳۷).

وأخرجه البزار في «مسنده» (۳۸۵۹) عن عباد بن يعقوب، وأبو يعلى (۷۴۳۶) عن عثمان بن أبي شيبة، وابن حبان في «المجرودين» ۳/۱۰۱، وابن الجوزي في «الموضوعات» ۲/۲۸ من طريق علي بن المنذر، ثلاثة منهم عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وقرن أبو يعلى بمحمد بن فضيل جريئاً ابن حازم. ولم يذكر ابن حبان وابن الجوزي في إسناده أبا هلال، ولا يصح.

وفي الباب عن عبد الله بن عباس عند الطبراني في «الكبير» (۱۰۹۷۰)، =

١٩٧٨١ - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، حدثنا خالد، عن أبي المنهال

عن أبي بَرْزَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ،
وَلَا يُحِبُّ الْحَدِيثَ بَعْدَهَا^(١).

= وفي إسناده عيسى بن سوادة التخعي، قال عنه الهيثمي في «المجمع» ٨/١٢١ =
كذاب.

قال السندي: «حواري» بتشديد ياء النسبة، مفرد منصرف، أي: ناصر، أو
خالص في الود.

«تلوح»: تظاهر، لأنَّه ما قبر.

«زوئ»: كرمي، أي: قبض وأزال.

«أن يُجَنَّ»: على بناء المفعول، بتشديد النون، أي: يُسْتَر تحت التراب.
«اركُسْهُمَا»: بضم الكاف، في المصباح: ركست الشيء ركساً من باب
قتل: قلبته ورددت أوله على آخره.

ثم قال السندي: قد عُلِّمَ أَنَّه ﷺ كَانَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَقَدْ جَاءَ النَّهْيُ عَنْ
أَنْ يُعَانِ الشَّيْطَانَ عَلَى أَحَدٍ فِي الْأَحَادِيثِ، وَيُوَافِقُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى
الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ» [المائدة: ٢]، وَالظَّاهِرُ أَنَّ فِي
مِثْلِ هَذَا الدُّعَاءِ عَوْنَانِ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِمَا، وَبِالْجَمْلَةِ فَهُنَّا بَعِيدُونَ مِمَّا عَهَدُوا
لِهِمُ اللَّهُ، وَقَدْ صَلَّى عَلَى رَئِيسِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِي كَانَ يُؤَذِّيهِ أَشَدَّ الْإِيذَاءِ، رَجَاءً لِحُوقِ
الرَّحْمَةِ بِهِ، وَقَالَ: أَزِيدُ فِي الْاسْتَغْفَارِ عَلَى سَبْعِينَ. لِذَلِكَ فَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونُ هَذَا
الْحَدِيثُ مُوسَوِّعاً، لَا أَنْ يَقُولَ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ نَهَا هُمَا عَنْ ذَلِكَ مَرَارًا فَلَمْ يَتَهِيَا،
وَقَدْ عُلِّمَ بِالْوَحْيِ أَنَّ حَالَهُمَا تَرْجِعُ إِلَى شَرٍّ، فَدُعِيَ بِهِذَا الدُّعَاءِ زَجْرًا لِلْحَاضِرِينَ
عَنْ مِثْلِ فَعْلَهُمَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء،
وأبو المنهال: هو سيار بن سلامة الرياحي.

وآخرجه البخاري (٥٦٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر»

١٩٧٨٢ - حديث عفان، حدثنا سكين بن عبد العزيز، حدثنا سيار بن سلامة أبو المنهال، قال:

دخلت مع أبي على أبي برزة، وإن في أذني يومئذ لقرطين، وإنني غلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأمراء من قريش - ثلاثة - ما فعلوا ثلاثة: ما حكموا فعدلوا، واسترحموا فرحموا، وعاهدوا فوفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(١).

١٩٧٨٣ - حديث عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا الأزرق بن قيس، عن شريك بن شهاب قال:

كنت أنتمي أن القى رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، يُحدّثني عن الخوارج، فلقيت أبو برزة في يوم عرفة في نفر من أصحابه فقلت: يا أبو برزة، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ يقوله في الخوارج.

= الصلاة» (١٠٨)، وابن خزيمة (١٣٣٩) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه المروزي (١٠٨) من طريق خالد بن عبد الله، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٣٤) من طريق علي بن عاصم، كلاهما عن خالد الحدائ، به. وقد سلف ضمن حديث برقم (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي من أجل سكين بن عبد العزيز. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٥) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. مختصرًا بلفظ: «الأئمة من قريش». وانظر (١٩٧٧٧).

فقال: أَحَدُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ أُذْنَاهُ وَرَأَتْ عَيْنَاهُ، أَتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِدَنَانِيَّ، فَكَانَ يَقْسِمُهَا، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ أَسْوَدُ، مَطْمُومُ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَبِي ضَانِ، بَيْنَ عَيْنِيهِ أَثْرُ السَّجْدَةِ، فَتَعَرَّضَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَاهُ مِنْ قِبْلِ وَجْهِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَقَالَ: وَاللهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ مِنْهُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: «وَاللهِ لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» قَالَهَا ثَلَاثَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنْ قِبْلِ الْمَشْرِقِ رَجُلٌ كَانَ هُذَا مِنْهُمْ، هَذُؤُهُمْ هَكُذا: يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَّهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ» وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ: «سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخَرُهُمْ، إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ - قَالَهَا ثَلَاثَةً - شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ» قَالَهَا ثَلَاثَةٌ. وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ: «لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ»^(١).

(١) صحيح لغيرة دون قوله: «حتى يخرج آخرهم» وهي هنا مختصرة، توضحها الرواية الآتية برقم (١٩٨٠٨): «حتى يخرج آخرهم مع الدجال»، وإسناد هذا الحديث ضعيف لجهالة شريك بن شهاب.

وسيتكرر برقم (١٩٨٠٩) دون أن يسوق لفظه، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/١٤٦ - ١٤٧ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٩٢٣)، ومن طريقه النسائي ٧/١١٩ - ١٢٠، والبزار في «مسنده» (٣٨٤٦) عن حماد بن سلمة، به.

١٩٧٨٤ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثَابِتٍ، عن كِنانَةَ
ابن نعيم العَدَوِي

عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ: أن جُلَيْبِيَاً كان امرأً يدخل على النساء، يَمُرُّ بهنَّ ويلاعِبُهُنَّ، فقلت لامرأتي: لا تُدْخِلْنَ عليكم جُلَيْبِيَاً، فإنه إِنْ دَخَلَ عَلَيْكُمْ، لَا فَعَلَنَّ وَلَا فَعَلَنَّ. قال: وكانت الأنصارُ إِذَا كَانُ لَأْحِدِهِمْ أَيْمَّ، لَمْ يُزُوِّجْهَا حَتَّى يَعْلَمَ هَلْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ: «زَوْجِنِي ابْنَتَكَ» فَقَالَ: نَعَمْ وَكَرَامَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَنُعْمَ عَيْنِي. قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي» قَالَ: فَلِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِجُلَيْبِيِّ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشَاءْرُ أُمَّهَا. فَأَتَى أُمَّهَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ. فَقَالَتْ: نَعَمْ وَنُعْمَةً عَيْنِي. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ، إِنَّمَا يَخْطُبُهَا لِجُلَيْبِيِّ. فَقَالَتْ: أَجُلَيْبِيُّ إِنِّي؟ أَجُلَيْبِيُّ إِنِّي؟ أَجُلَيْبِيُّ إِنِّي؟ لَا لَعْمَرُ اللَّهُ، لَا

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٦/١٠ عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، به. مختصرًا: «يخرج قوم من المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يموتون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمَيَّة، لا يرجعون إليه». وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «مطحوم الشِّعر» يقال: طَمَّ شِعْرَهُ، إِذَا جَزَّهُ وَاسْتَأْصلَهُ.
والترَّاقِي: جمع تَرْقُوةَ، وهي مقدَّم الحَلْق في أعلى الصدر.
والرَّمَيَّة: الطَّرِيَّدة التي تُرمى بالسَّهَام.
«سيماهم التحليق» أي: علامتهم الدَّالَّة عليهم هي حلق شعر رؤوسهم.

نُزُوْجِهِ . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ لِيأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي خِبَرِهِ بِمَا قَالَتْ أُمُّهَا ، قَالَتِ الْجَارِيَةُ : مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمْ ؟ فَأَخْبَرَتْهَا أُمُّهَا . قَالَتْ : أَتَرُدُّونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهِ ، ادْفَعُونِي ، فَإِنَّهُ لَمْ يُضِيغَنِي . فَانْطَلَقَ أَبُوهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ : شَائِكَ بِهَا . فَزَوَّجَهَا جُلَيْبِيَاً .

قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ لِهِ ، قَالَ : فَلَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : نَفِقَدُ فَلَانَا ، وَنَفِقَدُ فَلَانَا . قَالَ : « انْظُرُوا هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « لَكُنِّي أَفِقدُ جُلَيْبِيَاً » قَالَ : « فَاطْلُبُوهُ فِي الْقَتْلَى » . قَالَ : فَطَلَبُوهُ ، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةِ قَدْ قَتَلُوهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَا هُوَ ذَا إِلَى جَنْبِ سَبْعَةِ قَدْ قَتَلُوهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَامَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « قَتَلَ سَبْعَةً وَقَتَلُوهُ ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » مَرْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، ثُمَّ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدِيهِ ، وَحَفَرَ لَهُ ، مَا لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعِداً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ غَسَّلَهُ .

قَالَ ثَابُتُ : فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيْمَمْ أَنْفَقَ مِنْهَا . وَحَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابَتَا ، قَالَ : هَلْ تَعْلَمُ مَا دَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ صُبِّ عَلَيْهَا الْخَيْرَ صَبَّاً ، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدَّا كَدَّا » . قَالَ : فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيْمَمْ أَنْفَقَ

منها^(١).

قال أبو عبد الرحمن: ما حَدَثَ بِهِ فِي الدُّنْيَا أَحَدٌ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ،
ما أَحْسَنَهُ مِنْ حَدِيثٍ!

١٩٧٨٥ - حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا أبو بكر - يعني ابن شعيب

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُنَانِي. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٧) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وليس فيه دعاء النبي ﷺ لزوج جليبيب في آخره. وانظر (١٩٧٧٨).

وقد سلفت قصة زواج جليبيب في حديث أنس بن مالك برقم (١٢٣٩٣). قوله: «أَيْمَ»: بفتح فتشديد، أي: بنت بلا زوج.

وقوله: «وَنُعْمَ عَيْنَ»: بضم فسكون، وفي بعض النسخ: وَنُعْمَة عَيْنَ، بضم فسكون أيضاً، وقيل: يجوز فيها ضم النون وفتحها، أي: نُكِرْمَكَ بها كرامة وَنَسْرَ عَيْنَكَ مَسَرَّةَ، وَنُعْمَة العَيْنَ: قرة العين ومسرتها. قاله السندي.

وقولها: «إِنِيهِ» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٧٨-٧٩: قد اختلفَ في ضبط هذه اللفظة اختلافاً كبيراً، فرويت بكسر الهمزة والنون وسكون الياء وبعدها هاء، ومعناها أنها لفظة تستعملها العرب في الإنكار، يقول القائل: جاء زيد، فتقول أنت: أزيدينه، وأزيدِ إِنِيهِ، كأنك استبعدت مجبيه. ورويت أيضاً بكسر الهمزة وبعدها باء ساكنة ثم نون مفتوحة، وتقديرها: الجليبيب ابتي؟ فأسقطت الياء ووقفت عليها بالهاء. قال أبو موسى: وهو في «مسند» أحمد بن حنبل بخط أبي الحسن بن الفرات، وخطه حُجَّة، وهو هكذا معجم مُقيَّدٌ في مواضع، ويجوز أن لا يكون قد حذف الياء، وإنما هي ابنة نكرة، أي: أُنْزَوَجَ جليبياً بنتِ؟ تعني أنه لا يصلح أن يُزَوَّجَ بنتِ، إنما يُزَوَّجَ مثله بأمية استنقاصل له، وقد رُوِيَتْ مثل هذه الرواية الثالثة بزيادة ألف ولام للتعريف، أي: الجليبيب الابنة؟ ورويت: الجليبيب الأمة؟ تزيد الجارية، كنابة عن بتها. ورواه بعضهم أُمِّيَّة، أو آمنة، على أنه اسم الفتاة.

ابن الحَبْحَابِ - قال: سمعتُ أبا الوازع جابرًا الرَّاسِيَّ ذَكَرَ أنَّ أبا بَرْزَةَ حَدَثَهُ، قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَدْرِي، لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقِيَ بَعْدَكَ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَفْعُلْ كَذَا، اَفْعُلْ كَذَا» أَنَا نَسِيَتُ ذَلِكَ^(۱) «وَأَمْرَ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»^(۲).

١٩٧٨٦ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَثَنَا عُيَيْنَةُ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا أَمْشِيَ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ مُتَوَجِّهًا، فَظَنَّتُهُ يَرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَخْنُسُ عَنْهُ وَأَعْارِضُهُ، فَرَأَنِي فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجْلٍ يُصْلِي يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرَاهُ مُرَايَاً» فَقَلَّتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَأَرْسَلَ يَدِيِّ، ثُمَّ طَبَقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ فَجَمَعَهُمَا، ثُمَّ جَعَلَ يَرْفَعُهُمَا بِحِيَالٍ

(۱) القائل: «أَنَا نَسِيَتُ ذَلِكَ» هو أبو بكر بن شعيب كما جاء مبيناً في رواية مسلم.

(۲) إسناده حسن من أجل أبي الوازع وأخرجه مسلم (٢٦١٨) (١٣٢) عن يحيى بن يحيى، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ٤١ من طريق يونس بن محمد، كلاهما عن أبي بكر بن شعيب بن الحبّاب، بهذا الإسناد.

وانظر (١٩٧٦٨).

أمِرَّ، أي: أَرْلَهُ.

مَنْكِبَيْهِ وَيَضْعُهُمَا، وَيَقُولُ: «عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدًا - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - فَإِنَّمَا مَنْ يُسَادَّ الدِّينَ يَغْلِبُهُ»^(١).

وقال يزيد ببغداد: بُرِيَّةُ الْأَسْلَمِيِّ، وقد كان قال: عن أبي بَرْزَةَ، ثم رَجَعَ إِلَى بُرِيَّةَ.

حدثنا: وكيع ومحمد بن بكر، قالا: بُرِيَّةُ الْأَسْلَمِيِّ^(٢).

(١) إسناده صحيح. عيينة: هو ابن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني. والمحفوظ فيه عن بريدة الأسليمي، وقد رجع يزيد بن هارون ببغداد عن قوله: عن أبي بَرْزَةَ فَقَالَ: بُرِيَّةُ، كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي إِثْرِ الْحَدِيثِ. وانظر ما بعده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٥)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، والبغوي (٩٣٦) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، كلامهما عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقالا فيه: بريدة.

وأخرجه كذلك الطيالسي (٨٠٩)، وابن أبي عاصم (٩٥) و(٩٦) و(٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٨)، والبيهقي ١٨/٣، والبغوي (٩٣٦) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمن، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض، ولم يسوق ابن أبي عاصم في الموضع الثاني لفظه، وذكره في الموضع الأول، وذكر في الموضع الثالث أبا بَرْزَةَ بدل بريدة.

وسألتني في مسند بريدة الأسليمي عن إسماعيل ابن علية ٣٥٠/٥، وعن وكيع ٣٦١/٥.

وفي باب التوغل برفق في الدين عن أنس سلف برقم (١٣٠٥٢)، وانظر تتمة شواهد هذه هناك.

(٢) وهو في «الزهد» لوكيع (٢٣٥) ومن طريقه أخرجه الخطيب في «تاریخه» ٩١/٨.

١٩٧٨٧ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو الأشَهَبُ، عن أبي الحَكْمِ الْبُنَانِيِّ ٤٢٣ / ٤

عن أبي بَرْزَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ مِمَّا أَخْسَى عَلَيْكُمْ شَهْوَاتِ الْغَيَّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى»^(١).

١٩٧٨٨ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو هلال الرَّاسِيِّ محمد بن سُلَيْمَانَ، عن أبي الوازع

عن أبي بَرْزَةَ^(٢) قال: قلت: يا رَسُولَ اللهِ، عَلِمْتُنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللهُ بِهِ. فقال: «انظُرْ مَا يُؤْذِي النَّاسَ، فَاعْزِلْهُ عَنْ طَرِيقِهِمْ»^(٣).

١٩٧٨٩ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن التَّيْمِيِّ. ويَزِيدُ، قال: أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ، عن أبي عثمان

عن أبي بَرْزَةَ - قال يَزِيدُ: الأَسْلَمِيُّ - قال: كَانَتْ رَاحِلَةُ أَوْ نَاقَةُ أَوْ بَعِيرٌ - عَلَيْهَا مَتَاعٌ لِقَوْمٍ، فَأَخْذُوا بَيْنَ جَبَائِينَ، وَعَلَيْهَا جَارِيَّةٌ، فَتَضَايَقَ بِهِمُ الطَّرِيقُ، فَأَبْصَرَتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَتْ تَقُولُ: حَلْ حَلْ، اللَّهُمَّ اعْنُها - أَوْ اعْنُهُ - . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

= وسيأتي عن وكيع في مسند بريدة ٣٦١ / ٥

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أنه منقطع، أبو الحَكْمِ الْبُنَانِيُّ - وهو علي بن الحَكْمِ - لم يسمع من أبي بَرْزَةَ كما سلف بيانه برقم (١٩٧٧٢). أبو الأشَهَبُ: هو جعفر بن حيَّان السعدي.

(٢) تحريف في (م) إلى: أبي هريرة.

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي هلال الرَّاسِيِّ، وقد توبع. أبو الوازع: وهو جابر بن عمرو الرَّاسِيِّ.

وآخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٤١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٧٦٨).

«لا تصْحَّبْنِي ناقَةً - أو راحِلَةً أو بَعِيرٌ - عليها - أو عليه - لَعْنَةُ من الله»^(١).

١٩٧٩٠ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبةَ، قال: حدثني الأزرقُ بن قيس، قال:

رأيْتُ شيخاً بالأهوازِ يُصْلِي العصرَ، ولِجَامُ دابِّته في يده، فجَعَلْتُ تتأخِّرُ، وجعلَ ينْكُصُ معها، ورجلٌ قاعِدٌ مِنَ الْخَوارِجِ يَسُبُّهُ، فلما صَلَّى، قال: إني قد سمعْتُ مَقالَتَكُمْ، غَزَوتُ مع رسولِ الله ﷺ سِتَّ غَزَواتٍ - أو سبعَ غَزَواتٍ - فشَهَدْتُ أمرَهُ وَتَسِيرَهُ، فكُنْتُ أَرْجِعُ معي دابِّتي، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَعَهَا فَتَأْتِيَ مَأْلَفَهَا، فَيَسْقُطَ عَلَيَّ - قال: قلتُ: كم صَلَّى؟ قال: رَكْعَتَيْنِ - قال: وإذا هو أبو بَرْزَةَ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٦) (٨٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٧٣، وأبو يعلى (٧٤٢٨)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/٤١، ورقه، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٨)، وابن حبان (٥٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٤، وفي «الشعب» (٥١٦٥) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.
وانظر (١٩٧٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير الأزرق بن قيس، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن حبان في كتاب «الصلوة» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة =

١٩٧٩١ - حدثنا وكيع، حدثني أباً بن صمدة، عن أبي الوازع

الراسيبي

عن أبي بُرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلِّنِي عَلَى
عَمَلٍ يُدْخِلُنِي جَنَّةً - أَوْ أَنْتَفُعُ بِهِ - قَالَ: «اعْزِلِ الْأَذَى عَنْ
طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

١٩٧٩٢ - حدثنا وكيع، حدثني إبراهيم بن طهمان، قال: سمعت أبا
المneathal

عن أبي بُرْزَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا
وَالْحَدِيثِ بَعْدَهَا^(٢).

١٩٧٩٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد، عن أبي المneathal
عن أبي بُرْزَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ مَا بَيْنَ السَّتِّينَ إِلَى
الْمِئَةِ، يَعْنِي فِي الصَّبَحِ^(٣).

= ٤١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.
وانظر (١٩٧٧٠).

(١) إسناده حسن لأجل أبي الوازع: وهو جابر بن عمرو. وهو مكرر
(١٩٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو المneathal: هو سيار بن سلامه
الرياحي. وانظر (١٩٧٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري، وخالد: هو
ابن مهران الحذاء.

وآخرجه مسلم (٤٦١)، وابن خزيمة (٥٣٠) من طريق وكيع بن الجراح،
بهذا الإسناد.

=

١٩٧٩٤ - حدثنا إسماعيلُ، حدثني شَدَادُ بن سعيد، قال: حدثني جابر
ابن عمرو الرَّاسِيَّ، قال:

سمعتُ أبا بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، يقول: قتلتُ عَبْدَ الْعَزَّى بْنَ خَطَّلَ
وهو مُتَعْلِقٌ بِسِترِ الْكَعْبَةِ^(١).

١٩٧٩٥ - وقلتُ لرسولِ اللهِ ﷺ يا رسولَ اللهِ. مُرْنِي
بعملِ أَعْمَلُهُ . فقال: «أَمِطِ الأَذَى عن الطَّرِيقِ، فهو لكَ

= وأخرجه أبو عوانة ١٦٠ / ٢ - ١٦١ من طريق مخلد بن يزيد، عن سفيان،
به. وقد سلف ضمن حديث مطول برقم (١٩٧٦٧).

(١) إسناده حسن من أجل جابر بن عمرو الراسي. إسماعيل: هو ابن
إبراهيم بن مِقَسَّ المعروف بابن عُليَّة.

وأخرجه ابن سعد ٢٩٩ / ٤ عن حجاج بن نصير البصري، عن شداد بن
سعيد، بهذا الإسناد - وفيه عبد الله بن خطل، بدل عبد العزي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٤٩٢ / ١٤ عن معتمر بن سليمان، عن
سليمان التيمي، عن أبي عثمان أن أبا بَرْزَةَ قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار
الكعبة. وإسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان، قيل: اسمه سعد، وليس هو
بالنهدي.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٠٣) عن أبي سعيد عن شداد أبي طلحة.
واقصة مقتل ابن خطل سلفت من حديث أنس برقم (١٢٠٦٨). وهي في
«الصحيحين»، لكن ليس فيها أن القاتل هو أبو بَرْزَةَ.

وقد اختلفَ في تعين قاتله، قال الحافظ في «الفتح» ٤ / ٦١ في حديث أبي
برزة: هو أَصْحَّ ما ورد في تعين قاتله، وبه جزم البلاذرِي وغیره من أهل
العلم بالأخبار، وتحمّل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قاتله، فكان المباشر له
منهم أبو بَرْزَةَ، ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه. وفي الموضوع تفصيل انظره
في «الفتح».

١٩٧٩٦ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ،

قَالَ :

قَالَ لِي أَبِي : انطَلَقْتُ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَانطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي ظَلٍّ عُلُوًّا مِّنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدٍ الْحَرَّ، فَسَأَلَهُ أَبِي : حَدَثْنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُّ الْمَكْتُوبَةَ؟

قَالَ : كَانَ يُصَلِّيُ الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْخُلُ الشَّمْسَ، وَكَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّهُ. قَالَ : وَنَسِيَتْ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . قَالَ : وَكَانَ يَسْتَحِثُ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ : وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاءِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسَّتِينَ إِلَى الْمِئَةِ^(٢).

(١) إسناده حسن إسناد سابقه.

وآخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٤١ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن سعد ٢٩٩/٤ عن حجاج بن نصیر، عن شداد بن سعيد، به.
وانظر (١٩٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو المنھال: هو سیئار بن سلامة الرياحي.
وآخرجه ابن ماجه (٧٠١)، وابن خزيمة (٣٤٦) من طريق محمد بن =

١٩٧٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن مساعر بن عبيد، قال:

أتيت أبا بَرْزَةَ، فقلت: هل رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فقال: نَعَمْ، رجلاً مَنَّا يقال له: مَا عِزْ بْنُ مَالِكَ.

قال رَوْحٌ: مساعر بن عبيد الحماني^(١).

١٩٧٩٨ - حدثنا عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا أبو الوازع، رجلٌ من بني راسب، قال:

= جعفر، بهذا الإسناد، مختصرًا باستحباب تأخير العشاء، وكرامة النوم قبلها والحديث بعدها.
وانظر (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين، مساعر بن عبيد روى عنه اثنان: عوف الأعرابي، وعيسي بن طهمان، وقد فرق البخاري في «التاريخ الكبير» ٤١٧/٧ بين الذي روى عنه عوف والذي روى عنه عيسى ابن طهمان، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٥١/٨، وكذا ابن حبان في «الثقة» ٤٤٢/٥ لكن قال في أحدهما: أحسبه الأول إن شاء الله. قلنا: وهو ما يغلب على ظننا، وإليه ذهب الحسيني في «الإكمال».

وأنخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧٨، وعنه أبو يعلى (٧٤٣١) عن هودة بن خليفة، والبزار في «مسنده» (٣٨٥٠) من طريق أبي بحر عبد الرحمن بن عثمان، كلاهما عن عوف الأعرابي، بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٦٨، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

سمعت أبا بَرْزَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولاً إِلَى حَيٍّ
مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِي شَيْءٍ - لَا يَدْرِي مَهْدِيٌّ مَا هُوَ - قَالَ:
فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ أَنَّكَ أَهْلَ
عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبُّوكُ وَلَا ضَرَبُوكَ»^(١).

٤٤٤ / ١٩٧٩٩ - حدثنا يونس، حدثنا مهدي، حدثنا جابر أبو الوازع، قال:

سمعت أبا بَرْزَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ رَسُولاً إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

١٩٨٠ - حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ
عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْخِرُ الْعِشَاءَ
إِلَى ثُلُثِ اللَّيلِ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ
يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ الْمِئَةِ إِلَى السَّتِينَ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ
يَنْصَرِفُ وَبَعْضُنَا يَعْرِفُ وَجْهَ بَعْضٍ^(٣).

(١) إسناده حسن لأجل أبي الوازع - وهو جابر بن عمرو - وبباقي رجاله
ثقة رجال الشيفين. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٥١٦).
وانظر (١٩٧٧١).

(٢) إسناده حسن كسابقه. يونس: هو ابن محمد المؤدب.
وأخرجه أبو يعلى (٧٤٣٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف
المهرة» ٥ / ٤١ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد. وانظر
(١٩٧٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين
غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد
المؤدب =

١٩٨٠١ - حديثنا يحيى بن آدم، حدثنا قُطبة، عن الأعمش، عن رجلٍ من
أهل البصرة

عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قال: نادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْمَعَ
الْعَوَاتِقَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانَ
قَلْبَهُ، لَا تَغْنِبُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّمَا مَنْ يَتَبَعُ
عَوْرَةَ أَخِيهِ، يَتَبَعُ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، حَتَّى يَفْضُّلَهُ فِي بَيْتِهِ»^(١).

١٩٨٠٢ - حديثنا أبو سعيدٍ، حدثنا شدادُ أبو طَلْحَةَ، قال: حدثنا جابرُ
ابن عمرو أبو الوازع

عن أبي بَرْزَةَ قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ.
قَالَ: «أَمِطِّ الأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٢).

= وأخرجه مسلم (٦٤٧) (٢٣٧) من طريق سويد بن عمرو الكلبي، عن
حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف ضمن حديث برقم (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فإن الرجل البصري الذي روى عنه
الأعمش: هو سعيد ابن عبد الله بن جريح البصري، سلف التصريح باسمه عند
الحديث رقم (١٩٧٧٦)، وهو صدوق حسن الحديث. قُطبة: هو ابن عبد
العزيز بن سِيَاه الأَسْدِيِّ.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٩) من طريق حفص بن غياث،
عن الأعمش، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي الوازع. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن
عبد الله مولىبني هاشم، وشداد أبو طلحة: هو ابن سعيد الراسبي. وانظر
(١٩٧٦٨).

١٩٨٠٣ - قال: وقتلت عبد العزى بن خطل وهو متعلق بسُتر الكعبة، وقال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «النَّاسُ آمِنُونَ غَيْرَ عبد العزى بن خطل»^(١).

١٩٨٠٤ - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى صَنْعَاءَ، عَرْضُهُ كَطُولِهِ، فِيهِ مِيزَابَانٌ يَتَشَعَّبُانِ^(٢) مِنَ الْجَنَّةِ، مِنْ وَرِقٍ، وَالآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ، أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَبْيَضُ مِنَ الْلَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فِيهِ أَبَارِيقٌ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٣).

(١) إسناده حسن إسناد سابقه.

وهو عند المصنف في «العلل» (٢٦٤٣) عن إسماعيل ابن عليه، عن شداد ابن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٧٩٥).

(٢) في (١٠١): ينبعان.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن لأجل أبي الوازع. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٢)، والبزار في «مسند» (٣٨٤٩)، وابن حبان (٦٤٥٨)، والحاكم في «المستدرك» ٧٦/١، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦) من طرق عن شداد بن سعيد، به.

وآخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٠) من طريق صالح المري، عن سيار بن سلامة الرياحي، عن أبيه، عن أبي بربعة. وإنسانده ضعيف. وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٥٥).

وعن جابر سلف برقم (١٤٧١٩).

وعن يزيد بن الأحسن، س يأتي ٢٧٥ / ٥ - ٢٧٦.

وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر وجابر.

قوله «يَتَشَعَّبُانِ» أي: يجريان ويسيلان.

١٩٨٠٥ - حدثنا حَسَنٌ^(١) بن موسى، حدثنا سُكِّين بن عبد العزيز، عن سَيَّار بن سَلَامَةَ أَبِي المِنْهَالِ الرِّيَاحِيِّ، قال:

دخلتُ مع أبي على أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وإنَّ فِي أَذْنِيَ يَوْمَئِذٍ لَقُرْطَيْنِ، قال: وَإِنِّي لَغُلَامٌ. قال: فقال أبو بَرْزَةَ: إِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ أَنِّي أَصْبَحْتُ لَا إِمَانَ لِهَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرِيشٍ، فَلَمَّا هَاهُنَا يَقَاتِلُ عَلَى الدُّنْيَا، وَفَلَمَّا هَاهُنَا يَقَاتِلُ عَلَى الدُّنْيَا - يَعْنِي عَبْدَ الْمُلْكَ بْنَ مُرْوَانَ - قَالَ: حَتَّى ذَكَرَ ابْنَ الْأَزْرِقِ. قال: ثُمَّ قال: إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ لَهُذِهِ الْعِصَابَةُ الْمُلْبِدَةُ، الْخَمِيسَةُ بُطُونُهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْخَفِيفَةُ ظُهُورُهُمْ مِنْ دَمَائِهِمْ. قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرِيشٍ، الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرِيشٍ، الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرِيشٍ. لَيْ عَلَيْهِمْ حَقٌّ وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، مَا فَعَلُوا ثَلَاثَةً: مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَاسْتَرْحَمُوا فَرَحِمُوا، وَعَاهَدُوا فَوَافَوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١).

(١) تحرف في (م) إلى: حسين.

(١) إسناده قوي، سُكِّين بن عبد العزيز صدوق لا بأس به. وانظر (١٩٧٧٧). قوله: «لَا إِيمَانَ» قال السندي: اسم فاعل من اللَّوْمِ، أي: ألوهم على ما أحدثوا من الشرور.

«الْمُلْبِدَةُ» قال: بكسر الباء، اسم فاعل من اللَّبْدِ، والمراد: أنهم لصقوا بالأرض وأحملوا أنفسهم. «الْخَمِيسَةُ بُطُونُهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ» أي: الفارغة، وهي كناية عن عدم أكل أموال المسلمين بالباطل.

«الْخَفِيفَةُ ظُهُورُهُمْ مِنْ دَمَائِهِمْ» كناية عن اجتنابهم قتل المسلمين في غير حلّه.

١٩٨٠٦ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن علي بن زيد، قال: سمعت المغيرة بن أبي بربعة يحدث

عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «غُفارٌ غَفرَ الله لها، وأسلم سالمها الله، ما أنا قلته، ولكن الله قال»^(١).

١٩٨٠٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد السلام أبو طالوت، حدثنا العباس الجريري

أن عبيدا الله بن زياد قال لأبي بربعة: هل سمعت النبي ﷺ ذكره قط - يعني الحوض -؟ قال: نعم، لا مرأة ولا مرأتين، فمن كذب به، فلا سقااه الله منه^(٢).

١٩٨٠٨ - حدثنا عبد الصمد ويونس، قالا: حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، عن الأزرق بن قيس، أن شريك بن شهاب - قال يonus:

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ما أنا قلته، ولكن الله قال» وهي زيادة منكرة تفرد بها علي بن زيد، وهو ضعيف. وأما المغيرة بن أبي بربعة فمجهول.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٥)، ومن طريقه أخرج أبو يعلى (٧٤٣٨). وليس في رواية الطيالسي في «مسنده» قوله: «ما أنا قلته ولكن الله قال». وانظر (١٩٧٧٤).

(٢) حديث صحيح، العباس الجريري يغلب على ظننا أنه عباس بن فروخ الجريري، روى له الجماعة، وهو ثقة، لكنه أصغر من أن يروي عن أبي بربعة، ولم يذكر المزي أنه روى عنه، فالإسناد منقطع، كذلك لم يذكر المزي وغيره في الرواية عنه أبا طالوت، فإن كان هو فرواية عبد السلام أبي طالوت عنه من باب رواية الأقران، والله تعالى أعلم. وانظر ما سلف برقم (١٩٧٦٣).

الحارثي - وهذا حديث عبد الصمد:

قال: ليتَ أني رأيتُ رجلاً مِنْ أصحابِ محمدٍ ﷺ يُحَدِّثُني عن الخوارجِ. قال: فلقيتُ أبا بَرْزَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أصحابِ محمدٍ ﷺ، فقلتُ: حَدَّثْتَنِي شَيْئاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الخوارجِ. قال: أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ قَدْ سَمِعْتَهُ أَذْنَائِي، وَرَأَتِهِ عَيْنَائِي: أُتَيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِدَنَانِيرَ، فَقَسَّمَهَا، وَثَمَّ رَجُلٌ مَطْمُومُ الشَّعْرِ، آدَمُ - أَوْ أَسْوَدُ - بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثْرُ السَّجْدَةِ، عَلَيْهِ ثُوبَانٌ أَيْضُانٌ، فَجَعَلَ يَأْتِيهِ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ، وَيَتَعَرَّضُ لَهُ، فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئاً. قال: يا مُحَمَّدُ، مَا عَدَّلْتَ الْيَوْمَ فِي الْقِسْمَةِ، فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً، ثُمَّ قال: «وَاللهِ، لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» ٤٢٥/٤
مارِ، ثم قال: «يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ رَجَالٌ، كَأَنَّ هُذَا مِنْهُمْ، هَذِيْهُمْ هَكَذَا: يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تِرَاقيْهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّيْنِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَالِ، إِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، هُمْ شَرُّ الْخُلُقِ وَالْخَلِيقَةِ»^(١).

١٩٨٠٩ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الأَزْرَقُ بْنُ قَيسَ، عن شَرِيكَ بْنِ شَهَابٍ، قال:

كُنْتُ أَتَمَنِّي أَنْ أَلْقَى رجلاً مِنْ أصحابِ محمدٍ ﷺ يُحَدِّثُني

(١) صحيح لغيره دون قوله: «حتى يخرج آخرهم مع الدجال»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شريك بن شهاب. وانظر (١٩٧٨٣).

عن الخوارج، فلقيت أبا بُرْزَةَ في يوم عَرَفةَ في نَفَرٍ من أَصْحَابِهِ، فذكر الحديث^(۱).

١٩٨١ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن رِكَانَةَ بْنِ نَعِيمٍ

عن أبي بُرْزَةَ: أن جُلَيْبِيَاً كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَيْمَمْ لَمْ يُزَوِّجْهَا حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «زَوْجِنِي ابْنَتَكَ». فَقَالَ: نَعَمْ وَنُعْمَةٌ عَيْنِي. فَقَالَ لَهُ: «إِنِّي لَسْتُ لِنَفْسِي أُرِيدُهَا» قَالَ: فَلِمَنْ؟ قَالَ: «لِجُلَيْبِيْبِ». قَالَ: حَتَّى أَسْتَأْمِرَ أُمَّهَا. فَأَتَاهَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ. قَالَتْ: نَعَمْ وَنُعْمَةٌ عَيْنِي، زَوْجِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُهَا لِنَفْسِهِ.. قَالَتْ: فَلِمَنْ؟ قَالَ: لِجُلَيْبِيْبِ. قَالَتْ: حَلْقِيْ، أَجُلَيْبِيْبُ إِنِّيهِ - مَرْتَيْنَ - لَا لَعْمَرُ اللَّهِ، لَا أَزْوَجُ جُلَيْبِيَاً. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ أَبُوهَا لِيَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتِ الْفَتَاهُ لِأُمَّهَا - مِنْ خِدْرَهَا -: مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمَا؟ قَالَتْ: النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَتَرُدُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْرَهُ، ادْفَعُونِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ لَا يُضَيِّعُنِي. فَأَتَى أَبُوهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: شَأنَكَ بِهَا. فَزَوَّجَهَا جُلَيْبِيَاً.

فِيَنِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَغْرَبِيْ لَهُ، وَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَفْقِدُ فُلَانًا، وَنَفْقِدُ

(۱) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

فلاناً. فقال النبي ﷺ: «لَكُنِّي أَفْقَدُ جُلَيْبِيَا، فَانْظُرُوهُ فِي الْقَتْلَى» فَنَظَرُوهُ، فَوُجِدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةِ قَدْ قَتَلُوهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ! هُذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» ثُمَّ حَمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدِيهِ، مَا لَهُ سَرِيرٌ غَيْرُ سَاعِدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى حُفِرَ لَهُ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي لَخِدِهِ. وَمَا ذَكَرَ غُسْلًا^(١).

١٩٨١١ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن سيار بن سلامة، قال:

دخلت أنا وأبي على أبي بُرْزَةَ فسألناه عن وقت صلاة رسول الله ﷺ، فقال: كان يُصلِّي الظهر حين تزول الشمس، والعصر يرجع الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية. والمغرب، قال سيار: نسيتها. والعشاء لا يُبالي بعض تأخيرها إلى ثلث الليل، وكان لا يحب النوم قبلها والحديث بعدها، وكان يُصلِّي الصبح فينصرف الرجل فيعرف وجه جليسه، وكان يقرأ فيها^(٢) ما بين السنتين إلى المئة. قال سيار: لا أدرى أفي إحدى الركعتين أو في كليتهما^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناي. وانظر (١٩٧٨٤).

(٢) في (١٠) و(س): فيهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حجاج: هو ابن محمد الأعور. وأخرجه الطيالسي (٩٢٠)، والدارمي (١٤٢٩)، والبخاري (٥٤١) و(٧٧١)، ومسلم (٦٤٧) (٢٣٥) (٢٣٦)، وأبو داود (٣٩٨)، والنسائي =

١٩٨١٢ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا الحَجَاجُ بْنُ دِينَارٍ، عن أَبِي هَاشِمٍ، عن رَفِيعِ أَبِي الْعَالِيَةِ

عن أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: لَمَا كَانَ بَعْدَهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ، فَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَقُولُ الآنَ كَلَامًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا خَلَأَ . قَالَ: «هَذَا كَفَّارَةٌ مَا يَكُونُ فِي الْمَجَالِسِ»^(١)«^(٢) .

١٩٨١٣ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَادُ بْنُ زِيدَ، عن جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ، عن أَبِي الرَّضِيِّ^(٣)، قَالَ:

كَنَا فِي سَفَرٍ وَمَعْنَا أَبُو بَرْزَةَ، فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

= ٢٤٦/١، وأبو عوانة ٣٦٦/١ - ٣٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٣/١، وابن حزم في «المحلّي» ١٨٣/٣، والبيهقي ٤٣٦/١ من طرق عن شعبة، بهذه الإسناد، ورواية الدارمي مختصرة بكراهة النوم قبل العشاء والحديث بعدها، ورواية الطحاوي مختصرة بتوقيت العصر.
وانظر (١٩٧٦٧).

(١) في (م) وحدها: المجلس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الحجاج بن دينار، فقد روى له أصحاب «السنن» وهو ثقة. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وأبو هاشم: هو الرئاني الواسطي، ورفع أبو العالية: هو ابن مهران الرياحي. وأخرجه الدارمي (٢٦٥٨)، والحاكم ٥٣٧/١، والبيهقي في «الأداب» ٣١٥ من طريق يعلى بن عبيد، بهذه الإسناد.

وانظر (١٩٧٦٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: جميل بن مروة عن أبي الرياح!

وَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ : «الْيَعْانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقاً»^(١) .

١٩٨١٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن مطر، عن عبد الله بن بُرِيَّةِ الْأَسْلَمِيِّ، قال:

شَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِيهِ بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ جُلْسَاءُ عُبَيْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا أَرْسَلَ إِلَيْكَ الْأَمِيرُ لِيَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ، فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَذْكُرُهُ، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ، فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ^(٢) .

(١) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وأبو الوضيء: هو عباد بن نُسَيْبٍ، مشهور بكنيته.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٢١٨٢)، والبزار في «مسند» (٣٨٦٠) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بخشل في «التاريخ واسط» ص ٥٣، والدارقطني ٦/٣ من طريق عباد بن عباد، عن جميل بن مرأة، به.

وأخرجه البزار (٣٨٦١)، والدارقطني ٦/٣ من طريق هشام بن حسان، عن جميل بن مرأة، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٢١). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات وال Shawāhid لـأجل مطر وهو ابن طهمان الوراق - وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین . وهو مكرر (١٩٧٦٣).

حَدِيثُ عَمَرَ بْنِ حُصَيْنِ^(١)

١٩٨١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة. وإسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن زراراً بن أوفى عن عمران بن حصين، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ، فَقَرَا رَجُلٌ خَلْفَهُ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالِجَنِيهَا»^(٢).

(١) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي الكعبي، يكنى أبا نجید، بنون وجيم مصغر، وكان صاحب راية خزانة يوم الفتح، وكان إسلامه عام خير، وغزا مع رسول الله ﷺ عدّة غزوات، وقال الطبراني: أسلم قديماً هو وأبوه وأخته، وكان ينزل ببلاد قومه ثم تحول إلى البصرة إلى أن مات بها. وعن أبي الأسود الدؤلي قال: قدمت البصرة، وبها عمران بن حصين، وكان عمر بعثه ليفقه أهلها. وقال ابن سيرين: لم تر في البصرة أحداً من أصحاب النبي يفضل على عمران بن حصين.

وكان من اعتزل القتال بين علي ومعاوية، فلم يقاتل فيها، وكان مجاب الدعوة ، روى عن النبي ﷺ، وروى عنه الحسن البصري وابن سيرين، وأبو الأسود الدؤلي ومطرّف ويزيد أبو العلاء ابنا عبد الله بن الشّحير وغيرهم، مات سنة الثنتين وخمسين، وقيل: سنة ثلاط.

(٢) إسناده صحيحان على شرط الشيفيين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وأخرجه بالإسناد الأول البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٩٣)، والنمسائي ١٤٠ و٢٤٧/٣، والبزار في «مسند» (٣٦٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

=

.....

= وأخرجه الطيالسي (٨٥١)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٨٢) و(٨٨) و(٩٢)، وأبو داود (٨٢٨)، وأبو عوانة ١٣١ / ٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٨٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٥٣ / ٢، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٥٢٠، والدارقطني ٤٠٥ / ١، والبيهقي في «السنن» ١٦٢ / ٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٦٣) و(٣٦٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بالإسناد الثاني ابن أبي شيبة ٣٥٧ / ١، ومن طريقه مسلم (٣٩٨) (٤٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٥٢٥ عن إسماعيل ابن عليه، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٤) من طريق يزيد بن زريع، وأبو داود (٨٢٩) من طريق محمد بن أبي عدي، وأبو عوانة ١٣٢ / ٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٧ / ١ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثلاثة عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٩٩)، والحميدي (٨٣٥)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٠) و(٩١)، ومسلم (٣٩٨) (٤٧)، والنسائي ١٤٠ / ٢، وأبو عوانة ١٣٢ / ٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٧ / ١، وابن حبان (١٨٤٥) (١٨٤٦)، والطبراني ١٨ / ٥١٩ و(٥٢١) و(٥٢٢) و(٥٢٣) و(٥٢٤) من طرق عن قتادة، به. وعندهم على الشك في الصلاة هل هي الظهر أو العصر غير الحميدي والطبراني، فعندهما هي صلاة الظهر، لكن في رواية الطبراني الثالثة على الشك كباقي الرواية.

وأخرجه الدارقطني ٣٢٦ / ١ و٤٠٥، والبيهقي في «السنن» ١٦٢ / ٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٦٠) و(٣٦٢) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن عمران قال: كان النبي ﷺ يصلّي بالناس ورجل يقرأ خلفه، فلما فرغ قال: «من ذا الذي يخالفني سوري؟» فنهاهم عن القراءة خلف الإمام. قال الدارقطني: ولم يقل هكذا غير حجاج، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة، وحجاج لا يحتج به.

١٩٨١٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا سعيد، عن قتادة، قال: سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين، فذكر مثله^(١).

١٩٨١٧ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن خالد بن رياح، قال: سمعت أبي السوار، قال:

سمعت عمران بن حصين، يقول: قال رسول الله ﷺ: «الحياة خير كُلُّه»^(٢).

= وسأليتني الحديث برقم (١٩٨١٦) و(١٩٨٧٤) و(١٩٨٨٩) و(١٩٩٦١).
وانظر كلامنا على مسألة القراءة خلف الإمام عند حديث أبي هريرة السالف
برقم (٧٢٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير خالد بن رياح - وهو الهذلي أبو الفضل البصري - له ترجمة في «التعجيز» وهو صدوق لا بأس به. أبو سوار: هو حُجَيْرُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَدُوِيِّ، وقيل: اسمه حسان بن حُرَيْثٍ، وقيل: بالعكس، وقيل: حُرَيْفٌ آخره فاء، وقيل: منفذ.

وأخرج البزار في «مسند» (٣٥٩١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩، وابن عدي في «الكامل» (٨٩٢/٣)، وابن الأثير في «القطان»، بهذا الإسناد. وزاد البزار في روايته قصة بُشير بن كعب التي ستأتي برقم (١٩٨٣٠). وأخرج الطيالسي (٨٥٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٥٤/٢)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٥٠٢) و(٥٠٣)، وفي «الصغرى» (٢٣١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٥١٨)، وفي «الأمثال» (١٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٥١/٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٥٢-١٥١/١)، وفي «الأسماء المبهمة» ص ٣٥-٣٦، والشجري في «أمالية» (١٩٦/٢) من طرق عن خالد بن رياح، به. وزاد الخطيب في «الأسماء المبهمة» قصة بُشير.

١٩٨١٨ - حديث وكيع، حديث خالد بن رباح الهمذاني، عن أبي السوار العذوي^(١)، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، مثله^(٢)

١٩٨١٩ - حديث وكيع، حديث إبراهيم بن طهمان، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة

عن عمران بن حصين، قال: كان بي الناصر، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»^(٣).

= وسيأتي بالأرقام (١٩٨١٨) و(١٩٩٠٥) و(١٩٨٣٠) مكرراً، و(١٩٩١٤) و(١٩٩٧٦) من طريق أبي السوار، ومن طريق ثابت البناي برقم (١٩٩٥٧)، ومن طريق الحسن البصري برقم (١٩٩٥٨)، ومن طريق بشير بن كعب برقم (١٩٩٧٢)، ومن طريق أبي قتادة برقم (١٩٩٩٩) و(٢٠٠٠٨)، خمستهم عن عمران. وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٥٤)، وانظر تتمة شواهدة هناك.

(١) في (م): قال سمعت أبا السوار، قال: سمعت ... ، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي كسابقه.

وهو في «الزهد» لوكيع (٣٨٢)، وعنه أخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/٨، وهناد في «الزهد» (١٣٤٦). وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين، حسين المعلم: هو ابن ذكوان، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه أبو داود (٩٥٢)، وابن ماجه (١٢٢٣)، والترمذى (٣٧٢)، والبزار في «مسند» (٣٥١٥)، وابن الجارود في «المتنقى» (٢٣١)، وابن خزيمة (٩٧٩) و(١٢٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٠٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٦٩٣)، والدارقطنى ٣٨٠/١، والحاكم ٣١٥/١، وابن =

١٩٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، حدثنا هلال بن يساف

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ يُحِبُّونَ السَّمَمَ، يُعْطُونَ الشَّهادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسَأَّلُوهَا»^(١).

= عبد البر في «التمهيد» ١٣٥/١، والبغوي في «شرح السنة» (٩٨٣)، وفي «التفسير» ٣٨٥/١ من طرق عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. ولننظر البزار: «صَلَّ قاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تُسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ».

وأخرجه البخاري (١١١٧)، وابن خزيمة (٩٧٩) و(١٢٥٠)، والدارقطني ١/٣٨٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٤/٢ و١٥٥/٣، وفي «ال السنن الصغيرة» (٥٨٨)، والخطيب في «تاريخه» ٢٤/٦ من طريق عبد الله بن المبارك، والدارقطني ٣٨٠/٢، والبيهقي ٣٠٤/٢ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٩٨٨٧).

وفي جواز صلاة المريض جالساً انظر حديث أنس وجابر، سلفاً برقم (١٢٠٧٤) و(١٤٢٠٦)، وحديث عائشة الآتي ٥١/٦ في صلاة النبي ﷺ جالساً وهو إمام. قوله: «الناصور» هو طيبة سميكه من الغشاء المخاطي في أسفل شقّ شرجي. (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٦/١٢، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٢)، وابن حبان (٧٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٨٥، وأخرجه الترمذى بإثر الحديثين (٢٢٢١) و(٢٣٠٢) عن الحسين بن حرث، والطبراني ١٨/٥٨٥ من طريق سهل بن عثمان، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٩٨-٢٩٩ من طريق زهير بن حرب، أربعتهم (ابن أبي شيبة والحسين وسهل وزهير) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. واقتصر ابن أبي شيبة في روايته ومن أخرجهما من طريقه سوى الطبراني على قوله: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَى، ثُمَّ

= الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» وذكر أربعة قرون، وذكر ابن أبي عاصم ثلاثة قرون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٥) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني ١٨/٥٨٤ من طريق شيبان، والطبراني (٥٨٦)، والحاكم ٣/٤٧١ من طريق يعلى بن عبيد، ثلاثة عن الأعمش، به. ولم يقل الحاكم في روايته: «يتسمّون بحبون السّمن»، وقال: صحيح على شرط الشيختين!

وأخرجه الترمذى (٢٢٢١) و(٢٣٠٢)، وابن أبي عاصم (١٤٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٩٩ من طريق محمد بن فضيل، وابن أبي عاصم (١٤٧٠)، والطبراني ١٨/٥٨٣، والخطيب البغدادي في «الكافية» ص ٤٧ من طريق منصور بن أبي الأسود، كلاهما عن الأعمش عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين. فزادا في الإسناد بين الأعمش وهلال ابن يساف: عليٌّ بن مدرك. وصَوَّبَ ابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيد» هذه الرواية وقال: إنما جاء من قبل الأعمش، لأنَّه كان يدلُّس أحياناً، وقد يمكن أن يكون من قبل حفظ وكيع لذلك، وإنْ كان حافظاً. قلنا: في روايتنا قد صرَح الأعمش بسماعه من هلال فانتفى شبهة تدليسه، وأما وكيع فلم ينفرد به فقد تابعه غير واحد. ولهذا قال الترمذى: وهذا أصح عندي (يعني رواية وكيع) من حديث محمد بن فضيل. واقتصر ابن أبي عاصم في روايته على قوله: «خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٣٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٩٩ - ٣٠٠ من طريق شعبة، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وسيأتي من طريق زرارة بن أوفى برقم (١٩٨٢٣) و(١٩٩٥٣)، ومن طريق زهَّدَمَ بن مضرُّبَ بالأرقام (١٩٨٣٥) و(١٩٨٣٦) و(١٩٩٠٦)، كلاهما عن عمران.

=

١٩٨٢١ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو الأشہب، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مسألة الغنی شئٌ في وجهه يوم القيمة». قال أبي: لم أعلم أحداً أستدله غير وكيع^(١).

= وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤)، وانظر شواهده هناك.
وانظر لزاماً حديث زيد بن خالد السالف برقم (١٧٠٤٠).

قوله: «يتسمون» قال السندي: أي: يتکلفون لتحصيله بالأكل وغيره، فقوله: يحبون السمن تعليل له، والسمّن، كعنب وزنأ.
«قبل أن يسألوها» على بناء المفعول، أي: لمعرفة الناس بأنه لا شهادة عندهم، فهذا كنایة عن كونهم يشهدون بالكذب.

(١) صحيح لغیره، وهذا إسناد رجال ثقات رجال الشیخین، لكن الحسن وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين. أبو الأشہب: هو جعفر بن حیان العطاردي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٣٦٢ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٣٦٢، وفي «الأوسط» ٨١٧٣ من طريق وكيع، به.

وسیأتي مكرراً برقم (١٩٩١١).

وأخرجه في «الأوسط» ٧١٤١ من طريق شیبان بن فروخ، عن أبي الأشہب، به.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» ٢٠٦٨، والبزار في «مسند» ٣٥٧٢، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٤٠٠ من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والطبراني ١٨ / ٣٥٦ من طريق إسحاق بن الربيع أبي حمزة العطار، كلامهما عن الحسن البصري، به، وزاد إسماعيل في روايته: ومسألة الغنی نار،

= ١٩٨٢٢ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن، عن سفيان، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز

عن عمران بن حصين، قال عبد الرحمن: جاء نفر منبني تميم، قال وكيع: جاءت بنو تميم إلى النبي ﷺ، فقال: «أبشرُوا يا بني تميم» قالوا: يا رسول الله، بشرتنا فأعطينا. قال عبد الرحمن: فتغير وجه رسول الله ﷺ، قال: فجاء حي من يمن، فقال: «اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم» قالوا: يا رسول الله، قبلنا^(١).

= إن أعطي قليلاً فقليل، وإن أعطي كثيراً فكثير. قلنا: وإسماعيل ضعيف، وزاد الآخر: إن قليلاً فقليل، وإن كثيراً فكثير. لكن يشهد لهذه الزيادة حديث سهل ابن الحنظلية السالف برقم (١٧٦٢٥).

ويشهد للحديث ثوبان عند الدارمي (١٦٤٥)، وسيأتي في «المسند» ٥/٢٨١. وهو حديث صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٦٣٨)، وانظر تتمة الشواهد عندهما.

قال السندي: قوله: «شين» أي: عيب بأن يسقط لحم وجهه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٠٣ عن وكيع وحده، بهذا الإسناد مختصرأ جداً.

وآخرجه الترمذى (٣٩٥١)، والبزار (٣٥٩٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، به.

وآخرجه البخاري (٣١٩٠) و(٤٣٦٥) و(٤٣٨٦)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١٤، وابن حبان (٧٢٩٢) من طرق عن سفيان الثوري، به.

= وسيتكرر عن وكيع وحده برقم (١٩٩١٠).

١٩٨٢٣ - حدثنا عبدُ الملك بن عمرو وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا هشام، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى

عن عِمران بن حُصَيْن أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ - قَالَ عَبْدُ الصَّمْدِ: الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَكُونُونَهُمْ، ثُمَّ يَنْشَا قَوْمٌ يَنْذِرُونَ لَا يُؤْفُونَ، وَيَخُونُونَ لَا يَتَمَنُونَ^(١)، وَيَشَهَّدُونَ لَا يُسْتَشَهِّدُونَ، وَيَقُولُونَ^(٢) فِيهِمْ السَّمْنُ»^(٣).

= وسيأتي من طريق الأعمش برقم (١٩٨٧٦) مطولاً، ومن طريق سفيان الثوري برقم (١٩٨٨٦)، كلاهما عن جامع بن شداد.

قوله: «أبشروا» قال السندي: أي: بالخير عند الله.

«بشرتنا» من التبشير، زعموا أنه بشرهم بالمال في الحال، فاستعجلوا ذلك لقلة ذهانهم وجهلهم بأمر النبوة والرسالة.

(١) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) وبقية النسخ: يؤتمنون.

(٢) المثبت من الأصول الخطية، وفي (م): وينشا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٨٥٢)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٩/٢ - ٢٦٠، والبيهقي ١٦٠/١٠، والبغوي (٣٨٥٨)، وأخرجه مسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، والبزار في «مسند» (٣٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٩)، والبيهقي ١٦٠/١٠ من طريق معاذ بن هشام، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٤) من طريق أبي زيد الhero، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٨) من طريق داود بن الزيرقان، و(٥٢٩) من طريق حجاج بن نصیر، خمستهم (الطيالسي ومعاذ وأبو زيد وداود وحجاج) عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

١٩٨٢٤ - حدثنا عبد الرحمن، أخبرنا همام، عن قتادة، عن أبي مُرَايَةَ
عن عمران بن حصين، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا طاعةَ في
مُعْصِيَةِ اللهِ»^(١).

= ولم يذكر البزار في روايته: «ويخونون ولا يَتَمَنُون»، وزاد البيهقي من طريق
معاذ بن هشام: «ويحلفون ولا يستحلفون». وفي رواية أبي نعيم والبغوي
والبزار والبيهقي من طريق الطيالسي: ثلاثة قرون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٥٢٨، وفي «الأوسط» ٥٥٢٢
(٨٨٦٣)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» ٣١٦ من طريق مطر الوراق،
والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٢٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٧٨/٢ من طريق
همام، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٤٦٣ من طريق شعبة، ثلاثة قرون،
عن قتادة، به. وفي رواية الطحاوي والطبراني وأبي عمرو الداني: ثلاثة قرون،
ورواية الطبراني في «الأوسط» مختصرة بلفظ: «خير هذه الأمة القرن الذي بعث
فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، ورواية همام مختصرة بلفظ: «خير
الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».
وسيأتي من طريق أبي عوانة، عن قتادة برقم (١٩٩٥٣).
وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسین، أبو مرایة - وهو
عبد الله بن عمرو العجلي - روی عنه اثنان، وذکرہ ابن حبان فی «الثقات».
عبد الرحمن: هو بن مهدي، وهمام: هو ابن يحيى العوذی.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٧٥١ من طريق هدبة بن خالد، عن
همام بن يحيى، بهذه الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٨٣٢) و(١٩٩٠٤). وسيأتي من طرق صحيحة عن عمران
ابن الحصين والحكم بن عمرو معاً بالأرقام (١٩٨٨٠) و(٢٠٦٥٣) و(٢٠٦٥٦)
(٢٠٦٥٨) و(٢٠٦٥٩) و(٢٠٦٦١)، وانظر تتمة تخريجه فيها.
وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند الشیخین، وسلف برقم (٧٢٤).

١٩٨٢٥ - حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْريِّ، عن أبي العلاء بن الشَّخِيرِ،
عن مُطْرَفٍ

عن عمران بن حصين قال: قيل لرسولِ الله: إن فلاناً لا
يُقْطِرُ نهاراً الدهرَ! فقال: «لا أفتر ولا صام».^(١)

١٩٨٢٦ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أبُو يُوبُ، عن أبي قلابة، عن أبي
المُهَبَّ

= وعن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٨٩).

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي برقم (٢٠٦٨٢).

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي برقم (٣٢٥/٥).

(١) في (م) و(س) و(ق): يا رسول الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسماعيل - وهو ابن عليه - روایته
عن الجريري - وهو سعيد بن إیاس - قبل اختلاطه. أبو العلاء بن الشيخت: هو
يزيد بن عبد الله بن الشيخت، ومطرف أخوه.

وأخرجه الحاكم ٤٣٥/١ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٠٦/٤، وابن خزيمة (٢١٥١)، والطبراني في «الكبير»
٢١٦/١٨ من طريق إسماعيل ابن عليه، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٨٢)، والطبراني ١٨/٢١٧ و(٢١٨) و(٢٢٧) من
طرق عن الجريري، به. وسقط «عن مطرف» من رواية الطبراني (٢٢٧)
فيستدرك.

وسيتكرر برقم (١٩٨٧٣) و(١٩٨٩٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٢٧)، وذُكرت شواهد
هناك.

قال السندي: قوله: «لا أفتر ولا صام» أي: ليس صومه ذاك على الوجه
اللائق، فكانه ما صام كما أنه ما أفتر، قيل: هذا إذا صام أيام النهي أيضاً،
وإلا لم يكن صوم الدهر.

عن عمران بن حصين: أنَّ رجلاً أعتق ستة مملوكيْن له عند موته، لم يكن له مالٌ غِيرُهُمْ، فدعا بهم رسولُ الله ﷺ فجزأهم أثلاثاً، ثم أقرع بينهم، فأعْتَقَ اثنتين، وأرْقَ أربعةَ، وقال له قولاً شديداً^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي المهلب - وهو الجرمي -، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وأخرجه البيهقي ٢٨٥/١٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٣٥١/٧ و١٥٨/١٤، ومسلم (١٦٦٨) (٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٤٥٩/١٨، والبيهقي ٢٨٥/١٠ من طريق إسماعيل ابن عليه، به.^{موطنه: ١٩٥٤٢}

وآخرجه الطيالسي (٨٤٥)، والشافعي ٦٧/٢، وعبد الرزاق (١٩٥٣٢)، ومسلم (١٦٦٨) (٥٧)، وأبو داود (٣٩٥٨)، والترمذى (١٣٦٤)، والنمساني في «الكبرى» (٤٩٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٣)، وابن حبان (٤٥٤٢)، والطبراني ٤٣١/١٨ و(٤٥٧) و(٤٥٨)، والدارقطني ٤١٨-٤١٩، والبيهقي ٢٨٥/١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤٢٤، وأخرجه الطيالسي (٨٤٥)، وأبو داود (٣٩٥٩)، وابن ماجه (٢٣٤٥) من طرق عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وسيأتي في «المسنن» ٣٤١/٥ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري.

وسيأتي الحديث من طريق الحسن البصري بالأرقام (١٩٨٤٥) و(١٩٨٦٦) و(١٩٩٣٨) و(١٩٩٥١) و(٢٠٠٠١) و(٢٠٠٠٩)، ومن طريق محمد بن سيرين

١٩٨٢٧ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أَيُوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المهلبَ

عن عمران بن حصين: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَدَى رجليْنِ مِنْ ٤٢٧/٤
الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ^(١).

١٩٨٢٨ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالد الحذاءُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المهلبَ

= برقم (١٩٩٣٢) و(٢٠٠٠١)، كلاهما عن عمران بن حصين، وسيأتي من طريق
سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلاً برقم (٢٠٠٠١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١٥٨/١٤، والنسائي في
«الكبري» (٤٩٧٨) و(٤٩٧٩)، والبيهقي ٢٨٦/١٠، وابن عبد البر ٤١٩/٢٣.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٦٠)، والدارقطني
٤٢٤/٤.

ومن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٣٩٦ - كشف الأستار).
ولفقه الحديث انظر «التمهيد» ٤٢٠/٢٣ - ٤٢٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي
المهلب - وهو الجرمي -، فمن رجال مسلم.

وآخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٢١)، وابن أبي شيبة ٤١٦/١٢
والطحاوي ٢٦٠/٣ من طريق إسماعيل ابن عية، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم
(١٩٨٧٩).

وآخرجه سعيد بن منصور (٢٨٢٠)، والترمذى (٢٧١٤)، والنسائي في
«الكبري» (٨٦٦٤)، والطحاوى ٢٦٠/٣ من طريق سفيان بن عيينة، والطیالسي
(٨٤٦) عن حماد بن سلمة، كلاهما عن أَيُوب السختياني، به.

سيأتي مطولاً بالأرقام (١٩٨٦٣) و(١٩٨٨٣) و(١٩٨٩٤)، ويأتي تتمة
تخریجه وشرحه هناك.

عن عمران بن حصين: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ فِي ثَلَاثٍ رَّكَعَاتٍ مِّنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: الْخِرْبَاقُ، وَكَانَ فِي يَدِهِ طُولٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَذَكَرَ لَهُ صَنْيَعَهُ، فَجَاءَ فَقَالَ: «أَصْدَقَ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢٩/٢ و١٤/١٨٢، ومسلم (٥٧٤) (١٠١)، وابن خزيمة (١٠٥٤) و(١٠٦٠)، والطبراني (١٨/٤٧٠)، والبيهقي ٣٥٩/٢ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرج الشافعي ١٢٢/١، ومسلم (٥٧٤) (١٠٢)، وأبو داود (١٠١٨)، وابن ماجه (١٢١٥)، والنسائي ٣/٢٦ و٦٦، وابن خزيمة (١٠٥٤)، وأبو عوانة ٢/١٩٨-١٩٩ و١٩٩، والطحاوي ٤٤٣/١، وابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٧) و(٤٦٨)، والبيهقي ٣٥٤ و٣٥٥ و٣٥٩ من طرق عن خالد الحناء، به.

رواية ابن أبي شيبة الثانية وإحدى روایات ابن خزيمة وروايتها ابن حبان ورواية البيهقي ٣٥٤/٢ لفظها: ... فصلى ركعة ثم سجد سجدة السهو، ثم سلم. ليس فيها التسليم الأول.

ورواية الطبراني (٤٦٤): ... فقام فصلى تلك الركعة. مختصرة.

وروايته (٤٦٥): ... فصلى ركعة ثم تشهد وسلم، ثم سجد سجدة السهو.

وروايته (٤٦٨): أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ فِي سَجْدَتِي السهو.

ورواية البيهقي ٣٥٥/٢: ... فقام فصلى ثم سجد ثم تشهد وسلم وسجد سجدة السهو ثم سلم.

وسيأتي من طريق خالد الحناء برقم (١٩٨٦٨) و (١٩٩٦٠).

وأخرج أبو داود (١٠٣٩)، والترمذى (٣٩٥)، والنسائي ٣/٢٦، وابن

١٩٨٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحذّث عن زُرارة بن أوفى - قال حجاج في حديثه: سمعت زُرارة بن أوفى -

عن عمران بن حصين، قال: قاتل يعلى ابن مُنية - أو ابن أمية - رجلاً، فغضّ أحدهما يدَ^(١) صاحبه، فانتزع يده من فيه، فانتزع

= خزيمة (١٠٦٢)، وأبوعوانة ١٩٩/٢، وابن حبان (٢٦٧٠) و(٢٦٧٢)، والطبراني ١٨ / ٤٦٩، والحاكم ٣٢٣/١، والبيهقي ٣٥٤ / ٣٥٥ - ٣٥٥، والبغوي (٧٦١) من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء، به. بلفظ: أن النبي ﷺ صلى الله تعالى بهم فسها، فسجد سجدة السهو، ثم تشهد وسلم.

قال البيهقي: تفرد به أشعث الحمراني، وقد رواه شعبة وابن علية و وهيب والثقفي وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء، لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه. ورواه أبوب عن محمد قال: أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد، وفي رواية هشيم (وهي المذكورة لفظها في ٣٥٥ / ٢) ذكر التشهد قبل السجدين، وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه.

قلنا: حديث أبوب عن محمد أخرجه عقب حديث أبي هريرة الحميدي (٩٨٣)، والبيهقي ٣٥٤ / ٢.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠١)، وذكرنا شواهد هناك.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣/٢٩٦-٢٩٧: اختلف أهل العلم في سجود السهو إذا أتى بعد السلام، هل يتشهد له ويسلم. فقال بعضهم: لا يتشهد ولا يسلم، وقال بعضهم: يتشهد ويسلم، روى ذلك عن ابن مسعود، وهو قول عطاء، وبه قال أحمد.

(١) لفظة «يد» لم ترد في (ظ١٠)، وهي كذلك في مسلم.

ثَيْتَهُ - وَقَالَ حَجَاجٌ : ثَيْتَنِيهِ - فَأَخْتَصَّمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
«يَعْضُ أَحَدُكُمَا أَخَاكَ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ ، لَا دِيَةَ لَهُ»^(١) .

١٩٨٣٠ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَثَنَا شَعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ :
سَمِعْتُ أَبَا السَّوَارِ الْعَدَوِي

يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ الْخُزَاعِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ
كَعْبٍ : مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا ، وَمِنْهُ سَكِينَةً . فَقَالَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (١٨)، والنسائي ٢٩/٨ من طريق محمد بن جعفر
وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٧٦)، والبخاري (٦٨٩٢)، والترمذى (١٤١٦)،
والنسائي ٢٩/٨، والطحاوى في «شرح المشكل» (١٢٩٢)، وأبو القاسم
البغوي في «الجعديات» (٩٨٧)، وابن حبان (٥٩٩)، والطبراني في «الكبير»
١٨/٥٣٠)، والبيهقي ٣٣٦ من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (١٩)، والنسائي ٢٩/٨، والطبراني ١٨/٥٣١)
و(٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٦) من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق سعيد بن أبي عروبة برقم (١٩٨٤٣)، ومن طريق شعبة
برقم (١٩٩٠٠)، كلّاهما عن قتادة، وسيأتي من طريق ابن سيرين عن عمران
برقم (١٩٨٦٢).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٧٠) من طريق مطرف بن عبد الله بن
الشخير، عن عمران. وإسناده ضعيف.
وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٤٩) عن معمر، عن قتادة، عن عمران،
منقطعاً.

وسلف الحديث من حديث يعلى بن أمية نفسه برقم (١٧٩٤٨).

عمران: أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَتُحَدَّثُنِي عَنْ صُحْفِكَ !؟^(١)

١٩٨٣١ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. ويزيد، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: نهانا رسول الله ﷺ عن الكَيِّ، فاكتَوْيْنَا، فما أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا.^(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٥)/١٨ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. دون قصة بُشَير.

وأخرجه مسلم (٣٧)/٦٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٣)، والبخاري في «الصحيح» (٦١١٧)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٢)، والعسكري في «تصحيفات المحدثين» ١/١٧-٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥١/٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٠٣)، وفي «الأداب» (١٧٧)، والخطيب في «تاریخه» ٢٩٥/١١ من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر الطبراني وأبو نعيم والخطيب في روایتهم قصة بُشَير.

وأخرجه الطبراني (٢٣٨)/١٨ من طريق الحسين بن الوليد النيسابوري، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، عن عمران. وهو وهم من أحد رواته. وفي إسناده من لم نجد له ترجمة.

وأخرجه أيضاً (٥٠٦)/١٨ من طريق حجاج بن حجاج، عن قتادة، به. دون قصة بُشَير.

وانظر (١٩٨١٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجال ثقات رجال الشيفين لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين، وقد تابعه على الحديث مطرف بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٧)/١٨ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،

= عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٤٠)، والترمذى (٢٠٤٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٨١/٤ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٨١)، والطبرانى /١٨ (٣٢٣)، والحاكم ٢١٣/٤ من طرق عن شعبة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه الترمذى (٢٠٤٩)، والطحاوى ٤/٣٢٠، والطبرانى /١٨ (٢٩٦) من طريق همام بن يحيى، والطبرانى /١٨ (٣٢٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قادة، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢٨٩/٤، والطبرانى /١٨ (٣٩٢) من طريقين عن الحسن، به.

وسيأتي من طريق الحسن برقم (١٩٨٦٤)، ومن طريق مطرف برقم (١٩٩٨٩) و(٢٠٠٠٤) كلاهما عن عمران.

وأخرجه الطبرانى /١٨ (٥١١) من طريق أبي مجلز، عن عمران.

وأخرج الطبرانى /١٨ (٢٢٦) من طريق أبي العلاء، عن عمران أنه قال: ما كنت لأكتوي بعدهما سمعت رسول الله ﷺ يقول في الكي.

وفي باب النهي عن الكي عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٠٨).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٤٢٦).

قوله: «فَاكْتُوِنَا» قال السندي: أي: حملًا للنهي على التزييه أو على ما إذا أمكن دفع المرض بعلاج آخر.

قوله: «فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا» هكذا جاءت في نسخنا في هذه الرواية، وسيأتي في الروايات (١٩٨٦٤) و(١٩٩٨٩): فما أَفْلَحَنَّ وَلَا أَنْجَحَنَّ» بنون النسوة. وجاء في رواية ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٨٨-٢٨٩ من طريق مطرف عن عمران، قال: اكتوينا، فما أَفْلَحَنَّ وَلَا أَنْجَحَنَّ، يعني المكاوى. وأخرج أيضاً ٢٨٩/٤ من طريق حماد بن زيد، قال: سمع عمرو بن أبي =

١٩٨٣٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أبا مُراة العِجلِي

قال: سمعتُ عمرانَ بن حُصَيْنَ يُحَدِّثُ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»^(١).

١٩٨٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال، قال: سمعتُ مُطْرِفًا، قال:

= الحجاج هشام بن حسان يحدث عن الحسن أن عمران قال: اكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا، قال: فأنكره علي هشام وقال: إنما قال: فلا أفلحن ولا أنجحن. قال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٩٨/٩: الرواية الصحيحة بنون الإناث فيما، يعني تلك الكيات التي اكتويناها، وخالفنا النبي ﷺ في فعلهن، وكيف يُقلح أو يُنجح شيء خولف فيه صاحبُ الشريعة، وعلى هذا فالتقدير: فاكتوينا كيات لأوجاع فما أفلحن ولا أنجحن، لأن حذف المفعول الذي هو فضلة أقوى من حذف الفاعل الذي هو عمة.

قلنا: ويؤيده ما أخرجه ابن سعد ٢٨٩/٤ من طريق عمران بن حذير، عن لاحق بن حميد، قال: كان عمران بن حصين ينهى عن الكي، فابتلي، فاكتوى، فكان يَعْجَبُ، ويقول: لقد اكتويت كبة بنار ما أبرأْتُ من ألم، ولا شفت من سَقَمٍ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، سلف الكلام عليه برقم ١٩٨٢٤).

وأخرجه الطيالسي (٨٥٠)، ومن طريقه البزار في «مسند» (٣٥٩٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٥/١٢ عن يزيد بن هارون، والطبراني في «الكبير» ٥٧٠/١٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثة (الطيالسيان ويزيد) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٥٩٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. وانظر (١٩٨٢٤).

قال لي عمران بن حصين: إني أحدثك حديثاً عسى الله أن ينفعك به؛ إن رسول الله ﷺ قد جَمَعَ بين حجّ وعمرة، ثمَّ لم يئنَّ عنه حتى مات، ولم ينزل قرآنٌ فيه يُحرّمه.
وإنَّه كان يُسلِّمُ علىَّ، فلما اكتَوَيْتُ أمْسِكَ عنِّي، فلما تَرَكْتُه
عاد إلَيَّ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.
وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٦٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٧)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٧)، والنسائي ١٤٩/٥،
وابن حبان (٣٩٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٢٤٨، والبيهقي ١٤/٥
من طرق عن شعبة، به. وليس في رواية النسائي والطبراني قصة تسليم
الملائكة.

وأخرجه الطبراني ١٨/٢٥١) من طريق أبى السختيانى، عن حميد بن هلال، به.. مختصراً بالفظ: أهل رسول الله ﷺ بالحجّ وال عمرة.
وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٧١)، والنسائي ١٤٩/٥ ١٥٠-١٤٩ و١٥٥،
والطبراني ١٨/٢٥٢)، وأبُو نعيم في «الحلية» ٣٥٥/٢ من طريق محمد بن واسع، وابن حبان (٣٩٣٧)، والطبراني ١٨/٢٥٥) من طريق خالد بن دريك،
والطبراني ١٨/٢٤٣) من طريق سعيد بن أبي خيرة، والحاكم ٤٧٢/٣ من
طريق أبى التياح، أربعتهم عن مطرف، به. مختصراً.
وسيأتي بالأرقام (١٩٨٤١) و(١٩٨٤٢) و(١٩٨٥٠) و(١٩٨٩٥).

وسيأتي من طريق أبى رجاء العطاردى برقم (١٩٩٠٧)، ومن طريق الحسن
البصري برقم (١٩٩٣٣) و(١٩٩٤٠).

= وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١١٩٥٨)، وذكرنا شواهد هناك.

١٩٨٣٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة^(١)، عن يزيد الرشك، قال: سمعت مطرضاً يحدث

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ أنه سُئل - أو قيل له: أَيْرَفُ أَهْلُ النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فقال: «نَعَمْ» قال: فلِمَ يَعْمَلُ الْعَالَمُونَ؟ قال: «يَعْمَلُ كُلُّ لَمَا خَلَقَ لَهُ» أو «لَمَا يَسَّرَ لَهُ»^(٢).

= قوله: «كان يسلم علي ...» قال النووي في «شرح مسلم» ٢٠٦/٨: كانت بعمراً بواسير، فكان يصبر على ألماها، وكانت الملائكة تسلم عليه، فاكتوى، فانقطع سلامهم عليه، ثم ترك الكي، فعاد سلامهم عليه.

(١) جاء في نسخة (من) و(ق) زيادة: «وحجاج قال: أخبرنا شعبة»، ولم ترد في (ظ١٠) وأطراف المستند، لذلك حذفناه، وهي انتقال بصر من إسناد الحديث التالي له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد الضبعي.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٩)، والبزار في «مسنده» (٣٥٥٧)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٦٨) و(١٠٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٨٢٨)، والبخاري في «الصحيح» (٦٥٩٦)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٧٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٢)/١٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٨)، والبخاري في «الصحيح» (٧٥٥١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٧١) و(٢٧٢)، ومسلم (٢٦٤٩)، وأبو داود (٤٧٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨٠)، وابن حبان (٣٣٣)، والطبراني (١٨)/٢٦٦ و(٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧٣) و(٢٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٧٠) و(٤٧١)، والخطيب في «الموضع» ٢/٤٧٠ من طرق عن يزيد الرشك، به.

وسيأتي عن إسماعيل ابن علي، عن يزيد الرشك برقم (١٩٩٦٠). وسيأتي مطولاً من طريق أبي الأسود الديلي، عن عمران برقم (١٩٩٣٦).

١٩٨٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، أخبرنا شعبة، قال: سمعت أبا جمرة قال: سمعت زهدم بن مضرب^(١) - قال حجاج في حديثه: قال: جاءني زهدم في داري، فحدثني - قال: سمعت عمران بن حصين يُحَدِّث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عَمَرَانُ: فَلَا أَدْرِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنَى مَرَّتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةَ - ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشَهَّدُونَ وَلَا يُسْتَشَهِّدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يَتَمَنَّونَ^(٢)، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُوْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْئُونُ»^(٣).

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥١٤٠)، وذكرت شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) إلى: مضرس.

(٢) المثبت من (١٠١) ونسخة في هامش (س)، وفي (س) و(ق): يؤتمنون. قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٩/٥: قال النووي: وقع في أكثر نسخ مسلم (يعني: في رواية محمد بن جعفر): «وَلَا يَتَمَنُونَ» بتشديد المثلثة، قال غيره: هو نظير قوله: «ثُمَّ يَتَزَرُّ» موضع قوله: «يَأْتِزِرُ» وادعى أنه شاد، ولكن قد قرأ ابن محيصين: «فَلَيُؤَدِّ الَّذِي أَثْمَنَ أَمَانَتَهُ» [البقرة: ٢٨٣]، ووجهه ابن مالك بأنه شبه بما فاوه واو أو تحتنية، قال: وهو مقصور على السماع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو جمرة: هو نصر بن عمران بن عاصم الضبعي، وزهدم: هو ابن مضرب أبو مسلم الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٦-١٧٧، والبخاري في «صحيحة» ٦٤٢٨)، ومسلم (٢٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» ١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

١٩٨٣٦ - حدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، قال: سمعت أبا جمرة يقول:
جاءني زهدم في داري، فحدثني قال:

سمعت عمران بن حصين يُحَدِّث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ
خَيْرَكُمْ قَرْنَيْ» فَذَكَرَ مُثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَيَخُونُونَ وَلَا
يُؤْتَمِنُونَ»^(١).

= وأخرجه الطيالسي (٨٤١)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦٥١) و(٣٦٥٠)
وفي «التاريخ الكبير» (٢١٤) (٢٥٣٥)، ومسلم (٢١٤) (١٨٨/١)، والنمساني ٧/٧
- ١٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٣٢٣) و(١٣٢٨) (١٣٢٩)
و(١٣٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥١، والطبراني في
«الكتاب» ١٨/٥٨١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٧٤ و١٢٣، وفي
«الدلائل» ٦/٥٥٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٧)، وابن
النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٣/٢٨، والمزي في ترجمة زهدم بن مضرب من
«تهذيب الكمال» ٩/٣٩٩ من طرق عن شعبة، به. بعضهم يذكر قرنين،
وبعضهم يذكر ثلاثة قرون، وبعضهم يذكر أربعة. واقتصر ابن أبي عاصم على
ذكر القرون الفضلى دون تتمة الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» (١٨٨/١)، وابن أبي عاصم (١٤٦٨)، وابن
حبان في «الثقات» ٦/١، والطبراني ١٨/٥٨٠، والحاكم في «معرفة علوم
الحديث» ص ٤٦ من طريق أبان بن يزيد، عن أبي جمرة، به. ورواية ابن أبي
عاصم مختصرة أيضاً.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٩٨٢٠).

قوله: «ويظهر فيهم السمن» قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٦٠: بكسر
المهملة وفتح الميم، بعدها نون، أي: يحبون التوسع في المأكل والمشابب.
وذكر أقوالاً أخرى انظرها فيه.

(١) في (١٠) ونسخة في (س): يؤمنون، وأثبتنا ما في (س) و(ق) و(م) =

١٩٨٣٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، قال:
 سمعت مُطْرِفًا يُحدِّث: أنه كانت له امرأتان، فجاءَ إلى
 إداهما، قال: فجعلت تَنْزَع^(١) عِمامَتَه، وقالت: جئت من عند
 امرأتك! قال: جئت من عند عمرانَ بن حُصَيْن، فحدثَ عن
 النبي ﷺ^(٢) أنه قال: «إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ»^(٣).

= وهو الصواب إن شاء الله، لمبادئ رواية حجاج عن رواية محمد بن جعفر السالفة.

(١) في (م) ونسخة في (س): تَنْزَع به.

(٢) في (م) ونسخة في (س): حسب أنه قال: ... إلخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.
 وأخرجه مسلم (٢٧٣٨)، والسائل في «الكبير» (٩٢٦٧) من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٨٣٢)، ومسلم (٢٧٣٨)، وابن حبان (٧٤٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» /١٨/ (٢٦٢)
 والحاكم ٦٠٢/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٥/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٩١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٢-٢٢١/٥، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٣٩٢) من طرق عن شعبة، به.

وآخرجه الطبراني ١٨/١٨ من طريق حجاج بن حجاج، عن أبي التياح، به.

وآخرجه الطبراني ١٨/٢٣٩ من طريق يحيى بن أبي بكر، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، به. فلنا: وشيخ الطبراني سعيد بن عبد الرحمن التستري لم نجد له ترجمة.

وسيأتي برقم (١٩٩١٦) و(١٩٩٨٦).

=

١٩٨٣٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، قال:
سمعت رجلاً من بنى ليث قال:

أشهد على عمران بن حصين - قال شعبة: أو قال عمران - :
أشهد على رسول الله ﷺ أنه نهى عن الحنائم - أو قال: الحتّم
- وخاتم الذهب والحرير^(١).

= وسيأتي برقم (١٩٨٥٢) و(١٩٩٢٧) من طريق أبي رجاء العطاردي، ويرقم (١٩٩٨٢) من طريق مطرف، كلاماً عن عمران بلفظ: «اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فإذا أكثر أهلها الفقراء». وسنذكر شواهده عند الحديث (١٩٨٥٢).

قوله: «إن أقل ساكني الجنة النساء» قال المناوي في «فيض القدير» ٤٢٨/٤: أي في أول الأمر قبل خروج عصاتهن من النار، فلا دلالة فيه على أن نساء الدنيا أقل من الرجال في الجنة. قلنا: وسببه بينه عليه السلام كما في حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٤٣) بقوله: «إني رأيتكن أكثر أهل النار لكثره اللعن وكفر العشير».

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، الرجل الليثي: هو حفص بن عبد الله الليثي، جاء مسمى في الرواية الآتية برقم (١٩٩٨٠) ولم يرو عنه غير أبي التياح يزيد بن حميد، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقافات»! وقال الحافظ في التقريب: مقبول، يعني عند المتابعة، وقد تابعه أبو نصرة المنذر بن مالك في الرواية الآتية (١٩٨٤٩)، وباتقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین. وأخرجه مقطعاً الطیالسی (٨٤٣)، والطحاوی ٢٤٦/٤، والطبرانی ١٨/٤٩٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسمى الطیالسی والطبرانی الرجل الليثي حفصاً.

وأخرجه مقطعاً كذلك الترمذی (١٧٣٨)، والنمسائی ١٧٠/٨، وابن حبان (٥٤٠٦) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح، عن حفص الليثي=

١٩٨٣٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن ابن أخي^(١) مطرّف ابن الشّيخ قال: سمعتُ مطرّفًا يحدثُ

عن عمران بن حصين أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «هَلْ صُمِّتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيئًا؟» يعني شعبان، فقال: لا. فقال له: «إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يوْمًا أو يَوْمَيْنِ». شعبة^(٢) الذي شكَّ فيه قال: وأظنه^(٣) قال: «يَوْمَيْنِ».

= مسمى، به.

وسيأتي برقم (١٩٩٨٠) و(١٩٩٨١).

وسيأتي برقم (١٩٨٤٩) من طريق أبي نصرة المتندر بن مالك، عن أبي سعيد أو عمران.

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٧٥).

وفي باب النهي عن الانتباذ بالحتم عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٧٥). وعن خاتم الذهب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٢)، وذكرت شواهده هناك.

وفي النهي عن الحرير عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «الحتم» قال ابن الأثير في «النهاية» ٤٤٨/١: جرار مدهونة خضر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حتم، واحدتها حتمة، وإنما نهي الانتباذ فيها، لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها.

(١) لفظة «أخي» سقطت من (م).

(٢) المثبت من « الصحيح مسلم »، وفي الأصول الخطية: شك الذي شك فيه. وكذا جاءت عند المزي في «تهذيبه».

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي مطرّف بن الشّيخ - وهو عبد الله بن هانئ بن الشّيخ - فلم يرو عنه غير شعبة =

١٩٨٤٠ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا سعيد، عن غيلانَ بن جرير. وعبدُ الوهاب، عن صاحبِ له، عن غيلانِ بن جرير، عن مُطّرف بن الشّيخِ أنَّه قال:

كنتُ معَ عمرانَ بنَ حُصينَ بالكوفةِ، فصلَّى بنا علَيْهِ بنُ أبي طالبِ، فجعلَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا سجَدَ، وَكُلَّمَا رفعَ رأسَهِ، فلَمَّا فرَغَ قَالَ عمرانُ: صَلَّى بنا هَذَا مثْلَ صلاةِ رسولِ اللهِ

= وروایة مسلم له متابعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤١/١٨)، والمزي في ترجمة عبد الله بن هانئٍ بن الشّيخِ من «تهذيب الكمال» (٤٠/١٦) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وليس عند الطبراني قول محمد بن جعفر بيأثر الحديث.

وأخرجه مسلم ص ٨٢١ (٢٠١) من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه مسلم ص ٨٢١ (٢٠١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة،
به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٩٨٢) و(١٩٨٩٦) و(١٩٩٧٠) و(١٩٩٧٩) و(١٩٩٨٨) و(١٩٩٨٩) من طريق أبي العلاء، وبرقم (١٩٩٤٧) و(٢٠٠٠٦) من طريق غيلان بن جرير، وبرقم (١٩٩٧٨) و(١٩٩٨٨) من طريق ثابت البناي، كلهم عن مطرف.

وسيأتي برقم (١٩٩٧١) من طريق أبي العلاء بن الشّيخِ، عن عمرانَ.

قوله: «من سرر هَذَا الشَّهْرَ» بفتحتين، أي: آخره، وفي «المجمع» بفتح السين وكسرها، وحكي ضمها: أي: آخره. قيل: ولعل سبب ذلك أنه كان يعتاد صوم آخره أو نذرَه، فتركه لظاهر النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين، فبين بِكَلِّهِ أن المعتاد أو المندور ليس بمعنى عنه. قاله السندي. وانظر لزاماً «فتح الباري» ٤/٢٣١.

(١) حديث صحيح، الإسناد الأول رجاله ثقات رجال الشيوخين، لكن سعيداً - وهو ابن أبي عروبة - لم يسمعه من غيلان بينهما الوليد بن مسلم العنبري أو خالد الحذاء كما سيأتي. والإسناد الثاني فيه شيخ عبد الوهاب لم يسمه. وقال الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ١١١/٥، و«إتحاف المهرة» ٤ / ورقة ١٩٩ : أظن أنه سعيد. قلنا: وعليه فعلته الانقطاع كما ذكرنا. لكن سعيداً قد توبع كما في الروايتين (١٩٨٦٠) و(١٩٩٥٢). وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٨١) عن عبد الوهاب وسمى فيه شيخه هناك خالداً الحذاء، ورواه خالد عن رجل لم يسمه عن مطرف.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٢٥٩) عن محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن الوليد بن مسلم العنبري، عن غيلان بن جرير، بهذا الإسناد مختصراً. فزاد في الإسناد بين سعيد وغيلان: الوليد، وقد صرّح عنده سعيد بسماعه من الوليد، فيكون إسناد حديث أحمد منقطعاً، فإن سعيداً قد وصفه النسائي بالت disillusion.

وآخرجه ابن خزيمة (٥٨١) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن خالد الحذاء، عن غيلان، به.

وآخرجه البخاري (٧٨٤)، والبزار (٣٥٣٣) من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أخيه مطرف، به. وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٢)، وأبو الطاهر الذهلي في الجزء الثالث والعشرين (٣٨) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن عمران.

وسيأتي من طريق مطرف بالأرقام (١٩٨٦٠) و(١٩٨٨١) و(١٩٩٥٢) و(١٩٩٩٥).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٤٩٤).

وفي باب التكبير في كل خفض ورفع عن أبي هريرة، سلف برقم =

١٩٨٤١ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مطرّف ابن عبد الله، قال:

بعث إلى عمران بن حصين في مرضه، فأتته، فقال لي: إنّي كنتُ أحدثك بأحاديث لعلَّ الله ينفعك بها بعدي، واعلم أنَّه كان يسلّم علىَّ، فإنْ عشتُ فاكتُم علىَّ، وإنْ مِتْ فحدّث إن شئتَ.

واعلم أنَّ رسول الله ﷺ قد جمع بين حجَّة وعُمرَة، ثم لم ينزل فيها كتابٌ، ولم ينه عنها النبي ﷺ، قال فيها رجلٌ برأيه ما شاء^(١).

١٩٨٤٢ - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن مطرّف، قال:

= ٧٢٢٠)، وانظر تتمة شواهد هناك.

وللكلام على الحديث انظر «فتح الباري» ٢٧٠ / ٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٦٩) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني في «الكبير» ١٨ / (٢٣٦) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، كلاهما عن سعيد، بهذا الإسناد، ولم يذكرا قصة التسليم.

وأخرجه مقطعاً الدارمي (١٨١٣)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٨)، والبزار (٣٥٢٢)، والنمسائي ١٤٩ / ٥، والطبراني ١٨ / (٢٣١) (٢٣٢) و(٢٣٤) و(٢٣٥) و(٢٤٩) من طرق عن قتادة، به. وانظر (١٩٨٣٣).

قوله: «قال فيها رجل برأيه» قال السندي: تعریض بعمر رضي الله عنه.

قال لي عمرانُ بن حُصين فذكر مثله، وقال: لا تُحدّث بهما حتى الموت^(١).

١٩٨٤٣ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وابن نمير، قالا: حدثنا سعيدٌ. ويزيدُ أخبرنا سعيدٌ، عن قتادة، عن زُرارةَ بن أوفى

عن عمرانَ بن حُصين: أنَّ رجلاً عَضَّ رجلاً على ذراعِه - قال ابن نمير: فنزَعَ يده منه، فسقطَ ثيَّاه - فجذبَها، فانترَعَتْ ثيَّته، فرفعَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ فأبطلَها، وقال: «أردتَ أنْ تقْضِي لحمَ أخيكَ كما يَقْضِي الفَحْل»^(٢).

١٩٨٤٤ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن الحسن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه الطبراني (١٨/٢٥١) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد، مختصراً بلفظ: أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة.
وانظر (١٩٨٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. ابن نمير: هو عبد الله، ويزيد: هو ابن هارون، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.
وأخرجه ابن ماجه (٢٦٥٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.
وتحرف في مطبوع «سننه» إلى: محمد بن عبد الله بن نمير، والتصويب من «التحفة» ١٨٠/٨.

وأخرجه النسائي ٢٨/٨، ٢٩-٢٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٩١)،
والطبراني (١٨/٥٣٢) و(٥٣٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر
(١٩٨٢٩).

قوله: «تقضم» من باب فَهِمَ، هو الأكل بأطراف الأسنان.

أن هيأج بن عمران أتى عمران بن حصين، فقال: إن أبي قد نذر: لئن قدر على غلامه، ليقطعن منه طابقاً -أو ليقطعن يده- فقال: قل لأبيك يكفر عن يمينه، ولا يقطع منه طابقاً، فإنَّ رسول الله ﷺ كان يُحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المُثلة، ثم أتى سمرة بن جندب، فقال له مثل ذلك^(١).

(١) إسناده حسن، وقد رواه الحسن البصري عن هياج كما سيأتي، والمرفوع منه صحيح، هياج بن عمران، قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقة» وجهمه ابن المديني لأنَّه لم يرو عنه غير الحسن البصري، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٥٥) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني (٥٤٢/١٨) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وليس عند البزار ذكر سمرة. وأخرجه الدارمي مختصراً (١٦٥٦)، وأبو داود (٢٦٦٧) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. وليس عندهما ذكر سمرة.

وسيأتي برقم (١٩٨٤٦) و(١٩٨٤٧) من طريق الحسن، عن هياج. وسيأتي من طريق الحسن، عن عمران بالأرقام (١٩٨٥٧) و(١٩٨٥٨) و(١٩٨٧٧) و(١٩٩٣٩) و(١٩٩٥٠) و(١٩٩٦) و(١٩٩٩٦)، ومن طريق أبي قلابة، عن سمرة وعمران برقم (١٩٩٠٩).

وسيأتي في مسند سمرة من طريق الحسن برقم (٢٠١٣٦) و(٢٠٢٢٥). وفي باب النهي عن المثلة عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٥٢). وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري، سلف (١٨٧٤٠). قوله: «طابقاً» قال السندي: بفتح الموحدة: العضو. قوله: «يكفر» من التكبير (مجزوم بلا محرفة تقديره: ليكفر، ومثله =

١٩٨٤٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن
عن عمران بن الحُصَيْن: أَنَّ رجلاً من الأنصار أعتقَ رُؤُوساً
ستةً عند موتِه، ولم يكن له مالٌ غيرُهم، فبلغ ذلك رسول الله
ﷺ، فأغلظَ له، فدعا بهم رسول الله ﷺ، فأقرَعَ بينهم، فأعتقَ
اثنينِ، ورَدَ أربعةَ في الرِّقِّ^(١).

١٩٨٤٦ - حدثنا بَهْز وعفَانُ، المعنى، قالا: حدثنا همامٌ، عن قتادة،
عن الحسن - قال عفانُ: إِنَّ الْحَسَنَ حَدِيثَهُ
عن هَيَاجَ بنِ عُمَرَ الْبُرْجُمِيِّ: أَنَّ غَلَامًا لَأْبِيهِ أَبْقَى، فَجَعَلَ اللَّهُ
تَبارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ^(٢) إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، أَنْ يَقْطَعَ يَدَهُ. قَالَ: فَقَدَرَ

= قوله تعالى «قل لعبادِي الذين آمنوا يقيموا» [إبراهيم: ٣١] تقديره (ليقيموا)
فحذفت اللام وبقي عملها) وفيه أن النذر على المعصية منعقد، وأن من حلف
على معصية أو نذرها فليكفر، والظاهر أن المراد كفارة اليمين.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين، لكن الحسن
- وهو البصري - لم يسمع من عمران، وقد توبع كما سلف برقم (١٩٨٢٦).
وآخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٣٠٣)
و(٣٠٤) و(٣٠٥) من طرق عن قتادة، بهذا الإسناد.

وآخرجه الحميدي (٨٣٠)، والطبراني (١٨/٣٥١) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩)
و(٣٦١) و(٣٦٥) و(٣٦٨) و(٤٠٨) و(٤٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد»
٤١٤-٤١٥ و٤١٧-٤١٦ من طرق عن الحسن البصري، به.

وآخرجه الطبراني (١٨/٤٤٧) من طريق عثمان بن مقسم، عن قتادة، عن
الحسن، عن أبي المهلب، عن عمران. وعثمان ضعيف بمرة.
وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(٢) لفظة «عليه» لم ترد في (ظ١٠) و(ق).

عليه، قال: فبعثني إلى عمران بن حُصين، قال: فقال: أقرىءَ أباك السلام، وأخبره أنَّ رسول الله ﷺ كان يُحثُ في خطبته على الصَّدقة، وينهى عن المُثلة، فليكُفِّرْ عن يمينه، ويتجاوز عن غلامه. قال: وبعثني إلى سُمْرَة، فقال: أقرىءَ أباك السلام، وأخبره أنَّ رسول الله ﷺ كان يُحثُ في خطبته على الصَّدقة، وينهى عن المُثلة، فليكُفِّرْ عن يمينه ويتجاوز عن غلامه^(١).

١٩٨٤٧ - حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادة، عن الحسن، عن هَيَاج؛ فذكر معناه^(٢).

١٩٨٤٨ - حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، حدثنا الحسن

(١) إسناده حسن، والمرفوع منه صحيح، كما سلف بيانه برقم (١٩٨٤٤).
بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوادي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٣/٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٤٣، والبيهقي ٦٩/٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهذا الإسناد. رواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٦٦) من طريق عفان بن مسلم، به عن سمرة وحده، مختصرًا.
وانظر (١٩٨٤٤).

(٢) إسناده حسن، والمرفوع منه صحيح كسابقه.
وهو في «مصنف عبد الرَّزاق» (١٥٨١٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/٥٤١.
وانظر ما قبله.

عن عمران بن حصين: أنَّ رجلاً أتى رسولَ اللهِ ﷺ فقال: إِنَّ ابْنَ ابْنِي ماتَ فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قال: «لَكَ السُّدُسُ» قال: فلماً أدْبَرَ دُعَاهُ، قال: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ» قال: فلماً أدْبَرَ دُعَاهُ، قال: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ».^(١)

٤٢٩/٤

١٩٨٤٩ - حديثنا بهذ، حدثنا أباُ بن يزيد، حدثنا قتادةُ، عن أبي نصرة عن أبي سعيد أو عن عمرانَ بن حصين أنه قال: أشهدُ على رسولَ اللهِ ﷺ أنه نهى^(٢) عن لبسِ الحرير، وعن الشرب في الحناتِم^(٣).

(١) إسناده ضعيف، الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - لم يسمع من عمران بن حصين، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين. وأخرجه الطيالسي (٨٣٤)، وأبو داود (٢٨٩٦)، والبزار في «مسنده» (٣٥٥١)، والنمسائي في «الكبرى» (٦٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٥)، والدارقطني (٨٤/٤)، والبيهقي (٢٤٤/٦) من طرق عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩١٥) عن يزيد بن هارون، عن همام. وسيأتي برقم (١٩٩٩٤) من طريق الحسن، عن عمران، عن رجل. وانظر حديث معقل بن يسار الآتي برقم (٢٠٣١٠).

قوله: «طعمة» قال السندي: بالضم، أي: زيادة على الحق المقدر، استحقه بالتعصي، ولم يضمه إلى السدس الأول لثلا يتوهם أن الكل فريضة، والله تعالى أعلم.

وانظر تفصيل القول في هذه المسألة في «المغني» لابن قدامة (٨١-٦٥/٩)، و«فتح الباري» (١٢-١٩/٢٣).

(٢) في (١٠): نهى، بدون «أنه».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير =

١٩٨٥٠ - حدثنا بهز وحدثنا عفان، المعنى، قالا: حدثنا همام، عن قتادة، عن مطرّف

قال: قال عمرانُ بن حُصين: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُنْزِلَ فِيهَا الْقُرْآنُ - قال عفان: وَنَزَّلَ فِيهِ الْقُرْآنُ - فَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَهَا شَيْءٌ، قال رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شاء^(١).

١٩٨٥١ - حدثنا بهز، حدثنا حمّاد بن سلمة، حدثنا قتادة، عن مطرّف عن عمرانَ بن حُصين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ طائفةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَوَّأْهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، وَيَنْزَلَ^(٢) عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ»^(٣).

= أبان بن يزيد - وهو العطار -، وأبي نصرة - وهو منذر بن مالك بن قطعة -، فمن رجال مسلم، وروى لهما البخاري تعليقاً. بهز: هو ابن أسد العمي. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٨).

وسلف الحديث في مسنده أبي سعيد الخدري برقم (١١٨٥٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد وحده بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتْمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَ ... إلخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وآخرجه البخاري (١٥٧١)، ومسلم (١٢٢٦) (١٧٠)، والطبراني ١٨ / ٢٣٣، والبيهقي ٢٠ / ٥ من طرق عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. مختصرأً. وانظر (١٩٨٣٣).

(٢) من هنا إلى آخر الحديث سقط من نسخة (ظ). (١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخرجه أبو داود (٢٤٨٤)، والحاكم ٧١ / ٢ و٤٠ / ٤، والطبراني في =

١٩٨٥٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْفٌ، عن أبي رجاءٍ

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء»^(١).

= «الكبير» /١٨ (٢٢٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٤٦) واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٦٨) و(١٦٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ورواية الخطيب مختصرة، وزاد الباقيون بدل قوله: حتى يأتي أمر الله ... إلخ: حتى يقاتل آخرهم الدجال، غير اللالكائي (١٦٨)، وهذه الزيادة ستأتي في الرواية (١٩٩٢٠).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٤) من طرق عن همام بن يحيى، عن قتادة، به. دون قوله: «حتى يأتي أمر الله وينزل عيسى ابن مريم». وسيأتي موقوفاً ضمن الحديث رقم (١٩٨٩٥) من طريق أبي العلاء بن الشخير عن مطرف، ومرفوعاً برقم (١٩٩٢٠) عن أبي كامل وعفان، عن حماد ابن سلمة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤)، وانظر تتمة شواهد هذه هناك.

قوله: «ناوأهم» أي: عاداهم من أهل الباطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه الترمذى (٢٦٠٣)، والنمساني في «الكبرى» (٩٢٥٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٩٨) و(٦٥٤٦)، والترمذى (٢٦٠٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٢)، وابن حبان (٧٤٥٥)، والطبراني في «الكبير» /١٨ (٢٧٨) و(٢٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٢، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٣)، =

١٩٨٥٣ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا سلم بن زرير، حدثنا أبو رجاء

= وفي «البعث والنشور» (١٩٤) من طرق عن عوف الأعرابي، به. ورواية أبي نعيم مختصرة بقصة الفقراء.

وأخرجه النسائي (٩٢٦٠)، والبغوي في «الجعديات» (٣١٦٨) من طريق أιوب السختياني، والطبراني /١٨/ (٢٩٠) من طريق يحيى بن أبي كثیر، كلاهما عن أبي رجاء، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٠٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٦) عن أبي الأشہب جعفر بن حیان وجریر بن حازم وسلم بن زریر وحمد بن نجیح وصخر بن جویریة، خمستهم عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصین وعبد الله بن عباس.

قلنا: وسلف الحديث من طريق حماد بن نجیح (٢٠٨٦)، ومن طريق أιوب السختياني (٣٣٨٦)، وسيأتي (١٩٨٥٤) من طريق سعید بن أبي عروبة، ثلاثة عن أبي رجاء، عن ابن عباس.

قال الترمذی: هكذا يقول عوف: عن أبي رجاء، عن عمران. ويقول أιوب: عن أبي رجاء، عن ابن عباس، وكلا الإسنادين ليس فيهما مقال. ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمع منهما جميعاً.

وقال أبو حاتم في «العلل» ٢/١٠٥: حديث ابن عباس أشبه لأن أιوب أحفظهم وأشبههم. قلنا: قد عرفت أن أιوب رواه عن ابن عباس وعمران، ثم الذين رووه من طريق عمران جمّع غيره، فالقول ما قال الترمذی: أبو رجاء سمع منهما جميعاً.

قلنا: وسيأتي الحديث من طريق أبي رجاء برقم (١٩٨٥٣) و(١٩٩٢٧)، ومن طريق مطرف بن الشخیر برقم (١٩٩٨٢)، كلاهما عن عمران ابن حصین.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ اطلعْتُ،
فذكر مثله^(١).

١٩٨٥٤ - حديث الخفاف، أخبرنا سعيد، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله^(٢).

١٩٨٥٥ - حديث محمد بن جعفر، حديث شعبة، عن أبي قرعة، عن الحسن

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في الشواهد، سلم بن زرير وثقة أبو حاتم، وقال أبو زرعة: صدوق، وضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو داود والنسائي، وقد توبع كما في الحديث السابق، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٨٣٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٨/٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٦)، وأخرجه البخاري (٣٢٤١) (٦٤٤٩) عن أبي الوليد الطيالسي، كلامهما (الطيالسيان) عن سلم بن زرير، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي على شرط مسلم. الخفاف: هو عبد الوهاب بن عطاء، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي، وابن عباس: هو الصحابي الجليل عبد الله.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٦) (٦٠٤)، وعبد بن حميد (٦٩١)، ومسلم (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وسلف الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٠٨٦) (٣٣٨٦).
وانظر الحديث السابق.

عن عمران بن حصين أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا جَلْبٌ، وَلَا جَنْبٌ، وَلَا شِعْرَ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين. أبو قزعة: هو سعيد بن حُجَّير الباهلي.

وأخرجه النسائي ٢٢٨/٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٩٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/٣٩٠، من طريق عبد العزيز بن محمد الفزاري، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي ٨٣٨ عن شعبة، به. وقال: لا أحفظه عن شعبة مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود ٢٥٨١، والطبراني ١٨/٣٦٦، والبيهقي ٢١/١٠ من طريق عنبرة، عن الحسن، به. بلفظ: «لَا جلبٌ وَلَا جنبٌ فِي الرهان» قلنا: وعنة هذا مختلف في تعينه كما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» في ترجمة عنبرة بن سعيد القطان، ومحصله أنه معدود في جملة الضعفاء.

وأخرجه الطبراني ١٨/٥٤٧ ضمن حديث طويل من طريق حبيب بن أبي فضالة، و١٨/٦٠٦ ضمن حديث من طريق رجاء بن حية، كلامها عن عمران.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم ١٩٩٤٦ و(١٩٩٨٧)، ويأتي تتمة تخريجه هناك.

وسيأتي من طريق ابن سيرين عن عمران برقم ١٩٩٦٢ بلفظ: «لَا شغَارٌ فِي الإِسْلَامِ».

وفي باب قوله: «لَا جلبٌ وَلَا جنبٌ» عن ابن عمرو، سلف برقم = ٦٦٩٢)، وذكرت شواهده هناك.

١٩٨٥٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن الحسن

عن عمران بن حصين أنَّ امرأةً من المسلمين أسرَّها العدوُّ، وقد كانوا أصابوا قبلَ ذلك ناقةً لرسول الله ﷺ، قال: فرأيت من القوم غفلةً، قال: فركبْت ناقة رسول الله ﷺ، ثم جعلتُ عليها أنْ تنحرَها، قال: فقدمتِ المدينةَ، فأرادت أن تَنحرَ ناقة رسول الله ﷺ، فمُنعت من ذلك، فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «بِسْمِ رَحْمَةِ اللَّهِ الرَّحِيمِ» قال: ثم قال: «لَا نَذْرَ لَابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»^(١).

= وفي باب قوله: «لا شagar» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٦)، وعن ابن عمرو سلف برقم (٧٠١٢)، وذكرت شواهده عند حديث ابن عمرو.
قوله: «لا جلب» قال السندي: بفتحتين، وكذا «لا جنب» وكلُّ منها يكون في الزكاة والسباق. أما في الزكاة؛ فالجلب: أن ينزل المصدق موضعًا ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها فنهي عن ذلك، وأمر أن يأخذ صدقاتهم على مياهم وأماكنهم، والجنب: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالأموال أن تتجنب إليه، أي: تحضر. وقيل: هو أن يتجنب رب المال بماله، أي: يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في طلبه.

وأما في السباق، فالجلب: أن يتبع رجالاً فرسه، فيزجره، ويجلب عليه ويصبح، حتَّى له على الجري، فنهي عنه. والجنب: أن يتجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب.
قوله: «ولا شagar» بكسر شين وإعجام غين هو أن يزوج كل من الرجلين بنته الآخر في مقابلة بنته، ولا مهر إلا البنت.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفيين، لكن الحسن =

.....

= وهو البصري - وإن لم يسمع من عمران، قد توبع. هشيم: هو ابن بشير الواسطي، ومنصور: هو ابن زاذان الواسطي.

وأخرجه النسائي ٢٩/٧، وابن حبان (٤٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤١٣، وفي «الأوسط» (١١٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ١١٠٣/٣ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد. وروايتها النسائي وابن عدي مختصرتان.

وأخرجه مختصرًا البزار في «مسنده» (٣٥٥٩) من طريق الأعمشن، عن الحسن، به. بلفظ: لا نذر في المعصية.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٨٣)، ومطولاً برقم (١٩٨٦٣) و(١٩٨٩٤) من طريق أبي المهلب عن عمران.

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٤٥).

وأخرج النسائي ٢٩/٧ من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية، ولا فيما لا يملك ابن آدم». قال النسائي: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وهذا الحديث خطأ، والصواب عن الحسن عن عمران بن حصين.

وفي الباب دون القصة عن أبي هريرة، عن عبد الرزاق (١٥٨١١).

وعن عمر عند أبي داود (٣٢٧٢).

وعن ثابت بن الضحاك عند أبي داود (٣٣١٣).

وفي باب قوله: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك» عن ثابت بن الضحاك، سلف ٣٣/٤ وهو متفق عليه.

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٨٠).

وفي باب قوله: «لا نذر في معصية» عن جابر، سلف برقم (١٤١٦٧).

وعن عائشة، سيأتي ٣٦/٦، وأخر ٢٤٧/٦.

قال السندي: قوله: «أن امرأة من المسلمين» هي امرأة أبي ذر رضي الله عنه. قاله التوسي.

«ثم جعلت عليها» أي: نذرت وأوجبت على نفسها.

١٩٨٥٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن المُثنى، حدثنا صالح بن رُسْتم أبو عامر الخَزَاز، حدثني كَثِير بن شِنْظِير، عن الحسن

عن عمران بن حصين قال: ما قامَ فِي نَارِ رَسُولِ اللَّهِ خَطِيباً إِلَّا أَمْرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَا نَارَ الْمُثْلَةِ . قال: وقال: «أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثْلَةِ أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْزِمْ أَنفَهُ، أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثْلَةِ أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْجَجَ مَاشِيَّاً، فَلَيَهُدِّ هَدْيَا، وَلَيَرْكَبْ»^(١).

= «أن تتحرّها» أي: إن قدمت المدينة.
«بس ما جزيتها» بالخطاب، فإن الناقة كانت سبباً لحياتها وخلاصها من أيدي العدو، فجزاؤها بالنحر المؤدي إلى موتها جزاء معكوس.
«فيما لا يملك» فالناقة ليست ملكاً لها.

(١) صحيح دون قوله: «وإن من المثلة... الخ»، وهذا إسناد ضعيف، الحسن البصري لم يسمع من عمران بينهما هياج بن عمران كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٤٤)، وصالح بن رستم وكثير بن شنطير فيما كلام، وقد تفردا بقول: «وإن من المثلة أن ينذر الرجل... الخ»، وسيأتي الحديث دون هذا الحرف من طريق الحسن بالأرقام (١٩٨٥٨) و(١٩٨٧٧) و(١٩٩٥٠) و(١٩٩٩٦). وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٩٩٣٩). محمد بن عبد الله بن المثنى: هو الأنصاري.

وأخرجه الحاكم ٣٠٥/٤، والبيهقي ٨٠/١٠ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهذا الإسناد. وقال البيهقي: لا يصح سماع الحسن من عمران، ومع ذلك صحيح إسناده الحاكم!

وأخرجه الطیالسي (٨٣٦)، والبزار في «مستنه» (٣٥٦٦) و(٣٥٦٧)، والطبراني ١٨/٣٤٥، والبيهقي ٨٠/١٠ من طرق عن صالح بن رستم، به. وفي رواية البزار: وإن من المثلة أن يحج الرجل ماشياً أو يحلق رأسه. وأخرجه الطبراني أيضاً ١٨/٣٤٣ من طريق عتاب بن حرب، عن صالح، =

١٩٨٥٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، عن حُمَيْد، عن الحسن

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً
إِلَّا أَمْرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ^(١).

١٩٨٥٩ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أَيُوبَ، عن أَبِي قِلَّابَةَ،
عن أَبِي المُهَلَّبِ

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: لَعَنْتِ امْرَأَةً نَاقَةً لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«إِنَّهَا مَلْعُونَةٌ فَخَلُوا عَنْهَا» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا تَتَّبِعُ الْمَنَازِلَ مَا
يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ، نَاقَةٌ وَرَقَاءُ^(٢).

= عن زياد الأعلم، عن الحسن، به. قلنا: عتاب ضعيف، وشيخ الطبراني محمد
ابن خالد الراسبي لم نقف له على ترجمة.
وانظر ما سلف برقم (١٩٨٤٤).

قوله: «أن يخزم» أي: يثقب.
قال السندي: قوله: «أن ينذر الرجل أن يحج ماشياً» لأنه يؤدي إلى عرج
ونحوه، فهو منزلة المثلة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل
- وهو مظفر بن مدرك - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنمسائي، وهو ثقة،
لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، بينما هياج بن عمران،
كما سلف برقم (١٩٨٤٤).

وآخرجه الطبراني في «الكبير» /١٨/ (٣٨٨) من طريق عبيدة بن حُمَيْد، عن
حُمَيْد الطويل، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني /١٨/ (٣٤٩) و(٣٥٠) و(٣٥٢) من طريق أشعث بن عبد الملك،
و /١٨/ (٤٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، كلامهما عن الحسن، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير =

١٩٨٦٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة وغير واحدٍ

عن مُطّرف بن عبد الله بن الشّيخِ، قال: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ
ابن حُصينَ بِالْكُوفَةِ خَلْفَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَبَرَ بَنَا هَذَا
الْكَبِيرُ حِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ، فَكَبَرَهُ كُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ
لِي عِمْرَانُ: مَا صَلَّيْتُ مِنْذُ حِينِ - أَوْ قَالَ: مِنْذُ كَذَا وَكَذَا
- أَشَبَّهَ بِصَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ. يَعْنِي صَلَاةً
عَلَيٌّ^(١).

= أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥٣٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٨).
وآخرجه ابن وهب في «الجامع» (٣٦٣)، والدارمي (٢٦٧٧)، ومسلم (٢٥٩٥) (٨١)، وأبو داود (٢٥٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٧)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧١)، وابن حبان (٥٧٤١)، والطبراني (٤٥٠) و(٤٥١)، والبيهقي في «السنن» (٢٥٤/٥)، وفي «الشعب» (٥١٦٤) من طرق عن أيوب السختياني، به.
وآخرجه النسائي في «الكبير» (٨٨١٦) من طريق عمران بن حدير، وابن حبان (٥٧٤٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي قلابة، به.
وتحرف عمران بن حدير في سنن النسائي إلى عمران بن جابر.
وسيأتي برقم (١٩٨٧٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢)، وذكرنا شواهد هذه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في =

١٩٨٦١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

عن عمران بن حصين أنَّ امرأةً من جهينة اعترفت عند النبي ﷺ بِزِنَى، وقالت: أنا حُبْلَى. فدعا النبي ﷺ ولِيَهَا، فقال: «أَحَسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتُ فَأَخْبِرْنِي» ففعل، فأمرَ بها النبي ﷺ فشُكِّتْ عليها ثيابُها، ثم أمر برجمِها، فرجمتْ، ثم صلَّى عليها، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، رجمتها، ثم تصلِّي عليها؟! فقال: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوْ سِعْتُهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ؟!»^(١).

= «الكبير» /١٨ (٢٢٩) =

وأخرجه الطبراني /١٨ (٢٣٠) من طريق حجاج بن حجاج، عن قتادة، به.

وأخرجه أيضاً /١٨ (٢٥٨) من طريق طلحة بن عبد الرحمن المؤدب، عن قتادة، عن غilan، عن مطرف، به. فزاد بين قتادة ومطرف غilan، قلنا: وطلحة هذا له ترجمة في «الميزان»، وقال ابن عدي في «الكامل» /٤ (١٤٣٣):

له أشياء لا يتبع عليها.
وانظر (١٩٨٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٣٤٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذى (١٤٣٥)، والنسائي في «الكبير» (٧١٩٤)، وابن الجارود (٨١٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٠٩٩)، والطبراني في «الكبير» /١٨ (٤٧٤)، والدارقطني ١٢٧ /٣.

.....
= وأخرجه الطبراني ١٨/٤٧٨ من طريق حرب بن شداد، والدارقطني
١٠١ من طريق علي بن مبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.
وسيأتي بالأرقام (١٩٩٥٣) و(١٩٩٢٦) و(١٩٩٤).
وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٢٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم ٢٣٠٠، وابن حبان ٤٤٠٣، والطبراني
١٨/٤٧٦ من طرفيين عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن عمّه،
عن عمران، به. لم يكتوا عم أبي قلابة.

وأخرجه ابن ماجه ٢٥٥٥، والنسائي في «الكبري» ٧١٨٨ و(٧١٩٥)،
وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٠/٢٤ من طرفيين عن الأوزاعي، عن يحيى،
عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن عمران. قال ابن حبان: وهم الأوزاعي
في كنية عم أبي قلابة إذ الجواد يعثر، فقال: عن أبي قلابة عن عمّه أبي
المهاجر، وإنما هو أبو المهلب. وقال النسائي: لا نعلم أحداً تابع الأوزاعي
على قوله: «عن أبي المهاجر»، وإنما هو المهلب.

وأخرجه الطبراني ١٨/٤٧٥ من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي، عن
الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، وقد تفرد البابلتي عن
الأوزاعي في تسميته بأبي المهلب، وهو ضعيف.

وفي الباب عن بريدة بن الحبيب، سيأتي ٣٤٨/٥.
قوله: «فقال: أحسن إليها» قال السندي: أوصى بذلك لأن الاعتراف بالزنى
مَظِنة الإساءة لما يلحق الأولياء من الفضيحة والعار، أو لأنها تابت فاستحقت
الإحسان.

«فُشِّكت» بتشديد الكاف على بناء المفعول، أي: شدت عليها ثيابها لثلا
تحرك فتبعد عورتها.

«من أن جادت» من الجود، أي: صرف نفسها في رضا الله تعالى كما
يصرف أحد المال فيه، ويوجد به.

وانظر لزاماً «شرح السنة» للبغوي ١٠/٢٨١-٢٨٢ «المغني» ١٢/٣٢٧-٣٢٩.

١٩٨٦٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبى، عن ابن سيرين عن عمران بن حصين قال: عَضَّ رجُلٌ رجلاً، فانتربعت ثنيته، فأبطلها النبي ﷺ، وقال: «أرددت أن تقضم يد أخيك كما يقضم الفحل»^(١).

١٩٨٦٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبى، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

عن عمران بن حصين، قال: كانت العضباء لرجل من بني عقيل، وكانت من سوابق الحاج، فأسر الرجل، وأخذت العضباء معه، قال: فمرّ به رسول الله ﷺ وهو في وثاقٍ ورسول الله ﷺ على حمار عليه قطيفة، فقال: يا محمد، تأخذونني وتأخذون سابقة الحاج؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «نأخذك بجريرة حلفائك ثقيف» قال: وقد كانت ثقيف قد أسرّوا رجليْن من أصحاب النبي ﷺ، وقال فيما قال: وإنِّي مُسلِّم. فقال رسول الله ﷺ: «لو قُلتَها وأنتَ تملِكُ أمرَكَ أفلحتَ كُلَّ الفلاح» قال: ومضى رسول الله ﷺ، قال: فقال: يا محمد، إنِّي جائع فأطعمني، وإنِّي ظمآن فاسقني. قال: فقال رسول الله ﷺ:

= ٣٥٤ لابن قادمة المقدسي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبى: هو ابن أبى تميمة السختياني، وابن سيرين: هو محمد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧٥٤٨). وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (٢١)، والنمساني ٢٨/٨ من طريق عبد الله بن عون، عن ابن سيرين، به. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٩).

«هَذِهِ حَاجَتُكَ!» ثُمَّ فُدِيَ بالرجلين، وحبس رسول الله ﷺ العصباء لرحله.

قال: ثم إنَّ المشركين أغروا على سُرْح المدينة، فذهبوا بها، وكانت العصباء فيه، قال: وأسروا امرأةً من المسلمين، قال: فكانوا إذا نَزَلُوا أَرَاحُوا إبلَهُم بآفنيتهم، قال: فقامت المرأة ذات ليلةٍ بعدما ناموا^(١)، فجعلت كَلَّما أتَتْ على بَعِيرٍ رَغَاءً، حتى أتَتْ على العصباء، فأتَتْ على ناقَةٍ ذَلَولٍ مُجَرَّسَةٍ فركبتها، ثُمَّ وَجَهَتْهَا قِبَلَ المدينهِ، قال: وَنَذَرَتْ إِنَّ اللَّهَ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فلما قَدِمَتِ المدينهَ عُرِفتِ الناقَةُ، فقيل: ناقَةُ رسول الله ﷺ، قال: فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِنَذْرِهِ، أو أَتَهُ فَأَخْبَرَتْهُ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ جَزَّتْهَا - أو بِسِمِ اللَّهِ جَزَّيْتِهَا - إِنَّ اللَّهَ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا» قال: ثم قال رسول الله ﷺ: «لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(٢).

(١) في (م) و(س): نُؤْمِنُوا، وهي كذلك في بعض مصادر التخريج، قال السندي: على بناء المفعول، أي: أُلْقِي عليهم النوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وأبيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وأخرجه الدارمي (٢٥٠٥)، ومسلم (١٦٤١)، وأبو داود (٣٣١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠٩/٩، وفي «الدلائل» ١٨٨-١٨٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. ولم يُسْتَعِدْ البيهقي في «السنن» لفظه. وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٩٥)، والحميدي (٨٢٩)، ومسلم (١٦٤١)، =

= والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٥٣ و٤٥٥، والبغوي ٢٧١٤ من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرج شطره الأول الطحاوي ٢٦١/٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن حماد بن زيد، به.

وأخرج الشطر نفسه الشافعي ١٢١/٢، والنسائي في «الكبرى» ٨٥٩٢، والطحاوي ٢٦١/٣، وابن حبان ٤٨٥٩ من طرق عن أيوب، به.

وأخرج شطره الثاني الطبراني ١٨/٤٥٤ من طريقين عن حماد بن زيد، به.

وأخرج الشطر الثاني الشافعي ٧٥/٢ و٧٦-٧٥، والبيهقي ١٠٩/٩، ١١٠-٦٩/١٠ و٦٨ من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، به.

وأخرجه الدارمي (٢٤٦٦) عن أبي نعيم، عن حماد بن زيد، به مقتضياً على قوله: إن رسول الله ﷺ فادي رجال برجلين.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٧) عن أبي نعيم، عن حماد، به مقتضياً على قوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم».

وسيأتي شطره الثاني برقم (١٩٨٨٣)، وتماماً برقم (١٩٨٩٤). وانظر (١٩٨٢٧).

وسلف شطره الثاني من طريق الحسن البصري عن عمران برقم (١٩٨٥٦).

قال السندي: «الuspabae» اسم لناقة.

«من سوابق الحاج» أي: من النوق التي تسبق الحجاج.

«وهو في وثاق» بفتح الواو، أي: في قيد.

«بجريرة حلقاتك» أي: بجنايthem.

«لو قلتها» أي: كلمة الإسلام.

«وأنت تملك أمرك» قيل: يريد لو أسلمتَ قبل الأسر أفلحتَ الفلاح التامَّ لأن تكون مُسلماً حُراً، لأنَّه إذا أسلم بعده كان عبداً مسلماً، والظاهر أنَّ المراد أنه عجز عن تعب الأسر بحيث ما بقي مالكاً لنفسه حتى قالها قصداً =

وقال وُهِيْبٌ - يعني ابن خالد - : وكانت ثقيفٌ حُلْفَاء لبني عُقَيْلَ، وزاد حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ فِيهِ: وكانتِ الْعَضْبَاءُ دَاجِنًا لَا تُمْنَعُ مِنْ حُوْضِنَ ولا نَبِتِ.

قال عفان: مُجَرَّسَةٌ مُعَوَّذَةٌ.

١٩٨٦٤ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونَسَ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَيْ، فَاَكَتَوْيَنَا، فَمَا اَفْلَحَنَ وَلَا اَنْجَحَنَ^(١)^(٢).

= للتخلص منه، ولم يُرِدْ به الإسلام، فالمعنى: لو قلت عن اختيار للدخول في دين الإسلام كان معتبراً، ويؤيده قوله: «هذه حاجتك»، فيما بعد، ففيه دليل على أنه كان أحياناً يقضى بالبواطن أيضاً، وقد جاءت له نظائر. وعلى الأول، فقد أُورِدَ عليه أنه كيف ردَّ إلى دار الكفر، وأجباب النwoي ١٠٠/١١: بأنه ليس في الحديث أنه حين فادى به رجع إلى دار الكفر، ولو ثبت رجوعه إلى دار الكفر، وهو قادر على إظهار دينه لقوة شوكة عشيرته أو نحو ذلك لم يحرم ذلك.

«سَرَحَ الْمَدِينَةَ» بفتح فسكون: المال السائم.

«فَذَهَبُوا بِهَا» أي: بالسرح بتأويل الماشية.

«رَغَّا» أي: صاح.

«مُجَرَّسَةٌ» بجمع وراء وسين مهملة اسم مفعول بالتشديد، أي: مجربة في الركوب والسير.

«دَاجِنًا» أي: ملازمة للبيت.

(١) في (م) و(ق): أفلحنا ... أنجحنا. وانظر لذلك التعليق على الحديث السالف برقم (١٩٨٣١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، الحسن البصري لم يسمع من =

١٩٨٦٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن أبي نصرة

أن فتى سأله عمران بن حصين عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فعده إلى مجلس العوقة، فقال: إن هذا الفتى سأله عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فاحفظوا عني: ما سافر رسول الله ﷺ سفراً إلا صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع، وإنه أقام بمكة زمان الفتح ثمانية عشرة ليلة يصلي بالناس ركعتين ركعتين - وحدثنا يونس بن محمد بهذا الإسناد وزاد فيه: إلا المغرب - ثم يقول: يا أهل مكة، قوموا فصلوا ركعتين آخرتين، فإنما سفر، ثم غرا حنينا والطائف، فصلوا ركعتين

= عمران بن حصين، لكنه قد توبع كما في الرواية (١٩٩٨٩). يونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٠)/١٨ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٩٠)، والبزار في «مسند» (٣٥٤١)، والنسائي في «الكبير» (٧٦٠٢) من طريق هشيم بن بشير، به. وقرن ابن ماجه والنسائي بيونس بن عبيد منصور بن زاذان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣١)/١٨ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن يونس، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٥)/١٨، وفي «الأوسط» (٦٤٨٩) من طريق علي بن عاصم، عن يونس، عن الحسن، عن مطرف بن الشخير، به. وقال: لم يدخل في إسناد هذا الحديث بين الحسن وبين عمران أحدٌ من رواه عن يونس بن عبيد إلا علي بن عاصم. قلنا: وعلى بن عاصم ضعيف. وانظر (١٩٨٣١).

ركعتين، ثم رَجَعَ إِلَى جِعْرَانَةَ فَاعْتَمَرَ مِنْهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

ثُمَّ غَزَوْتُ مَعَ أَبِيهِ بَكْرٍ وَحَجَجْتُ وَاعْتَمَرْتُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ - قَالَ يُونُسُ : إِلَّا الْمَغْرِبَ - وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ - قَالَ يُونُسُ : إِلَّا الْمَغْرِبَ^(۱) - ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا^(۲).

(۱) المثبت من (ظ۱۰)، وفي (م) و(س): ومع عثمان صدر إمارته - قال يُونُسُ: رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ - . وسقط الحديث من نسخة (ق).

(۲) إسناده ضعيف، ولبعضه شواهد. علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، ويُونُسُ: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك. وأخرجه مطولاً ومختصرًا الطيالسي (۸۴۰) و(۸۵۸)، وأبو داود (۱۲۲۹)، والدولابي في «الكتنى» ۸-۷/۲، وابن المنذر في «الأوسط» (۲۲۴۳) (۲۲۹۵)، والطحاوي ۴۱۷/۱، والطبراني في «الكبير» ۱۸/۵۱۳، والبيهقي ۱۳۶-۱۳۵ و۱۵۱ و۱۵۳ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن خزيمة (۱۶۴۳)، والطبراني ۱۸/۵۱۶، والبيهقي ۱۵۱/۳ من طريق عبد الوارث بن سعيد، والترمذى ۵۴۵، والطبراني ۱۸/۵۱۴ من طريق هشيم بن بشير، كلاماً عن علي بن زيد بن جدعان، به. وسيأتي (۱۹۸۷۱) و(۱۹۹۵۹) و(۱۹۹۰۹).

وآخرجه الطبراني ۱۸/۵۱۷ من طريق ياسين بن معاذ الزيات، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي نصرة، به. قلنا: و Yasine الزيات متروك. قال ابن المنذر في «الأوسط» ۳۶۵/۴: قصرُ النبِيَّ ﷺ بِمَكَةَ ثَابَتْ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، لَأَنَّ عَلَيَّ بْنَ زَيْدٍ يُتَكَلَّمُ فِي حَدِيثِهِ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الخطابِ حِينَ قَدِمَ مَكَةَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَةَ، إِنَا قَوْمٌ =

١٩٨٦٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن الحسن

عن عمران بن حصين: أنَّ رجلاً من الأنصار اعتق ستة مملوكيَن له عند موته، وليس له مالٌ غيرُهم، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ فقال: «لَقَدْ هَمِمْتُ أَنْ لَا أُصْلِيَ عَلَيْهِ». قال: ثم دعا بالرَّفِيقِ فجزأهم ثلاثة أجزاءٍ، فأعتق اثنين، وأرقَ أربعةً^(١).

١٩٨٦٧ - حدثنا هشيم، أخبرنا يُونسُ، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخَاكُم

= سَفْرٌ، فَأَتَمُوا الصَّلَاةَ، ثُمَّ ساقُهُ عَنْ عَمْرٍ يَاسِنَادِهِ.

قلنا: وقصة قصر النبي ﷺ بمكة صحت من حديث ابن عباس عند البخاري برقم (٤٢٩٨)، وانظر المستند (١٩٥٨).

وقصة قصر الصلاة مع أبي بكر وعثمان صدرًا من خلافته يشهد لها حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٩٣)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٥٢)، وإسنادهما صحيحان.

ويشهد لاعتmarه ﷺ من الجعرانة حديث أنس السالف برقم (١٢٣٧٢).

قوله: «مجلس العوقة» قال السندي: بفتحتين: بطن من عبد القيس.
«إِنَا سَفَرْ» بفتح فسكون جمع سافر، كرُبْ وصَحْبٌ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، لكنه قد توبع كما في الرواية السالفة (١٩٨٢٦). هشيم: هو ابن بشير السلمي، ومنصور: هو ابن زاذان التقي.

وآخرجه سعيد بن منصور (٤٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦٤/٤، وفي «الكبيرى» (٤٩٧٥)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٧٤١) و(٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٤١٢/١٨ من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٤٥).

النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَصَلَوَا عَلَيْهِ فَقَامَ فَصَفَّنَا خَلْفَهُ، فَإِنِّي لِفِي
الصَّفَّ الثَّانِي، فَصَلَوَا عَلَيْهِ^(١).

١٩٨٦٨ - حدثنا معتمر، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب
عن عمران بن حصين: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى ثلاَثَ رَكعَاتٍ،
فَسَلَّمَ، فَقَبَلَ لَهُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَةً، فَسَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ
وهو جالس^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعدين غير أبي المهلب - وهو الجرمي -، فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٤٧٣ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،
عن أبيه، بهذا الإسناد. وسقط من إسناده هشيم.
وأخرجه ابن ماجه ١٥٣٥ من طريق هشيم، به.

وأخرجه أيضاً ١٥٣٥ من طريق بشر بن المفضل، عن يونس، به.
والمحفوظ في طريق بشر بن المفضل، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، به. كما سيأتي في المسند ١٩٩٤٢. ولم نجد لهذا الطريق عند غير ابن ماجه.

وأورد المزي في «التحفة» ٢٠٤/٨ طرفي ابن ماجه هذين فجعلهما عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي المهلب بالأرقام (١٩٨٩٠) و(١٩٨٩١)
(١٩٩٤٢) و(٢٠٠٥)، ومن طريق محمد بن سيرين برقم (١٩٩٤١)
(١٩٩٦٣)، كلامهما عن عمران.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وذكرنا شواهدة هناك.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. معتمر: هو ابن سليمان التيمي،
وخلالد: هو ابن مهران الحذاء.

١٩٨٦٩ - حديث إسماعيل، حدثنا يزيد - يعني الرشك -، عن مطرف ابن الشخّير

عن عمران بن حصين قال: قال رجل: يا رسول الله، أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «نعم» قال: فِيمَ يعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قال: «اعملوا فكلاً ميسراً^(١)» أو كما قال^(٢).

١٩٨٧٠ - حديث إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهبل

عن عمران بن حصين، قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة، فضَرِبَتْ فَلَعَنَتْها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «خذُوا ما عليها ودعُوها، فإنها ملعونة».

قال عمران: فكأني أنظر إليها الآن تمشي في الناس ما

= وأخرجه ابن الجارود (٢٤٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٣) من طريق المعتمر بن سليمان، بهذا الإسناد. وزادوا في آخره: ثم سلم. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة (١٩٨٢٨)، والآنية (١٩٩٦٠).

(١) زاد في (م): لما خلق له، ولم ترد في أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin. إسماعيل: هو ابن علية، ويزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد الصبعي.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٠/١٨)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٤ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٣٤).

يَعِرِضُ لَهَا أَحَدٌ؛ يَعْنِي النَّاقَةَ^(١).

١٩٨٧١ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: عَلَيُّ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِي تَضْرَرَةَ
قَالَ:

مَرَّ عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنَ، بِمَجْلِسِنَا^(٢)، فَقَامَ إِلَيْهِ فَتَىٰ مِنَ الْقَوْمِ،
فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ، فَجَاءَ
فَوَقَفَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا سَأْلَنِي عَنْ أَمْرٍ فَأَرْدَتُ أَنْ تَسْمَعُوهُ -
أَوْ كَمَا قَالَ - غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَصِلُّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ
حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فِيمَا يَصِلُّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ
حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهَدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِيَّ^(٣)
عَشَرَةَ لَا يُصْلِي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، وَيَقُولُ لِأَهْلِ الْبَلْدِ: «صُلُوا أَرْبَعاً
فَإِنَّا سَفَرْ»، وَاعْتَمَرْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عُمَرٍ، فِيمَا يَصِلُّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ،
وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمِّ حَجَاجٍ، فِيمَا يُصْلِي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٧٣/٨، ومسلم (٢٥٩٥) (٨٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢)/١٨ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٠). قوله: «فضجرت» قال السندي: يقال: ضجر من الشيء كعلم، إذا اغترم منه وقلق.

(٢) في (م): فجلستنا، وهو خطأ.

(٣) في (م) و(ظ): ثمان.

حتى رَجَعاً إِلَى الْمَدِينَةِ^(١).

١٩٨٧٢ - حدثنا عبد الأعلى، عن يونس، عن الحسن

عن عمرانَ بن حُصَيْنَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا كَانَ فِي مَسِيرٍ فَعَرَسُوا، فَنَامُوا عَنْ صَلَاةِ الصَّبَحِ، فَلَمْ يَسْتِيقُظُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلَمَّا ارْتَقَعَتْ وَابْنَسَطَتْ، أَمَرَ إِنْسَانًا فَأَدَنَ فَصَلَوَا الرَّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا حَانَتِ الصَّلَاةُ صَلَوَا^(٢).

(١) إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد - وهو ابن جدعان - وبباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيختين، ولبعضه شواهد كما سلف. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك. وقصة إقامته بـمكة ثماني عشرة يقصر الصلاة صحيحة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٢)، وابن أبي شيبة ٤٥٠/٢، وابن خزيمة (١٦٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥١٥ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً عن إسماعيل ابن علية برقم (١٩٨٧٨)، وانظر (١٩٨٦٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، لكن قد تابعه أبو رجاء العطاردي. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويونس: هو ابن عبيد البصري. وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٧٥)، والدارقطني ٣٨٣/١ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبو داود (٤٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٣٢، والدارقطني ٣٨٣/١، والحاكم ٢٧٤/١ من طريق خالد ابن عبد الله، كلها عن يونس، به.

= وسيأتي بالأرقام (١٩٩٦٤) و(١٩٩٦٥) و(١٩٩٩١).

١٩٨٧٣ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُريريُّ، عن أبي العلاءِ بن الشَّحْيرِ، عن مُطْرِفٍ

عن عمرانَ بن حُصَيْنِ، قال: قيل لرسول الله ﷺ: إن فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً الدهرَ! قال: «لا أُفطِرُ ولا صام»^(١).

١٩٨٧٤ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سعيدُ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوفى

عن عمرانَ بن حُصَيْنِ: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظَّهَرِ، فلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِ『سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى』؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: أَنَا، فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا»^(٢).

= وسيأتي مطولاً من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران برقم (١٩٨٩٨).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فعرسوا» قال السندي: من التعريض، وهو نزول المسافر آخر الليل.

«فصلوا ركعتين» أي: سنة الفجر.

«حانَت الصلاة» أي: حضرت صلاة الفرض بالفراغ من السنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. إسماعيل - وهو ابن عليه - روایته عن الجريري - وهو سعيد بن إیاس - قبل اختلاطه. أبو العلاء بن الشفیر: هو بیزید بن عبد الله بن الشفیر، ومطرف آخره.

والحديث مكرر (١٩٨٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وهو مكرر (١٩٨١٥).

١٩٨٧٥ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَثَنَا هَشَّامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَثَنَا حُمَيْدٌ
ابْنُ هَلَالَ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ
بِالدَّجَالِ، فَلَيْنَا مِنْهُ، مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ، فَلَيْنَا مِنْهُ، مَنْ سَمِعَ
بِالدَّجَالِ، فَلَيْنَا مِنْهُ»^(١)، إِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ،
فَلَا يَزَالُ^(٢) بِهِ لِمَا مَعَهُ شُبُّهٌ حَتَّى يَتَبَعَهُ»^(٣).

١٩٨٧٦ - حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ، حَدَثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ
صَفْوَانَ بْنَ مُخْرِزٍ

عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَقْبَلُوا
الْبُشْرَى يَا بْنَى تَمِيمٍ» قَالَ: قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. قَالَ:

(١) العبارة ذُكرت في (م) مرة واحدة.

(٢) في (م): يَزَلُ!

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حميد بن هلال - وهو العدوى البصري - وأبو الدهماء - واسمها قرفة بن بُهَيْس العدوى - من رجال مسلم، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيوخين.
وآخرجه الحاكم ٤/٥٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه،
بِهِذَا الإِسْنَادِ.

وآخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.
وآخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٢٩، وأبو داود (٤٣١٩)، والدولابي في
«الكتني» ١/١٧٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٥٠ و(٥٥١) من طريق جرير
ابن حازم، عن حميد بن هلال، به.

وسيأتي عن يزيد بن هارون عن هشام بن حسان برقم (١٩٩٦٨).
قوله: «فَلَيْنَا مِنْهُ» أي: فليتعد منه.

«اَقْبَلُوا الْبُشْرِيْ يَا اَهْلَ الْيَمِنِ» قال: قلنا: قَدْ قَبَلْنَا، فَأَخْبَرْنَا عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ كَيْفَ كَانَ؟ قال: «كَانَ اللَّهُ قَبَلَ كُلَّ شَيْءٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الْلَّوْحِ ذِكْرَ كُلَّ شَيْءٍ» قال: وَأَنَّا نِيْ آتٍ، فَقَالَ: يَا عُمَرَانُ، انْحَلَّتْ ناقْتُكَ مِنْ عِقَالِهَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ إِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ بَيْنِهَا وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي أَثْرِهَا، فَلَا أَدْرِي مَا كَانَ بَعْدِي^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٢٠٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٣١ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٩١) و(٧٤١٨)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١٤، وابن حبان (٦١٤٠) و(٦١٤٢)، والأجري في «الشريعة» ص ١٧٦-١٧٨، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧/١٨)-(٥٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٩ و٣-٢، وفي «الاعتقاد» ص ٩٢-٩١، وفي «الأسماء والصفات» ص ٩ و٣٧٥ من طرق عن الأعمش، به. وبعضهم يختصره.

وأخرجه النسائي في «الكبري» (١١٢٤٠) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في «التفسير» ٤/١٢ من طريق النضر بن شميل، كلّاهما عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن جامع بن شداد، به. ورواية النسائي مختصرة.

وانظر (١٩٨٢٢).

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٨٤، والحاكم ٣٤١/٢ من طريق روح بن عبادة، عن المسعودي، عن جامع، عن صفوان بن محرز، عن بريدة الأسلمي.

وأخرجه أبو الشيخ (٢٠٨) من طريق يزيد بن هارون، وبرقم (٢١١) من =

١٩٨٧٧ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا يونس، قال:

بَيْتُ أَنَّ الْمِسْوَرَ^(١) جَاءَ إِلَى الْحَسْنِ، فَقَالَ: إِنْ غُلَامًا لَّيْ
أَبَقَ، فَنَدَرْتُ إِنْ أَنَا عَايَتُهُ أَنْ أَقْطَعَ يَدَهُ، فَقَدْ جَاءَ فَهُوَ الْآن
بِالْجِسْرِ. قَالَ: فَقَالَ الْحَسْنُ: لَا تَقْطَعْ يَدَهُ، وَحَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ
لِعُمَرَانَ بْنَ حُصَنَ: إِنَّ عَبْدًا لَّيْ أَبَقَ، وَإِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَنَا عَايَتُهُ
أَنْ أَقْطَعَ يَدَهُ. قَالَ: فَلَا تَقْطَعْ يَدَهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَؤْمُ^(٢) فِينَا - أَوْ قَالَ: يَقُومُ فِينَا - فَيَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، وَيَنْهَانَا عَنِ

= طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، كلاماً عن المسعودي، عن جامع، عن ابن
بريدة، عن بريدة الأسلمي مختصرًا بقصة العرش، لكن في الرواية الثانية بدل
ابن بريدة: عن رجل. قلت: المحفوظ أن الحديث لعمران بن حصين، والمسعودي
وإن كان قد اختلف، فروايته عن عمران هي الصحيحة لمتابعة الأعشش له.

قوله: «كان الله قبل كل شيء» قال الحافظ في «الفتح» ٤١٠/١٣: وهو
معنى «كان الله ولا شيء معه» وهي أصرح في الرد على من ثبت حوادث لا
أول لها من رواية الباب (يعني: ولم يكن شيء قبله)، وهي من مستشنع
المسائل المنسوبة لابن تيمية، وووافت في كلام له على هذا الحديث يرجع
الرواية التي في هذا الباب على غيرها، مع أن قضية الجمع بين الروايتين
تقتضي حمل هذه على التي في بدء الخلق (برقم ٣١٩١) ولفظها: كان الله
ولم يكن شيء غيره) لا العكس، والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق. وانظر
تممة كلامه فيه.

(١) كذا في الأصول، وأقحم في (م) بعد المسور: ابن مخرمة، ولا ندرى
كيف جاءت، فإن المسور بن مخرمة صحابي صغير، وهو لا يروى عن
الحسن. ومسور هذا لم تتبنته.

(٢) في (م) و(س) و(ق): يوم، وضبب عليها في نسخة (س)، وفي
(ظ ١٠): يؤمر!

المُثُلَّةِ^(١).

١٩٨٧٨ - حدثنا إسماعيل، عن علي بن زيد، عن أبي نصرة

عن عمران بن حصين قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الفتح، فأقام بمكة ثمانية عشرة ليلة لا يصلّي إلا ركعتين^(٢) يقول لأهل البلد: «صلوا أربعاً فإنما سفر»^(٣).

(١) حديث حسن، والمروي منه صحيح، وهذا إسناد منقطع، فيونس وهو ابن عبيد - لم يسمعه من الحسن البصري، لكنه قد توعى كما في الرواية (١٩٩٩٦)، والحسن لم يسمعه من عمران، بينما هياج بن عمران كما في الرواية (١٩٨٤٤). إسماعيل: هو ابن عليه.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٧٣) و(٥٦١٦) من طريق أيوب بن محمد الوزان، عن إسماعيل ابن عليه، عن يونس، عن الحسن، بهذا الإسناد، مختصراً. ولم يقل فيه: نسبت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٣٢٦ من طريق يزيد بن زريع، ١٨/٣٢٧ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، به.

قوله: بالجسر، وهو الجسر الذي كانت فيه الواقعة بين المسلمين والفرس قرب الحيرة من بلاد العراق.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): نم يقول.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «صلوا أربعاً فإنما سفر»، وهذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد: وهو ابن جدعان. إسماعيل: هو ابن عليه، وأبو نصرة: هو متذر بن مالك بن قطعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٨٣ و٢/٤٥٣، وأبو داود (١٢٢٩)، والبزار في «مسند» (٣٦٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٧، وفي «الدلائل» ٥/١٠٥ من طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد.

١٩٨٧٩ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أَيُوبُ، عن أبي قلابةَ، عن أبي المُهَلْبِ
عن عمرانَ بن حُصَيْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَدَى رجليْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
بِرَجْلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ بْنِي عُقَيْلٍ^(١).

١٩٨٨٠ - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقيفي، عن أَيُوبَ
عن مُحَمَّدٍ: أَنَّ زِيَادًا استعملَ الْحَكَمَ بن عَمْرو الغفاريَّ على
خُراسانَ، قال: فجعلَ عمرانُ يَتَمَّنَاهُ، فلَقِيَهُ بالبابِ، فقال: لقد
كان يُعْجِبُنِي أَنْ أَلْقَاكَ، هل سمعْتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ:
«لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ» قال الْحَكَمُ: نعم. قال: فَكَبَرَ
عمرانُ^(٢).

= وسلف عن إسماعيل ابن عليه مطولاً برقم (١٩٨٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. أَيُوبُ: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وهو مكرر (١٩٨٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين من جهة عمران بن حصين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكيم بن عمرو الغفاري. أَيُوبُ: هو السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. وزيد المذكور في القصة: هو ابن أبي سفيان المعروف بزياد ابن أبيه.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٤/١٨) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين، بهذا الإسناد. وفي إسناده صلة بن سليمان متراك.

وآخرجه في «الكبير» كذلك (٤٣٢/١٨) و (٣١٦٠) من طريق سلم بن أبي الذياق، عن ابن سيرين، عن عمران أو الحكم. والرواية الثانية مختصرة.

وآخرجه البزار في «مسند» (٣٦١٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٧٤) =

١٩٨٨١ - حدثنا عبد الوهاب، حدثنا خالد، عن رجل، عن مطرّف بن الشّيخ

عن عمران بن حصين، قال: صلّيتُ خلفَ عليّ بن أبي طالب صلاةً ذكرني صلاةً صلّيتهَا معَ رسول الله ﷺ والخلفتينِ، قال: فانطلقتُ فصلّيْتُ معهِ، فإذا هو يكبرُ كلّما سجدَ وكلّما رفعَ رأسه من الرُّكوعِ، فقلتُ: يا أبا نجید، من أَوَّلُ مَن ترَكَه؟ قال: عثمانُ بن عفانَ حينَ كَبَرَ وضُعِفَ صوْتُه ترَكَه^(١).

= من طريق سلم بن أبي الذيال أيضاً، وفي «الكبير» ١٨ / ٤٣٥) من طريق عبد الله بن عون، كلاهما عن ابن سيرين، عن عمران والحكم مختصرًا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٤٣٣) من طريق سلمة بن علقمة، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٣) من طريق حماد بن يحيى، كلاهما عن ابن سيرين، عن عمران وحده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله».

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشّيخين غير الرجل المبهم، وهو غيلان بن جرير كما جاء مسمى في رواية ابن خزيمة، وسلف الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة برقم (١٩٨٤٠)، وسيأتي من طريق حماد بن زيد برقم (١٩٩٥٢) كلاهما عن غيلان، عن مطرّف. عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٨١) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن خالد الحذاء، عن غيلان بن جرير، عن مطرّف، به. وهذا إسناد صحيح، وانظر (١٩٨٤٠).

١٩٨٨٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سليمان - يعني التّيمي -
عن أبي العلاء، عن مطرّف

عن عمرانَ بن حصينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ: «هَلْ
صُمِّتَ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «إِذَا أَفَطَرْتَ - أَوْ
أَفَطَرَ النَّاسُ - فَصُمْ يَوْمَيْنِ»^(١).

١٩٨٨٣ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي
المهلب

عن عمرانَ بن حصين، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةً
أَسْرَهَا الْعَدُوُّ، وَكَانُوا يُرِيُّحُونَ إِبْلَهُمْ عِشَاءً، فَأَتَتِ الْإِبْلَ تَرِيدُ
مِنْهَا بَعِيرًا تَرْكُبُهُ، فَكَلَّمَا دَنَتْ مِنْ بَعِيرٍ رَغَاءً، فَتَرَكَتْهُ حَتَّى أَتَتْ
نَاقَةً مِنْهَا، فَلَمْ تَرْغُ فَرَكَبَتْ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَجَّتْ، فَقَدِيمَتِ
الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا رَأَاهَا النَّاسُ قَالُوا: نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعَضْبَاءُ،
قَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحِرَهَا إِنِّي أَنْجَانِي عَلَيْهَا. قَالَ: «بِئْسَمَا
جَزَيْتِهَا، لَا نَذْرٌ لَابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التّيمي: هو ابن طرخان،
وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرّف أخوه.
وأخرجه البزار في «مسند» (٣٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٠) من
طريق محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد. وفي رواية البزار أن رسول الله ﷺ
قال له دون شك، ورواية النسائي لم يسوق لفظها.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٢٢٢) من طريق أبي زيد ثابت بن يزيد
الأحول، عن سليمان التّيمي، به. وانظر (١٩٨٣٩).
قوله: «سرار» قال السندي: بفتح السين وكسرها: آخر الشهر.

الله»^(١).

١٩٨٨٤ - حدثنا سفيانُ، عن ابن جُذْعَانَ، عن الحسن

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَّلَتْ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ» [الحج: ١] - [قال عبد الله بن أحمد]: سَقَطَتْ عَلَى أَبِي كَلْمَةِ - رَاحِلَتِهِ، وَقَفَ النَّاسُ، قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ ذَاكُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - سَقَطَتْ عَلَى أَبِي كَلْمَةِ - «يَقُولُ: يَا آدُمُ أَبْعَثُ بَعْثَ النَّارِ قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَفْلَافِ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً^(٢) وَتِسْعِينَ إِلَى النَّارِ» قَالَ: فَبَكُوا، قَالَ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، مَا أَنْتُمْ فِي الْأُمَمِ إِلَّا كَالرَّقَمَةِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. أيبوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الشافعي ٧٥/٢، ومن طريقه البيهقي ١١٠-١٠٩/٩ و٦٨/١١٠ و٦٩-٦٨/١١٠ عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرج قصة النذر الشافعي ٧٥/٢، وابن ماجه (٢١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٥٤) من طريق سفيان، به. وأخرجها كذلك عبد الرزاق (١٥٨١٤) و (١٨٥١٤) عن عمر، وابن حبان (٤٣٩١) من طريق عبد الوهاب الثقفي، كلها عن أيبوب السختياني، به. وسقط من المطبوع عبد الوهاب، واستدرك من «إتحاف المهرة» ٤/٤ ورقة ٢١٣. وانظر (١٩٨٦٣).

(٢) لفظة: وتسعة، سقطت من (م).

رُبَّ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

١٩٨٨٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن جدعان - وهو علي بن زيد - ضعيف، لكنه قد توبع، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، لكنه قد توبع أيضاً.

سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٣١)، والترمذى (٣٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حسن صحيح، وقد روى من غير وجه عن عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٣٢٨ و٣٤٠ من طريقين عن الحسن، به.

وأخرجه الطبرى في «التفسير» ١٧/١١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٤٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن العلاء بن زياد العدوى، عن عمران. وهذا إسناد صحيح.

وسيأتي الحديث برقم ١٩٩٠١ و١٩٩٠٢) من طريق قتادة عن الحسن عن عمران، ويأتي ذكر شواهدة هناك.

قال السندي: قوله: «سقطت على أبي كلمة» هذا من قول عبد الله بن الإمام أحمد، وقوله: «راحلت» متعلق بتلك الكلمة الساقطة، مثل: وقف راحلته.

«بعث النار» بفتح فسكون، أي: المبعوثين إليها.

«ما أنتم في الأمم» أي: بالنسبة إليهم، أي: فالمبعوثون غالبيهم منهم، لا منكم.

«كالرقة» بفتح الراء وسكون القاف، والرقطان: هما الأثران في باطن عضدي الدابة شبه ظفرتين.

«ثلث أهل الجنة» وقد حقق الله تعالى رجاء نبيه بل زاد عليه حتى جاء ما يدل على أنهم ثلثا أهل الجنة، والثالث من غيرهم.

أو عن رجلٍ

عن عمران بن حصين، قال: مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى قَوْمٍ فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَلَيْسَ أَنَّ اللَّهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيِّءُ قَوْمٌ يُفْرَوِّنَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ»^(١).

٤٣٣ / ٤

١٩٨٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز المازني

عن عمران بن حصين، قال: جاءَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالُوا: «أَبْشِرُوا يَا بْنِي تَمِيمٍ» قَالُوا: بَشَّرْتُنَا فَأَعْطَنَا. قَالَ: فَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَادَ أَنْ يَتَغَيِّرَ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُمْ: «اَقْبِلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبِلُهَا بَنُو تَمِيمٍ» قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا^(٢).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، خيثمة - وهو ابن أبي خيثمة - قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال الحافظ في «القريب»: لين. قوله في الإسناد: أو عن رجل عن عمران، هكذا وقع في هذا الإسناد، والمحفوظ فيه: خيثمة عن الحسن البصري عن عمران - ولم يسمع منه - كما سيأتي في الروايتين (١٩٩١٧) و(١٩٩٤٤)، ويأتي تخريرجه وأحاديث الباب هناك. وسيأتي من طريق الأعمش عن خيثمة عن عمران برقم (١٩٩٩٧) وفي إسنادها مؤمل بن إسماعيل، وهو سبيء الحفظ. قوله: «فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ» أي: الناس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري. وانظر (١٩٨٢٢).

١٩٨٨٧ - حديث عبد الوهاب الخفاف، عن سعيد، عن حسين المعلم
- قال: وقد سمعته من حسين - عن عبد الله بن بريدة

عن عمران بن حصين، قال: كنت رجلاً ذا أسلام كثيرة،
فسألت رسول الله ﷺ عن صلاتي قاعداً، قال: «صلاتك قاعداً
على النصف من صلاتك قائماً، وصلاة الرجل مضطجعاً على
النصف من صلاته قاعداً»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، عبد الوهاب الخفاف - وهو ابن عطاء - صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفيين، قوله: «سمعته من حسين»، القائل هو: عبد الوهاب نفسه. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان العوذى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢/٢، والبخاري (١١١٥)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذى (٣٧١)، والبزار في «مستنه» (٣٥١٢)، والنمسائي ٣/٢٢٤-٢٢٣، وابن الجارود (٢٣٠)، وابن خزيمة (١٢٣٦) و(١٢٤٩)، والطحاوى في «شرح المشكل» (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٥١٣)، والطبرانى (١٨/٥٩٠)، والدارقطنى (٤٢٢/١)، والبيهقي (٤٩١ و ٣٠٨/٢)، والخطيب في «تاريخه» (٤/٢٨٠)، والبغوى (٩٨٢) من طرق عن حسين بن ذكوان المعلم، بهذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد إلا في هذا الحديث، وإنما يُروى عن النبي ﷺ من وجوه في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وإسناده حسن.

وأخرجه الطبرانى (١٨/٥٨٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران أنه سأله رسول الله ﷺ - وكان رجلاً مبسوراً (يعني ذا باسور) - عن صلاة الرجل قائماً وقاعداً، فقال: «صلاته قاعداً على نصف صلاته قائماً».

= وسيأتي بالأرقام (١٩٨٩٩) و(١٩٩٧٤) و(١٩٩٨٣).

١٩٨٨٨ - حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا محمد بن الزبير، عن أبيه، عن
رجل

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نَذْرٌ في
غضبٍ، وكفارته كفارة اليمين»^(١).

= وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٩).
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥١٢)، وانظر تتمة
شواهده هناك.

قال البغوي في «شرح السنة» ٤/١٠٩-١١٠: هذا الحديث في صلاة
التطوع، لأن أداء الفرائض قاعداً مع القدرة على القيام لا يجوز، فإن صلى
ال قادر صلاة التطوع قاعداً، فله نصف أجر القائم، قال سفيان الثوري: أما من
له عذر من مرض أو غيره فصلى جالساً، فله مثل أجر القائم.
وهل يجوز أن يصلى التطوع نائماً مع القدرة على القيام أو القعود؟ فذهب
بعضهم إلى أنه لا يجوز، وذهب قوم إلى جوازه، وأجره نصف أجر القاعد،
وهو قول الحسن، وهو الأصح والأولى، لثبوت السنة فيه.

وقيل في معنى الحديث: إنه في صلاة الفرض، وأراد به المريض الذي لو
تحامل، أمكنه القيام مع شدة المشقة والزيادة في العلة، فيجوز له أن يصلى
قاعداً، وأجره نصف أجر القائم، ولو تحامل أمكنه القعود مع شدة المشقة،
فله أن يصلى نائماً، ولو نصف أجر القاعد، ولو قعد تمّ أجره، ويشبهه أن
يكون هذا جواباً لعمران، فإنه كان ممسوراً، وعلة الباسور ليست بمانعة من
القيام في الصلاة، ولكنه رخص له في القعود إذا اشتدت عليه المشقة.

قلنا: ويفيد هذا الأخير حديث أنس السالف برقم (١٢٣٩٥) أن النبي ﷺ
قدم المدينة وهي مَحَمَّة، فَحُمِّ الناس، فدخل النبي ﷺ المسجد والناس قعود
يصلون، فقال النبي ﷺ: «صلاة القاعد نصف صلاة القائم» فتجشم الناس
الصلاحة قياماً. وروي من وجه آخر صحيح عن أنس، سلف برقم (١٣٢٣٦).

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير - وهو الحنظلي البصري - متوك

= وقد اختلف عليه في الحديث، وأبوه الزبير تفرد بالرواية عنه أبُّهُ، وفيه رجل مبهم. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٩/٣-١٣٠، وفي «شرح مشكل الآثار» ٢١٦٣ (٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٨٦، والحاكم ٣٥٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٣٥٦١ من طريق حماد بن زيد، والطحاوى في «شرح المعانى» ١٢٩/٣-١٣٠، وفي «شرح المشكل» ٢١٦٤ (٤٨٦) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، كلاهما عن محمد بن الزبير، به.

وأخرجه النسائي ٢٨-٢٧/٧، والطبراني ١٨/٤٩٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٠٩-٢٢١٠، ومن طريقه البيهقي ٧٠/١٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن رجل من أهل البصرة قال: صحبت عمران، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «النذر نذران: فما كان من نذر في طاعة الله، فذلك الله، وفيه الوفاء، وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان، ولا وفاء فيه، ويکفر ما يکفر اليمين». لكن في رواية ابن عدي لم يذكر في إسناده والد محمد: الزبير.

وأخرجه النسائي ٢٨-٢٧/٧، والطحاوى في «شرح المعانى» ١٢٩/٣، وفي «شرح المشكل» ٢١٦٠ (٢١٦١) و(٢١٦٢)، والطبراني ١٨/٤٨٥ (٤٨٧) و(٤٨٨)، وابن عدي ٦/٢٢٠٩، والبيهقي ٧٠/١٠ والخطيب في «التاريخ» ١٣/٥٦ من طرق عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران. ليس فيه ذكر الرجل المبهم. قال البيهقي: الزبير لم يسمع من عمران، وأسند عن محمد بن الزبير أن أباه لم يسمع من عمران، وقال النسائي: قيل: إن الزبير لم يسمع من عمران.

وأخرجه ابن عدي ٦/٢٢١٠، ومن طريقه البيهقي ٧٠/١٠ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن رجل من بني حنظلة، عن أبيه، عن عمران.

=

١٩٨٨٩ - حدثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسْنِ بْنُ هَلَالٍ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ، حدثنا
خَالِدٌ، عن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى الْقُشَّيرِيِّ

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً
الظُّهُرَ: فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِ『سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ
الْأَعْلَى』؟» قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَقَدْ
عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالِجَنِيهَا».^(١)

١٩٨٩٠ - حدثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسْنِ، حدثنا خَالِدُ الْحَذَاءَ، عن أَبِي
قِلَابَةَ، عن أَبِي الْمُهَلَّبِ

= وأخرجه الحاكم ٣٥٤ من طريق معمر، والبيهقي ٧٠١٠ من طريق
الأوزاعي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من بني حنظلة (في روایة
الحاكم: من بني حنفة) عن عمران. ولفظه عند الحاكم: «لا نذر في معصية».
وسيأتي برقم (١٩٩٥٥) و(١٩٩٥٦).

وسيأتي من طريق محمد بن الزبير، عن الحسن البصري عن عمران برقم
(١٩٩٤٥) و(١٩٩٨٥).

ويعني عنه حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٣٠١) ولفظه: «كفارة
النذر كفارة اليمين».

قوله: «لا نذر في غضب» قال السندي: أي: فيما أوجب على نفسه حالة
الغضب، بمعنى أنه لا يُوجَبُ المنذور، لا بمعنى أنه لا ينعقد، ولذلك قال:
«وكفارته كفارة يمين». وانظر «الفتح» ١١/٥٨٦ فما بعد.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل
محمد بن الحسن بن هلال ومحبوب لقبه. وقد توبع. خالد: هو ابن مهران
الحداء.

وانظر (١٩٨١٥).

عن عمرانَ بن حُصينٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاءُ النَّجَاشِيِّ، قَالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ». فَقَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ^(١).

١٩٨٩١ - حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا أَيُوبُ، عن أبي قِلَابةَ، عن أبي المُهَلَّبِ

عن عمرانَ بن حُصينٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقُوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ» يعنى النَّجَاشِيَّ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محبوب بن الحسن، واسميه محمد بن الحسن بن هلال، وقد توبع. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد الحذاء: هو ابن مهران البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب: هو الجرمي، عم أبي قلابة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٢/١٨) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه في «الأوسط» (٥٩٨٣) من طريق عبد الله بن الصباح العطار، عن محبوب، به.
وانظر (١٩٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مقسم المعروف بابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٠/١٨) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٣)، والنمسائي (٤٥٧)، والبيهقي (٤٥٠) من طريق =

١٩٨٩٢ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيْرِيُّ، عن أبي العلاءِ، عن مُطَرَّفٍ عن عمرانَ بن حُصَيْنَ، قال: قيل لرسولِ اللهِ ﷺ: إِنَّ فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً! قال: «لا أَفْطَرَ ولا صَامَ»^(١).

١٩٨٩٣ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أبو هارون الغَنَوِيُّ، عن مُطَرَّفٍ، قال:

قال لي عمرانُ بن حُصَيْنَ: أَيُّ مُطَرَّفُ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرَى أَنِّي لَوْ شَئْتُ حَدَّثْتُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَيْنِ مُتَابِعِينِ لَا أُعِيدُ حَدِيثَنَا، ثُمَّ لَقَدْ زَادَنِي بُطْئاً عَنْ ذَلِكَ وَكَرَاهِيَّةَ لِهِ أَنَّ رِجَالاً^(٢) مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - شَهَدْتُ كَمَا شَهَدُوا، وَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا، يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُمْ لَا يَأْلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَأَخَافُ

= إسماعيل ابن علية، به.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢/٣، ١٤٠٤/١٤، ومن طريقه الطبراني ٤٦١/١٨ عن عبد الوهاب الثقفي، والطبراني ٤٦٢/١٨ من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب السختياني، به. وسقط من روایة الطبراني الثانية: أبو قلابة. وانظر (١٩٨٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. الجريري: هو سعيد بن إيس، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه. وهو مكرر (١٩٨٢٥).

(٢) في (١٠٩) و«أطراف المسند» ٥/١٠٨-١٠٩: أني رجل، والمثبت من بقية الأصول الخطية، و«مجمع الروايد» ١/١٤١.

أَنْ يُشَبِّهَ لِي كَمَا شُبِّهَ لَهُمْ، فَكَانَ أَحِيَّاً يَقُولُ: لَوْ حَدَثْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ صَدَقْتُ، وَأَحِيَّاً يَعْزِمُ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيِّ اللَّهِ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا.

قال أبو عبد الرحمن: حدثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حدثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عن أبي هارون الغنوبي، قال: حدثني هانئ الأعور، عن مطرف، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث. فحدث به أبي فاستحسن، وقال: زاد فيه رجالاً^(١).

(١) إسناده ضعيف، إسناده الأول رجاله ثقات، لكنه منقطع، أبو هارون الغنوبي - وهو إبراهيم بن العلاء - لم يسمعه من مطرف - وهو ابن عبد الله بن الشخير بينهما هانئ الأعور كما في الإسناد الثاني. والإسناد الثاني ضعيف، هانئ الأعور، تفرد بالرواية عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقة» فهو في عدد المجهولين، وبباقي رجاله ثقات.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ١٩٥/١٨، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» ٤٤/٢ من طريق محمد بن سليم الراسي، عن حميد بن هلال، قال: قال عمران بن حصين سمعت من النبي ﷺ أحاديث سمعتها وحفظتها ما يمنعني أن أحدث بها إلا أصحابي يخالفوني فيها. قلنا: ومحمد ابن سليم وهو أبو هلال الراسي ضعيف، وحميد بن هلال لم تذكر له رواية عن عمران، وإنما يروي عنه بواسطة كما في الحديث السالف برقم ١٩٨٣٣.

قوله: «لأرِي» قال السندي: بضم الهمزة، أي: أظن.

«بطأ» بضم فسكون، آخره همزة، أي: تأثراً.

«لا يألون» أي: لا يُقصرون.

«أن يشبه» بالتشديد على بناء المفعول، وكذا قوله: «كمَا شُبِّهَ».

«فَكَانَ أَحِيَّاً» أي: إذا روى الحديث «يقول: لو حدثكم ... إلخ» أي: لا يجزم بأنه سمع، احتياطاً. وأحياناً يجزم.

١٩٨٩٤ - حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

عن عمران بن حصين قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجليْنِ من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسرَ أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل، وأُصيَّبَت معه العضباء، فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق، فقال: يا محمد يا محمد! فقال: «ما شأْنُك؟» فقال: بِمَ أخْذَتِي؟ بِمَ أخْذَتْ سَابِقَةَ الْحَاجَ؟ إعظاماً لذلك. فقال: «أخْذَتِكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفِ» ثم انصرف عنه، فقال: يا محمد يا محمد. وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رقيقاً، فأتاه فقال: «ما شأْنُك؟» قال: إني مُسْلِمٌ. قال: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمَلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الفلاح» ثم انصرف عنه، فناداه: يا محمد يا محمد. فأتاه فقال: «ما شأْنُك؟» فقال: إني جائع فأطعمني، وظمآن فاسقني. قال: «هَذِهِ حَاجَتُكَ» قال: فُدِيَ بالرَّجُلَيْنِ.

وأُسِرَتِ امرأةٌ من الأنصارِ، وأُصيَّبَتْ معها العضباء، فكانت المرأة في الوثاق، فانفلَّتْ ذات ليلةٍ من الوثاق، فأتت الإبلَ، فجَعَلَتْ إذا دَنَتْ من البعيرِ رَغَاءً، فترَكَه حتى تنتهي إلى العضباء، فلم تَرْغُ قال: وناقةٌ مُنْوَقةٌ، فَقَعَدَتْ في عَجْزِها ثم زَجَرَتْها، فانطلَقَتْ، ونَذَرُوا بها فطَّلَبُوها فأعْجَزَتْهم، فنذَرَتْ إنَّ اللَّهُ أَنْجَاهَا لَتَنْحرَنَّها، فلَمَّا قَدِمَتِ المدينةَ، رَأَاهَا النَّاسُ، فقالوا:

العضباء ناقة رسول الله ﷺ! فقالت: إني قد نذرتُ إن أنجهاهـ الله عليها لتنحرنـها، فأتوـا النبي ﷺ فذكروا ذلك لهـ، فقال: «سُبْحَانَ اللهِ بِسَمَّا جَرَّتْهَا؛ إِنَّ اللَّهَ أَنْجَاهَا لَتَنْحَرَنَّهَا! لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا نَذْرٌ^(١) فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ»^(٢).

١٩٨٩٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا الجريري، عن أبي العلاء بن الشحير، عن مطرف، قال:

قال لي عمران: إني لأحدثك بالحديث اليوم لينفعك الله به بعد اليوم، اعلم أن خيراً عباد الله يوم القيمة الحمادون، واعلم أنه لن تزال طائفة من أهل الإسلام يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهـم حتى يقاتلوا الدجالـ، واعلم أن رسول الله ﷺ قد أعمـر طائفة^(٣) من أهـله في العـشر، فلم تنـزل آية تـنسخ ذلكـ، ولم يـنه عنه رسول الله ﷺ حتى مضـى لوجهـهـ، ارتـأى كلـ

(١) لفظة: «نذر» ليست في (ظ). ١٠٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم.

وآخرجه مسلم (١٦٤١)، وأبو داود في رواية ابن العبد كما في «التحفة» ٢٠٢/٨، وابن الجارود (٩٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٤٥٦/١٨ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦٣).

قال السندي: قوله: «ناقة متوقـة» بتشديد الواو المفتوحة، أي: مـجـربـةـ. «ونذرـوا بها» بـكسرـ الذـالـ، أي: علمـواـ بهاـ.

(٣) لفظة «طائفة» سقطـتـ من (م).

امریٰ بعْدُ ما شاءَ^(۱) أَن يَرْتَئِي^(۲).

(۱) في (م) و(ق): شاء الله!

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسماعيل: هو ابن علية، والجريري: هو سعيد بن إيس، ورواية إسماعيل عنه قبل اختلاطه، وأبو العلاء ابن الشخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه الطبراني ۲۱۱/۱۸ من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد، عن الجريري، عن ابن الشخير -ولم يعينه- عن عمران دون قوله: «خير العباد الحمادون» وجعل قصة الطائفة المنصورة مرفوعة.

وأخرجه الطبراني ۲۵۴/۱۸ من طريق عبد الرحمن بن مورق، عن ابن الشخير، عن عمران رفعه: «إن أفضل عباد الله يوم القيمة الحمادون، ثم لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون من نواهم من أهل الشرك حتى يقاتلوا الدجال».

وأخرج أبو عوانة ۱۱۰/۵ من طريق حماد بن زيد، عن الجريري، عن مطرف، عن عمران رفعه: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة». قال مطرف: فنظرت في هذه العصابة فإذا هم أهل الشام. وليس فيه أبو العلاء.

وسلفت هذه القطعة مرفوعة من طريق قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين برقم ۱۹۸۵۱).

وأخرج المروي منه مسلم ۱۲۲۶ (۱۶۵) من طريق إسماعيل ابن علية،

بـ.

وأخرجه كذلك ابن ماجه ۲۹۷۸)، والطبراني في «الكبير» ۲۱۵/۱۸ من طريق حماد أبيأسامة، والطبراني ۲۱۴/۱۸ من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن الجريري، به.

وأخرجه كذلك مسلم ۱۲۲۶ (۱۶۶)، والطبراني ۲۱۳/۱۸ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن الجريري، به.

١٩٨٩٦ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ^(١)، عن التَّئِمِيِّ، عن أبي العَلَاءِ، قال: أرأه عن مُطْرَفَ

عن عِمْرَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ: «هَلْ صُمْتَ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «إِذَا أَفْطَرْتَ - أَوْ أَفْطَرَ النَّاسُ - فَصُمْمِ يَوْمَيْنَ»^(٢).

= وأخرجه الطبراني (١٨/٢١٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، عن الجريري، عن يزيد أبي العلاء، عن عمران بقصة العمرة حسب، ولم يذكر فيه مطراً.

وأخرج قصة العمرة الطبراني (١٨/٢٥٠) من طريق حميد بن هلال، عن مطراً، به. وانظر (١٩٨٣٣).

قوله: «الحمدادون» قال السندي: الذين يكثرون الحمد لله تعالى في كل حال، فإن فيه مع فضيلة الحمد الرضا عنه تعالى في كل حال.

«في العشر»، أي: عشر ذي الحجة، وهم حجوا في تلك السنة أيضاً فصاروا متمتعين.

«ارتَأَ» افتعال من الرأي، والمراد تعريضه لعمر بأنَّ مَنْتَهَ التَّمَتعِ رأيُ لا يعارض السُّنَّة الثابتة.

(١) تحرف في (م) إلى: يحيى عن سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. التئمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطراً أخوه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٦٩) عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. ولم يشك فيه وعنه أن النبي ﷺ قال له، ولم يقل: أو لغيره. وقال عَقِبَةَ: قال عمرو: حدثنا يحيى مرتين مرة عن مطراً أن النبي ﷺ قال لعمران.

وانظر (١٩٨٣٩).

١٩٨٩٧ - حدثنا يحيى، عن الحسن بن ذكوان، قال: حدثني أبو رجاء، قال:

حدثني عمرانُ بن حُصَيْن، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «يَخْرُجُ مِنَ التَّارِقَةِ قَوْمٌ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ، فَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيَّينَ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن ذكوان - وهو أبو سلمة البصري -، فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني، وقال أحمد: أحاديثه أباطيل، وحسن القول فيه يحيى القطان، وقال البزار: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، ولم يخرج له البخاري في «صححه» سوى هذا الحديث، وقد توبع، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. أبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٠)، وابن ماجه (٤٣١٥)، والترمذى (٢٦٠٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٦٦٥ / ٢ و ٦٦٦، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٢٨٧، والآجري في «الشريعة» ص ٣٤٤، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٩٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٨٦)، والطبراني ١٨ / ٢٨٨ من طريق صفوان بن عيسى، عن الحسن بن ذكوان، به.

وأخرجه الطبراني ١٨ / ٢٨٤ عن محمد بن علي بن شعيب السمساري، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يحيى القطان، عن عمران بن مسلم القصير، عن أبي رجاء، به. وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين غير محمد بن علي شيخ الطبراني، فقد ترجم له الخطيب في «تاریخه» ٦٦ / ٣ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وأخرجه البزار وحده (٣٥٨٥) عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى القطان، عن الحسن بن ذكوان، به موقوفاً.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣١٢)، وذكرنا شواهد هناك.

١٩٨٩٨ - حدثنا يحيى، عن عوف، حدثنا أبو رجاء

حدثني عمران بن حصين، قال: كنّا في سفر مع رسول الله ﷺ، وإنما أسرينا حتى إذا كنّا في آخر الليل وقعنا تلك الواقعة، فلا وقعة أخلّ عن المُسافر منها، قال: فما أيقظنا إلا حرّ الشمس، وكان أول من استيقظ فلان، ثم فلان - كان يسمّيهم أبو رجاء، ونسّيهم عوف - ثم عمر بن الخطاب الرابع، وكان رسول الله ﷺ إذا نام لم نُوقظه حتى يكون هو يستيقظ، لأنّا لا ندري ما يحدث^(١) له في نومه، فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس، وكان رجالاً أجوفاً جليداً، قال: فكبّر ورفع صوته بالتكبير، فما زال يكبّر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله ﷺ، فلما استيقظ رسول الله ﷺ شكوا الذي أصابهم، فقال: «لا ضير - أو لا يضر - ارتاحوا» فارتاحوا فسار غير بعيد، ثم نزل فدعا بالوضوء، فتوضاً ونودي بالصلاه، فصلّى بالناس، فلما انفتل من صلاته، إذا هو برجل معتزلاً لم يصلّ مع القوم، فقال: «ما منعك يا فلان أن تصلّي مع القوم؟» فقال: يا رسول الله، أصابتني جنابة ولا ماء. قال رسول الله ﷺ: «عليك بالصّعيد فإنه يكفيك».

ثم سار رسول الله ﷺ، فاشتكي إليه الناس العطش، فنزل فلان - كان يسمّيه أبو رجاء، ونسّيه عوف - ودعا علينا

(١) زاد في (م) و(س) هنا: أو يحدث، ولم ترد في بقية النسخ.

قال: «اذهبنا فابغينا لنا الماء» قال: فانطلقا^(١)، فيلقيان امرأة بين مزاداتين أو سطحيتين من ماء على بعير لها، فقالا لها: أين الماء؟ قالت: عهدي بالماء أمس هذه الساعة، ونفرنا خلوف. قال: فقالا لها: انطلقي إذاً. قالت: إلى أين. قالا: إلى رسول الله. قالت: هذا الذي يقال له: الصابيء؟ قالا: هو الذي تعنين، فانطلقي إذاً، فجاءها بها إلى رسول الله ﷺ فحدثاه الحديث، فاسترلتها عن بعيرها، ودعا رسول الله ﷺ بإياده فأفرغ فيه من أفواه المزاداتين أو السطحيتين، وأوكى أفواههما فأطلق العرالي، ونودي في الناس: أن اسقوا واستقوا، فسقى من شاء، واستوى من شاء، وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إماء من ماء، فقال: «اذهب فأفرغه عليك» قال: وهي قائمة تنظر ما يفعل بمائتها، قال: وايهم الله، لقد أفلع عنها، وإنما ليختيل إلينا أنها أشد ملاة منها حين ابتدأ فيها، فقال رسول الله ﷺ: «اجمعوا لها» فجمعوا^(٢) لها من بين عجوه ودقائقه وسويقه، حتى جمعوا لها طعاماً كثيراً وجعلوه في ثوب، وحملوها على بعيرها، ووضعوا الثوب بين يديها، فقال لها رسول الله ﷺ: «تعلمين والله ما رزتناك من مائتك شيئاً، ولكن الله هو سقانا». قال: فأتت أهلها وقد احتبسوا عنهم، فقالوا:

(١) في (م): فانطلقا.

(٢) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) وبقية النسخ: فجمع.

ما حَبَسَكِ يا فلانة؟ فقلت: العجب، لقيني رجالٌ فذهبنا بي إلى هذا الذي يُقال له: الصابيءُ، ففعَلَ بمايُ كذا وكذا - للذي قد كانَ، فوالله إِنَّه لأسْحَرُ مَنْ بَيْنَ هَذِهِ وَهَذِهِ - وقالت بإصبعيْها الوسطى والسبابة فرفعتهمَا إلى السَّماءِ؛ تعني السَّماءَ والأرضَ - أو إِنَّه لَرَسُولُ اللهِ حَقًا.

قال: وكان المُسْلِمُونَ بَعْدُ يُغِيرُونَ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصِيبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فقلت يوماً لقومها: ما أَرَى^(١) أَنَّ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا^(٢)، فَهَلْ لَكُمْ فِي الإِسْلَامِ؟ فَأَطْاعُوهُا فَدَخَلُوا فِي الإِسْلَامِ^(٣).

(١) المثبت من (ق)، وفي (ظ١٠٠) و(س): ما أدرى.

(٢) في (ظ١٠٠) و(ق): إِلَّا عَمْدًا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وآخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/٢٧٧-٢٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وآخرجه مطولاً ومختصرأ البخاري (٣٤٤)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٤)، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٢١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، وابن حبان (١٣٠١) و(١٣٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٠) من طريق يحيى القطان، به.

وآخرجه كذلك عبد الرزاق (٢٠٥٣٧)، وابن أبي شيبة ١٥٦/١ و٦٧/٢، وابن خزيمة (١١٣)، والدارمي (٧٤٣)، والبخاري (٣٤٨)، ومسلم (٦٨٢)، والنسياني ١٧١/١، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، وأبو عوانة ٣٠٧/١ و٢٥٧-٢٥٦، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٦) و(٥٠٩).

والطحاوي ٤٠١/١، والطبراني في «الكبير» ١٨/٢٧٦ و(٢٧٧)، والدارقطني ١/٢٠٢، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٢/١ و٢١٩-٢١٨ و٤٠٤، وفي «الدلائل» ٤/٢٧٦-٢٧٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧١٧) من طرق عن عوف الأعرابي، به.

وأخرجـه كذلك الطيالسي (٨٥٧)، والشافعي في «مسندـه» ٤٣/١، والبخاري (٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢)، وأبو عوانة ١/٣٠٨ و(٢٥٤-٢٥٥) ٢٥٥-٢٥٦، والطـحاـوي ١/٤٠٠، والـطـبـرـانـيـ فيـ «ـالـكـبـيرـ»ـ ١٨ـ وـ(ـ٢ـ٨ـ٥ـ)ـ،ـ والـدـارـقـطـنـيـ ١/٢٠٠ـ وـ(ـ٢ـ٠ـ١ـ)ـ،ـ والـبـيهـقـيـ فيـ «ـالـسـنـنـ»ـ ١/٢١٩ـ وـ(ـ٢ـ٨ـ٩ـ)ـ،ـ وـفـيـ «ـالـدـلـالـلـاـلـ»ـ ٤/٢٧٩ـ ٢٨١ـ وـ(ـ٦ـ)ـ ١٣٠ـ وـ(ـ١ـ٣ـ١ـ)ـ،ـ والـبـغـوـيـ (ـ٣ـ٠ـ٩ـ)ـ منـ طـرـقـ عنـ أـبـيـ رـجـاءـ العـطـارـدـيـ،ـ بـهـ.

وـسـلـفـ مـنـ طـرـيقـ الـحـسـنـ عـنـ عـمـرـانـ مـخـتـصـرـاـ بـرـقـمـ (ـ١ـ٩ـ٨ـ٧ـ٢ـ).

وـانـظـرـ حـدـيـثـ أـبـيـ قـتـادـةـ الـأـتـيـ ٥/٢٩ـ٨ـ،ـ فـيـهـ أـنـ عـمـرـانـ كـانـ حـاضـرـاـ لـلـحـادـثـ،ـ وـانـظـرـ لـذـلـكـ «ـفـتـحـ الـبـارـيـ»ـ ١/٤٤ـ٨ـ ٤٤ـ٨ـ ٤٥ـ٤ـ.

قالـ السـنـدـيـ:ـ قـوـلـهـ:ـ «ـأـسـرـيـنـاـ»ـ إـسـرـاءـ:ـ هـوـ سـيرـ اللـيلـ.

«ـتـلـكـ الـوـقـعـةـ»ـ الـمـعـهـودـةـ لـمـنـ نـزـلـ آـخـرـ اللـيلـ مـنـ الـمـسـافـرـينـ،ـ وـالـمـرـادـ بـالـوـقـعـةـ النـومـ.

«ـأـجـوفـ»ـ يـخـرـجـ صـوـتـهـ مـنـ جـوـفـهـ بـقـوـةـ.ـ «ـجـلـيدـاـ»ـ مـنـ الـجـلـادـةـ،ـ بـمـعـنـىـ الصـلـابـةـ.

«ـالـوـضـوءـ»ـ بـفـتـحـ الـوـاـوـ،ـ أـيـ:ـ الـمـاءـ الـذـيـ يـتـوـضـأـ بـهـ.

«ـعـلـيـكـ بـالـصـعـيدـ»ـ أـيـ تـيـمـ بـهـ،ـ فـيـهـ التـيـمـ لـلـجـنـبـ،ـ وـعـلـيـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ.

«ـفـابـغـيـاـ لـنـاـ»ـ بـهـمـزـةـ وـصـلـ،ـ أـيـ:ـ فـاطـلـبـاـ لـنـاـ،ـ وـفـيـ بـعـضـ النـسـخـ:ـ «ـفـابـغـيـاـ»ـ بـلـاـ لـامـ،ـ وـحـيـثـنـدـ هـوـ بـهـمـزـةـ قـطـعـ مـنـ أـبـغـيـتـكـ الشـيـءـ،ـ أـيـ:ـ أـعـنـتـكـ عـلـىـ طـلـبـهـ.

«ـمـازـاتـيـنـ»ـ:ـ بـفـتـحـ الـمـيمـ،ـ الـقـرـيـتـانـ الـكـبـيرـتـانـ.

١٩٨٩٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن حسين المعلم، حدثنا عبد الله
ابن بُريدة

عن عمران بن حصين: أَنَّه سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَلَاةِ
الرَّجُلِ قَاعِدًا، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا، فَهُوَ أَفْضَلُ، وَصَلَاةُ
الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا، وَصَلَاةُ نَائِمًا عَلَى
النَّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا».^(١)

= «سطيحتين» بفتح سين وكسر طاء، والسطيحة: مزادة من جلدتين قوبلاً
أحدهما بالأخر فسطح عليه، وهي من أواني المياه.

«نفرنا» أي: رجالنا، ونفر الإنسان: رهطه وعشيرته، وهو اسم جمع، لا
واحد له من لفظه.

«خلوف» بضم الخاء، جمع خالف، يقال لمن غاب، فلذلك خرجت
للماء.

«الصابيء» الخارج عن دين آبائه، وكانوا يقولون للمؤمنين ذلك ذمًا.
«أوكى» بلا همزة في آخره، أي: شَدَ وربط.

«العزالي» بفتح المهملة والزاي وكسر لام وفتح ياء، ويجوز فتح اللام،
أي: أفواههما السفلية، ويطلق على الفم الأعلى أيضًا، بفتح مهملة ممدود.
«أقلع عنها» أي: عن القرب.

«ما رزئناك» بفتح الراء وكسر الزاي، ويجوز فتحها، وبعدها همزة ساكنة،
أي: نقصناك.

«الصرم» بكسر الصاد وسكون راء، أبيات مجتمعة من الناس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وآخرجه أبو داود (٩٥١)، وابن خزيمة (١٢٤٩)، والطبراني في «الكبير»
١٨ / ٥٩٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. ورواية ابن خزيمة
مختصرة. وانظر (١٩٨٨٧).

١٩٩٠٠ - حديث يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن زراراً عن عمران بن حصين: أنَّ رجلاً عَضَّ يَدَ رجِلٍ، فانتَرَعَ يَدُهُ فنَدَرَتْ ثَيْثَهُ - أو ثَنِيَّتَاهُ - فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَعْضُ أَحَدُكُمْ أخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ، لَا دِيَةَ لَكَ»^(١).

١٩٩٠١ - حديث يحيى، عن هشام، حدثنا قتادة، عن الحسن عن عمرانَ بنَ حصينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَقَدْ تَفَاوَتَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ السَّيِّرِ، رَفَعَ بِهَا تِينَ الآيَتِينَ صَوْتَهُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ» [الحج: ٢] حَتَّى يَبلغَ آخَرَ الآيَتِينَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ أَصْحَابُهُ بِذَلِكَ حَثُّوا الْمَطِيءَ وَعَرَفُوا أَنَّهُ عِنْدَ قَوْلِ يَقُولُهُ، فَلَمَّا تَأْشِيُّوا حَوْلَهُ قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ ذَاكُ؟» قَالَ: «ذَاكَ يَوْمُ يُنَادِي أَدْمُ، فَيُنَادِيهِ رَبُّهُ فَيَقُولُ: يَا آدُمُ ابْعَثْ بَعْثًا إِلَى النَّارِ». فَيَقُولُ: يَا رَبَّ، وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ الْفِتْنَاتِ تِسْعَ مِئَةً وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: فَأَبْلَسَ أَصْحَابَهُ حَتَّى مَا أَوْضَحُوا بِضَاحَكَةٍ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: «أَعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتِينَ مَا كَانَتَا مَعَ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَثَرَتَاهُ: يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَمَنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وآخرجه ابن حبان (٥٩٩٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢٩).

هَلَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَبَنِي إِبْلِيسَ» قَالَ: فَأُسْرِيٌّ^(١) عَنْهُمْ، ثُمَّ
قَالَ: «اَعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالذِّي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ فِي
النَّاسِ إِلَّا كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ
الْدَّابَّةِ»^(٢).

(١) كذا في (م) و(س)، وفي نسخة (ظ١٠) و(ق): فَسُرِّي، وعليه لا يكون فرقٌ بين هذه الرواية والتي تليها.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشعدين، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، لكنه قد توبع. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الترمذى (٣١٦٩)، والنسائي في «الكتبى» (٣١٦٩)، والطبرى في «التفسير» ١١١/١٧، والطبرانى في «الكتبى» ١٨/٣٠٧، والخطابى في «غريب الحديث» ٤٦٥/١ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسى (٨٣٥)، والحاكم ٥٦٧/٤ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه مطولاً ومحتصراً الطبرانى في «الكتبى» ١٨/٢٩٨) و(٣٠٦)
و(٣٠٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢٦٣٦)، والحاكم ٢٨/١ و٢٣٤-٢٣٣/٢
و٢٤٥ و٣٨٥-٣٨٦ من طرق عن قتادة، به.
وأخرجه الطبرى ١١١/١٧ من طريق سليمان بن طرخان، عن قتادة، عن صاحب له، عن عمران.
وانظر (١٩٨٨٤).

ويشهد له حديث أنس عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٣١/٢، وصححه ابن حبان (٧٣٥٤).

و الحديث ابن عباس عند الحاكم ٥٦٨/٤، وصححه.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦١)، وانظر تتمة شواهد

=

هناك.

١٩٩٠٢ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا سعيدٌ وهشام بن أبي عبد الله، فذكر معناه إلا أنه قال: فُسْرِيَ عن القوم. وقال: «إِلَّا كَثْرَتَاه»^(١).

١٩٩٠٣ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا هشام، حدثنا يحيى^(٢)، عن أبي قِلَابة، عن أبي المُهَلَّب

أنَّ عمرانَ بنَ حُصَيْنَ حَدَّثَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ جُهَيْنَةَ حُبْلَى مِنْ الزَّنِيِّ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبَطُ حَدَّاً، فَأَقْمِهُ عَلَيَّ. قَالَ: فَدُعَا وَلَيْهَا فَقَالَ: «أَحِسِّنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأَتِنِي بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا فَشَكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا

= قال السندي: قوله: «المطى» الدواب.

«أَنَّهُ عِنْدَ قَوْلِ يَقُولُهُ» أي: أَنَّهُ يَقْصُدُ أَنْ يَقُولُ لَهُمْ قَوْلًا.
«تَأْشِبُوا» بِهِمْزَةٍ وَتَشْدِيدِ شَيْنٍ مَعْجَمَةٍ، بَعْدَهَا مُوْحَدَةٌ، يَقَالُ: تَأْشِبُ الْقَوْمَ:

إِذَا اخْتَلَطُوا، وَفِي «النَّهَايَةِ» أَيِّ: تَدَانُوا وَتَضَامُوا.
«فَأَبْلَسُوا» عَلَى بَنَاءِ الْفَاعِلِ، أَيِّ: سَكَتُوا حَزْنًا، وَالْمُبْلِسُ: السَّاكِتُ مِنَ الْحَزْنِ.
«بِضَاحِكَةَ» وَاحِدَةُ الضَّوَاحِكِ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ، وَسُمِّيَتْ ضَوَاحِكَ، لِأَنَّهَا تَظَهِّرُ
عِنْدَ الصَّحْكِ.

«إِلَّا كَثْرَتَاهُ» بِالتَّخْفِيفِ، أَيِّ: غَلَبَتْهُ بالكُثْرَةِ، يَقَالُ: كَاثِرُهُ فَكَثِيرُهُ، أَيِّ:
غَلَبَتْهُ بِالكُثْرَةِ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين، إلا أنَّ
الحسن لم يسمع من عمران، لكنه قد توبع. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو
ابن أبي عروبة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.
وآخرجه الحاكم ٣٨٥/٢ و٤/٥٦٧ من طريق روح بن عبادة، بهذا
الإسناد، ولم يقرن في الرواية الأولى بسعيد هشاماً.
وانظر ما قبله.

(٢) قوله: «حدثنا يحيى» سقط من (م).

فِرْجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: تُصْلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ؟! فَقَالَ: «لَقَدْ تَابْتُ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمْتُ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعْتُهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا اللَّهُ؟!»^(١).

١٩٩٠٤ - حَدَّيْنَا يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مُرَأَيَةَ ٤٣٦/٤

عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»^(٢).

١٩٩٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَارَ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم. هشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وأخرجه الطيالسي (٨٤٨)، والدارمي (٢٣٢٥)، ومسلم (١٦٩٦)، وأبو داود (٤٤٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٦٤-٦٣، وفي «الكبير» (٢٠٨٤) و(٧١٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٧)، والدارقطني ١٠١/٣ و(١٠٢ و١٢٧)، والبيهقي ١٨/٤ و١٨/٨ و٢١٧ و٢١٨ و٢٢٥ وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٩ من طرق عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، سلف الكلام عليه برقم (١٩٨٢٤).

وأخرجه البزار في «مسند» (٣٥٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

سمعتُ عمرانَ بنَ حُصَيْنَ، عنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ
كُلُّهُ»^(١).

١٩٩٠٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني أبو جمرة،
حدثني زهادُ بنُ مُضْرِبٍ^(٢)، قالَ:

سمعتُ عمرانَ بنَ حُصَيْنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ
قَرْنَيْ شَمَ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، - لَا أَدْرِي^(٣) مَرْتَنْ أو
ثَلَاثَةَ - ثُمَّ يَأْتِي - أَوْ يَجِيءُ - بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ فَلَا يُوفُونَ،
وَيَخُونُونَ وَلَا يَتَّمَنُونَ^(٤)، وَيَشَهُدُونَ وَلَا يُسْتَشَهِدُونَ، وَيَقْسُطُونَ فِيهِمْ
السَّمَنُ»^(٥).

١٩٩٠٧ - حدثنا يحيى، حدثنا عمرانُ القَصِيرُ، حدثنا أبو رجاء
عنِ عمرانَ بنَ حُصَيْنَ، قَالَ: تَرَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ،

(١) إسناده قويٌّ، رجاله ثقات رجال الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ خَالِدٍ بْنِ رَبَاحٍ - وَهُوَ الْهَذَلِيُّ - فَهُوَ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ . وَهُوَ مَكْرُرٌ (١٩٨١٧).

(٢) تحرف في (م) إلى: مضرس.

(٣) القائل: هو عمران بن حصين كما في رواية البخاري.

(٤) في (م) و(ق): يؤتمنون.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشَّيْخَيْنِ . أَبُو جَمْرَةَ - بِالْجِيمِ - : هُوَ نَصْرُ بْنُ عَمَرَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٦٩٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٣٥) (٢١٤)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي
«الْحَلِيلِ» (٣٩١/٨)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْإِحْكَامِ فِي أَصْوَلِ الْأَحْكَامِ» ١١/٥ مِنْ
طَرِيقِ يَحِيَّيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَانِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .

وَانْظُرْ مَا سَلَفَ بِرَقْمِ (١٩٨٢٠) وَ(١٩٨٣٥).

وَعَمِلْنَا بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةً تَنَسَّخُهَا، وَلَمْ يَنْهِ عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى مَاتَ^(١).

١٩٩٠٨ - حدثنا ابنُ نُمير، أخْبَرَنَا مَالِكُ - يَعْنِي ابْنَ مَغْوِلَ - عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ
عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةً»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعمران القصيري: هو ابن مسلم المنقري، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البخاري (٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦) (١٧٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٧) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٧٢)، والنمسائي في «الكبري» (١١٣٢)، والطبراني في «الكبري» (٢٨٣)/١٨ من طريق بشر بن المفضل، عن عمران القصيري، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٣).

قوله: «نزلت آية المتعة» قال السندي: يعني متعة الحج، والأية هي قوله تعالى: «فَمَنْ تَمْتَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسِرُ مِنَ الْهَدِيِّ» [البقرة: ١٩٦].
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. ابن نمير: هو عبد الله، وحسين: هو ابن عبد الرحمن السلمي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٤)، والبزار في «مسنده» (٣٥٩٧) من طريق عبد الله ابن داود الهمданى، عن مالك بن مغول، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدى (٨٣٦)، والترمذى (٢٠٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبري» (٥٨٧)/١٨ من طريق عبد الله بن إدريس ومحمد بن فضيل، وفي «الأوسط» (١٤٧٢) من طريق شعبة، والبيهقي (٣٤٨)/٩ من طريق

إسماعيل بن زكريا وطلق بن غنام، ستهما عن حصين بن عبد الرحمن، به.
وسيأتي برقم (١٩٩٣٠) و(٢٠١٠).

وآخرجه البخاري (٥٧٠٥) من طريق محمد بن فضيل، عن حصين، به.
موقعاً على عمران. وسبق أن الطبراني أخرجه من طريق محمد بن فضيل
مرفوعاً، ورواية الجمهور أولى.

وخالف الجمهور أيضاً هشيم، فرواه عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة
موقعاً. أخرجه من طريق هشيم مسلم (٢٢٠) (٣٧٤)، وابن حبان (٦٤٣٠)،
وابن منه في «الإيمان» (٩٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١١٦٣). وسلف في
المستند من هذا الطريق ضمن حديث ابن عباس برقم (٢٤٤٨).

وخالف هشيمأ شعبة وأبو جعفر الرازى، فرواه عن حصين، عن الشعبي،
عن بريدة مرفوعاً، أخرجه من طريق شعبة تعليقاً الترمذى بإثر (٢٠٥٧)، وأبو
حاتم في «العلل» ٣٤٨/٢، ومن طريق أبي جعفر الرازى ابن ماجه (٣٥١٣).
ورجح المزي في «التحفة» ٧٧/٢ أن الحديث حديث عمران، وأما ابن حجر
فقال في «الفتح» ١٥٦/١٠: والتحقيق أنه عند حصين عن عمران وعن بريدة
جميعاً.

وآخرجه أبو داود (٣٨٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣)، وابن أبي
حاتم في «العلل» ٣٤٨/٢ تعليقاً من طريق شريك عن العباس بن ذريح، عن
الشعبي، عن أنس مرفوعاً، ولفظه: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم لا
يرقا» قلنا: وشريك سيء الحفظ، وسقط من إسناد الطبراني شريك، فيستدرك
من هنا.

وآخرجه البزار (٣٠٥٦ - كشف الأستار)، والقضاعي في «مسند الشهاب»
(٨٥١) من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر. قلنا: ومجالد
ضعيف.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٧٣)، وانظر تتمة شواهد
هناك.

١٩٩٠٩ - حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن عبد الله الشعبي، عن أبي قلابة^(١)

عن سمرة بن جندي وعمران بن حصين قالا: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطة إلا أمرنا بالصداقة، ونهانا عن المثلة^(٢).

١٩٩١٠ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جامع بن شداد، عن صفوان ابن محرز المازني

عن عمran بن حصين، قال: جاء نفر من بني تميم إلى النبي ﷺ فقال: «أبشروا» قالوا: بشرتنا فأعطنا. قال: فقدم عليه حي من اليمن، فقال النبي ﷺ: «اقبلوا البشري إذ لم يقبلها بنو تميم»^(٣).

١٩٩١١ - حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بن حيان، عن الحسن

= قوله: أو «حمة» قال السندي: بضم فتح ميم مخففة: السُّمُّ، قيل: أراد أنهم أحق بالرقية لشدة الضرر فيهما، ولم يُرد الحصر.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن عبد الله الشعبي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، لكن أبي قلابة - وهو عبد الله بن زيد الجرمي - لم يسمع من سمرة فيما قاله علي ابن المديني كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم ص ١٠٩. قلنا: وعمران ابن الحصين وفاته متقدمة على سمرة، فتكون رواية أبي قلابة عنه مرسلة أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. سفيان: هو الثوري. وهو مكرر (١٩٨٢٢).

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَسَأْلَةُ الْغَنِيِّ شَيْئٌ فِي وَجْهِهِ»^(١).

١٩٩١٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً مَصْبُورًا مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبُوأْ بِوْجَهِهِ مَقْعَدَهُ مِنِ الْتَّارِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين، لكن الحسن وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين. جعفر بن حيان: هو أبو الأشهب العطاردي.

والحديث مكرر (١٩٨٢١).

تنبيه: تكرر هنا بعد هذا الحديث في بعض النسخ الحديث السالف برقم (١٩٨١٩) سندًا ومتناً ولا داعي لإثباته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وسيتكرر برقم (١٩٩٥٨).

وآخرجه ابن أبي شيبة ٧/٥، وأبو داود (٣٢٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٤٦) والحاكم ٢٩٤/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه الخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١٧٢/١ من طريق جعفر بن سليمان، عن هشام، به.

وآخرجه الطبراني ١٨/٤٤٥) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، به.

وآخرجه الطبراني ١٨/٣١٩) و(٣٢٠) و(٣٤١) من طرق عن الحسن البصري، عن عمران، به نحوه.

وآخرجه الطبراني في «تفسيره» ٣٢٢/٣ من طريق زائدة بن قدامة، عن =

١٩٩١٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن الحسن

عن عمران بن حصين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، لَا يَكْتُوْنَ، وَلَا يَسْتَرُّوْنَ، وَلَا يَتَطَيِّرُوْنَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ» قال: فقام عُكَاشةُ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قال: فقام رجلٌ آخرٌ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قال: «قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشةً»^(١).

= هشام، عن ابن سيرين، عن عمران موقوفاً.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، ولفظه: «من حلف على يمين يقطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان». وذُكرت شواهده هناك.

قوله: «مصورة» قال ابن الأثير في «النهاية» أي: أُلزم بها وحُبس عليها، وكانت لازمة لصاحبتها من جهة الحكم، وقيل لها: مصورة، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور، لأنَّه إنما صبر من أجلها، أي: حُبس، فوصفت بالصبر، وأضيفت إليه مجازاً.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفين، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، لكنه قد توبع. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه البزار (٣٥٦٥)، وأبو عوانة ٨٧/١، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٨٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ورواية البزار ليس فيها ذكر قصة عكاشة، ولم يذكر أبو عوانة لفظه.

وأخرجه أبو عوانة ٨٦/٨٧، ٨٧، والطبراني ١٨/٣٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٧) من طرق عن هشام بن حسان، به. ورواية أبي عوانة الأولى مختصرة، والثانية لم يُسوق لفظها.

١٩٩١٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا خالدُ بن رَبَاحٍ أبو الفَضْلِ، حدثنا أبو

السَّوَارُ الْعَدَوِيُّ

حدثنا عمرانُ بن حُصَيْنَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» فقال رجلٌ من الْحَيَّ: إِنَّمَا يُقال في الْحِكْمَةِ: إِنَّمَا وَقَارَأَ اللَّهَ، وَإِنَّمَا مِنْهُ ضَعْفًا. فقال له عمرانُ: أَهْدِنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتُهَدِّنِي عَنِ الصُّحْفِ(١)؟!

= وسلف الحديث مطولاً برقم (٣٨٠) من طريق قتادة، عن الحسن، عن عمران، عن عبد الله بن مسعود.

وآخره ضمن حديث ابن حبان (٦٠٨٩) من طريق أبي الصهباء، والطبراني (٦٠٥/١٨)، وابن منه في «الإيمان» (٩٧٩) من طريق عبد الله بن الحارث الزبيدي، كلاهما عن عمران.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين برقم (١٩٩٦٦)، ومن طريق الحكم بن الأعرج برقم (١٩٩٨٤) كلاهما عن عمران.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٦).
وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٦)، وانظر تتمة الشواهد
عندهما.

قوله: «وعلى ربهم يتوكلون» قال السندي: فيه أن كمال التوكل يقتضي ترك استعمال الأسباب البعيدة، كالكتي والرقية، وأن استعمالها يخل في كمال التوكل، وأن من كمل توكله يدخل الجنة بلا حساب.
«عكاشة» كُرْمَانَة، ويختفي.

«سبقك بها عكاشة» كأنه خاف أن يقوم كل أحد ويطلب ما طلب عكاشة مع أن فيهم من لا يليق بذلك، فقطع بهذا ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير خالد بن رباح، فهو صدوق لا بأس به.

١٩٩١٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام - يعني ابن يحيى - عن قتادة، عن الحسن

عن عمران بن حصين: أنَّ رجلاً أتَى النَّبِيَّ ﷺ، فقال: إنَّ ابْنَ ابْنِي^(١) ماتَ فمَا لِي مِنْ مِيراثِهِ؟ فقال: «لَكَ السُّدُسُ» فلماً وَلَى دَعَاهُ، فقال: «لَكَ سُدُسٌ آخَر» فلماً وَلَى دَعَاهُ، فقال: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ»^(٢).

١٩٩١٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي التياح الضبعي، عن مطرّف

عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «أَقْلُ سُكَّانِ

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٦) و(٧٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٠١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٦/٩ من طرق عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وفي إسناد «التمهيد» سقطٌ وتحريف، يُستدرك من هنا.

وانظر (١٩٨١٧).

(١) في (م): إنَّ ابْنَيَ، سقطت كلمة «ابن».

(٢) إسناده ضعيف، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، وبباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشیخین.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٩٠-٢٩١، والترمذی ٢٠٩٩، والنسائي في «الكبير» ٦٣٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٥٠٦، والبيهقي ٦/٢٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وانظر (١٩٨٤٨).

الجنة النساء^(١).

١٩٩١٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن منصور، عن خيثمة، عن الحسن، قال:

كنت أمشي مع عمران بن حصين أحذنا آخذ بيد صاحبه، فمررنا بسائل يقرأ القرآن فاحتبسني عمران، وقال: قفْ نستمع القرآن. فلما فرغ سأله، فقال عمران: انطلق بنا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن واسألوه»^(٢) الله به، فإن من بعدكم قوماً يقرؤون القرآن يسألون الناس به»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخ غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضعبي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٢٦٣ من طريق علي بن عثمان اللاحقي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وتحرف حماد إلى: عثمان بن سلمة! وانظر (١٩٨٣٧).

(٢) في (م) و(س): وسلوا.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله وخيثمة - وهو ابن أبي خيثمة البصري - ضعيفان، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٣٧٢، والأجري في «الأخلاق حملة القرآن» ٤٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «ستنه» ١/١٨٧، والبزار في «مسنده» ٣٥٥٣ و(٣٥٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٩، والطبراني (٣٧٠) و(٣٧١)، والبيهقي في «الشعب» ٢٦٢٩ من طرق عن =

١٩٩١٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن صُبيح، قال: سمعت محمد بن سيرين، قال:
 ذَكْرُوا عَنْهُ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ»،
 فَقَالُوا: كَيْفَ يُعَذَّبُ الْمَيْتُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ؟ فَقَالَ عُمَرَانُ: قَدْ قَالَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .^(١)

= منصور بن المعتمر، به.
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٩/١٠ من طريق يزيد بن إبراهيم، و٤٨٠/١٠ من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن الحسن البصري، عن عمران قوله.
 وانظر (١٩٨٨٥).

وفي الباب عن أنس وجابر وعبد الرحمن بن شبل، سلفت أحاديثهم
 بالأرقام (١٢٤٨٣) و(١٤٨٥٥) و(١٥٥٢٩)، والأخيران صحيحان.
 وعن سهل بن سعد الساعدي، سيأتي ٣٣٨/٥، وصححه ابن حبان (٧٦٠).
 وعن أبي سعيد الخدري عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠٦،
 والبيهقي في «الشعب» (٢٦٣٠)، والبغوي (١١٨٢).
 وعن بريدة عند البيهقي (٢٦٢٥).
 وانظر حديث عبادة بن الصامت الآتي في «المسندة» ٣١٥/٥ و ٣٢٤،
 وحديث أبي بن كعب عند عبد بن حميد (١٧٥)، وابن ماجه (٢١٥٨)،
 وحديث أبي الدرداء عند أبي عبيد ص ٢٠٧.
 وانظر «فتح الباري» ٤٥٢/٤.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن صُبيح، وبافي
 رجال الإسناد ثقات من رجال الشيفيين.
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩١/٣، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»
 ٤٤٠/١٨ عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
 وأخرجه الطيالسي ٨٥٥، ومن طريقه النسائي ١٥/٤، وابن حبان =

١٩٩١٩ - حدثنا أبو داود، حدثنا همام، عن قتادة، عن عمران بن عصام، أنَّ شيخاً حَدَّثَهُ من أهل البصرة
عن عمران بن حصين: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الشَّفْعِ
وَالوَأْتَرِ، فَقَالَ: «هِيَ الصَّلَاةُ: بَعْضُهَا شَفْعٌ، وَبَعْضُهَا وَأْتَرٌ»^(١).

= (٣١٣٤) عن شعبة، به.

وأخرج النسائي ١٧/٤، والطبراني ٤١١/١٨، وابن عدي في «الكامل»
٧٣٣-٧٣٢/٢ من طريق منصور بن زادان، والطبراني ٣٦٠/١٨ من طريق
أبي حمزة إسحاق بن الربيع العطار، كلاهما عن الحسن البصري، عن عمران،
قال: الميت يذهب بنياحته أهله عليه، فقال له رجل: أرأيت رجلاً مات
بخراسان، وناح أهله عليه ها هنا، أكان يذهب بنياحته أهله؟! قال: صدق
رسول الله وكذبت أنت!

والمراد بالبكاء هنا: النياحة، وهذا العذاب يُفعل به إذا رضي بتوحهم أو
أمرهم به، قال ابن المبارك: إذا كان ينهاهم في حياته، فعلوا شيئاً من ذلك
بعد وفاته، لم يكن عليه شيء.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٨٦٥)، وتنتمي شواهد
هناك، وانظر شرحه والتعليق عليه عنده.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرواية عن عمران، وبقية رجاله ثقات رجال
الصحيح غير عمران بن عصام، فمن رجال الترمذى وروى عنه جمع ووثقه ابن
حيان . أبو داود: هو سليمان بن داود الطیالسی، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.
وأخرجه المزى في ترجمة عمران بن عصام من «تهذيب الكمال» ٢٢/٣٤١
من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٣٣٤٢) من طريق أبي داود الطیالسی، به. وقال:
غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة.

وأخرجه الترمذى (٣٣٤٢)، والطبرى في «تفسيره» ٣٠/١٧٢، والطبراني
في «الكبير» ١٨/٥٧٩، والواحدى في «تفسيره» ٤/٤٨٠ من طرق عن همام =

١٩٩٢٠ - حدثنا أبو كامل وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن مطرّف بن عبد الله بن الشّخْرِيَّ

عن عمران بن حصين أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَأْوَاهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ»^(١).

١٩٩٢١ - حدثنا بَهْزُ، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة، عن أبي حسان عن عمران بن حصين قال: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَةً

= ابن يحيى، به. وسقط من إسناد الطبرى: قتادة، وسقط كذلك من مطبوع الواحدى: عمران بن عصام والشيخ المبهم.

وسيأتي من طريق همام بن يحيى بالرقمين (١٩٩٣٥) و(١٩٩٧٣). وأخرجه دون ذكر الرجل المبهم: الطبراني (١٨/٥٧٨)، والحاكم (٥٢٢/٢ من طريقين عن همام، عن قتادة، عن عمران بن عصام - زاد الحاكم في روايته: شيخ من أهل البصرة - عن عمران بن حصين. فجعل الحاكم في روايته الشيخ البصري هو عمران بن عصام واغترَ بذلك، فصححه كما قال الحافظ في «الفتح» (٧٠٢/٨).

وآخرجه كذلك الطبرى (٣٠/١٧٢)، والطبراني (١٨/٥٧٨)، والواحدى (٤/٤٨٠) من طريق خالد بن قيس، عن قتادة، به - وسقط من مطبوع الواحدى: عمران بن عصام.

وآخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/٣٧٠)، والطبرى كذلك (٣٠/١٧١) من طريقين عن قتادة، عن عمران بن حصين موقوفاً عليه. وهذا إسناد معرض، لإسقاط عمران بن عصام والشيخ المبهم.

وانظر حديث جابر السالف في مستنه برقم (١٤٥١١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وعفان: هو ابن مسلم. وانظر (١٩٨٥١).

لِيْلِه عن بَنِ إِسْرَائِيلَ، لَا يَقُومُ إِلَى عُظُمٍ صَلَاةً^(١).

١٩٩٢٢ - حَدَثَنَا عَلِيُّ، حَدَثَنَا مَعَاذُ بْنُ هَشَامٍ، حَدَثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَبِي حَسَانَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ حَتَّى يُصْبِحَ لَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا إِلَى عُظُمٍ صَلَاةً^(٢).

(١) حديث صحيح لكن من حديث عبد الله بن عمرو كما سيأتي، وقد انفرد أبو هلال - وهو محمد بن سليم الراسبي - عن قتادة فجعله من حديث عمران، وهو لين الحديث، وخالفه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي هلال عن قتادة فجعلاه من حديث عبد الله بن عمرو كما في الرواية التالية. بهز: هو ابن أسد العمى، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج.

وأخرجه البزار في «مسند» (٣٥٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٥١٠)، وابن عدي في «الكامل» (٦/٢٢٢١) من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم يُروى عن النبي ﷺ إِلَّا بِرَوَايَةِ عُمَرَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، وَانْخَلَفَ فِي إِسْنَادِه عَلَى قَتَادَةَ، فَقَالَ أَبُو هَلَالٍ: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَانَ عَنْ عُمَرَانَ، وَقَالَ هَشَامٌ: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَسَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، وَهَشَامٌ أَحْفَظَ مِنْ أَبِي هَلَالٍ.

وسياطي من طريق أبي هلال الراسبي برقم (١٩٩٩٠).

قوله: «عظم الصلاة» قال السندي: ضبط بضم فسكون، وقيل: المراد إِلَى فِرِيشَةَ، فَإِنْ عَظِمَ الشَّيْءُ أَكْبَرُهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْظَمُ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علي: هو ابن المديني، ومعاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج، وعبد الله بن عمرو: هو ابن العاص الصحابي المشهور. وأخرجه أبو داود (٣٦٦٣) عن محمد بن المثنى، وابن خزيمة (١٣٤٢) =

١٩٩٢٣ - حدثنا بهز، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن

عن عمران بن حصين: أنَّ النبِيَّ ﷺ رَجَمَ^(١).

● ١٩٩٢٤ - قال أبو عبد الرحمن: حدثنا هدبة، حدثنا همام، عن
قتادة، عن الحسن

عن عمران بن حصين: أنَّ النبِيَّ ﷺ رَجَمَ^(٢).

١٩٩٢٥ - حدثنا عليٌّ، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن عون - وهو
العقيلي، عن مطرف

= عن محمد بن بشار المعروف بيتدار، كلاهما عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن حبان (٦٢٥٥) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن قتادة، به.
وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفيين، لكن الحسن
- وهو البصري - لم يسمع من عمران. بهز: هو ابن أسد العملي، همام: هو
ابن يحيى العوذى.

وآخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٥٢) من طريق حبان بن هلال، عن همام
ابن يحيى، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩٢٤) و(٢٠٠٠٧).

وسلف الحديث مطولاً بسند صحيح من طريق أبي المهلب عن عمران برقم
(١٩٨٦١).

وفي الباب عن عمر، سلف في مسنده برقم (١٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع سابقه. هدبة: هو ابن خالد
القيسي.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٢٩٤) من طريق هدبة بن خالد، بهذا
الإسناد. وانظر ما قبله.

عن عمران بن حصين، قال: كان عامّة دعاء نبي الله ﷺ:
 «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ وَمَا تَعْمَدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا
 أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهَلْتُ وَمَا تَعْمَدْتُ»^(١)

١٩٩٢٦ - حدثنا أبو عامر، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي قلابة،
 عن أبي المهلب

عن عمران بن حصين: أنّ امرأةً من جهينة أتت النبي ﷺ
 وهي حبلى من زنى، فقالت: يا رسول الله، أصبحت حداً فأقمنه

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عون العقيلي، فمن رجال ابن ماجه، وقد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود وابن حبان، ونقل المزي في ترجمته من «النهذيب» تضييف أبي داود له، والذي في «سؤالات الأجرى» لأبي داود التفرقة بين عون العقيلي (٤٢٧)، وبين عون بن أبي شداد (٤٩٩)، فال الأول وثقه، والثاني ضعفه، وذهب إلى التفرقة بينهما أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥/٧ و ١٦، وتبعد ابن حبان ٢٦٣/٥ و ٢٨١/٧.

علي: هو ابن عبد الله بن المديني، ومعاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.
 وأخرجه الطبراني في «الكتاب» ١٨/٢٤٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٧٩) من طريق علي بن المديني، بهذا الإسناد. وتحرف عون في «مسند الشهاب» إلى: عوف.

وأخرجه البزار في «مسند» (٢٥٢٥) عن عمرو بن مالك، والطبراني (٢٤٢)/١٨ من طريق خليفة بن خياط، كلاهما عن معاذ بن هشام، به.
 وقد ورد هذا الدعاء في قصة إسلام حسين والد عمران، كما سيأتي برقم (١٩٩٤٢).

عليَّ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيَّهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا
وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَأَثْنِي بِهَا» فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا فَشُكِّثَتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ
أَمَرَ بِهَا فُرِجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمُرٌ: تُصْلِي عَلَيْهَا وَقَدْ
رَجَمْتَهَا؟ فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ لَوْسِعَتُهُمْ، وَهُلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ؟!»^(١).

١٩٩٢٧ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، حَدَثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ
الْعَطَارِدِيِّ، قَالَ:

جَاءَ عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ إِلَى امْرَأَتِهِ مِنْ عَنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَتْ: حَدَّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ حِينَ^(٢)
حَدِيثٌ. فَأَغْضَبَتْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «نَظَرْتُ فِي
الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَنَظَرْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ
أَهْلِهَا النِّسَاءَ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي -، فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وانظر (١٩٨٦١).

(٢) تحرفت في (م) إلى: ليست بعين حديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رجاء العطاردي: هو عمران ابن ملحان.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٦١٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٧٥)، وانظر (١٩٨٥٢).

١٩٩٢٨ - حدثنا عبد الرزاق وعفان، المعنى - وهذا حديث عبد الرزاق
قالا: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: حدثني يزيد الرشكي، عن مطرّف
بن عبد الله

عن عمران بن حصين، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية وأمر
عليهم علي بن أبي طالب، فأحدث شيئاً في سفره، فتعاهد -
قال عفان: فتعاهد - أربعة من أصحاب محمد ﷺ أن يذكروا
أمره لرسول الله ﷺ، قال عمران: وكنا إذا قدمنا من سفر بدأنا
برسول الله ﷺ فسلمنا عليه، قال: فدخلوا عليه، فقام رجلٌ
منهم، فقال: يا رسول الله، إنَّ علياً فعلَ كذا وكذا، فأعرضَ
عنه، ثمَّ قام الثاني، فقال: يا رسول الله، إنَّ علياً فعلَ كذا
وكذا، فأعرضَ عنه، ثمَّ قام الثالث، فقال: يا رسول الله، إنَّ
علياً فعلَ كذا وكذا، فأعرضَ عنه، ثمَّ قام الرابع فقال: يا رسول
الله، إنَّ علياً فعلَ كذا وكذا، قال: فأقبلَ رسول الله ﷺ على
الرابع وقد تَغَيَّر وجهُه، فقال: «دعُوا علياً، دَعُوا علياً، دُعُوا
علياً، إنَّ علياً مِنِّي وأنا مِنْهُ، وهو ولِيٌّ كُلُّ مؤمنٍ بعْدِي»^(١).

(١) إسناده ضعيف جعفر بن سليمان - وهو الضبعي - فيه كلام، وكان
يتسبّب، وعدَّ هذا الحديث ابن عدي في «الكامل» مما استنكر من أحاديثه،
وكذا ابن تيمية كما سيأتي.

وقد كنا قوينا إسناده في ابن حبان (٦٩٢٩) فليس بذلك من هنا.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٠٣٥) بإسناده ومتنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٠-٧٩/١٢ عن عفان بن مسلم وحده، بهذا
الإسناد. وبين في روايته أنَّ الحديث الذي أحدثه في سفره أنه أصاب جارية =

= وأخرجه الطيالسي (٨٢٩)، والترمذى (٣٧١٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنى» (٢٢٩٨) وفي «السنة» (١١٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٦) وفي «خصائص علي» (٦٨) و(٨٩)، وأبو يعلى (٣٥٥)، وابن حبان (٦٩٢٩)، والطبراني ١٨/٢٦٥، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٦٨-٥٦٩، والقطيعي في زوائد على «الفضائل» (١٠٦٠)، والحاكم ٣/١١٠-١١١، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٩٤ من طرق عن جعفر بن سليمان الصبعي، به. وعندتهم جميعاً أنه أصاب جارية إلا رواية الطيالسي وابن أبي عاصم في «السنة» والنسائي الأولى من «الكبرى» و«خصائص» والقطيعي.
وفي الباب عن عبد الله بن بريدة بن الحصيب عن أبيه، سبأتهي ٣٥٦/٥، وفيه وهو ولد كل مؤمن بعدي، لكن تفرد به أجلح بن عبد الله الكندي، وهو شيعي ضعيف، وقد رواه غير واحد عن ابن بريدة دون هذا الحرف كما سبأتهي في المسند ٥/٣٥٠ و٣٥١ و٣٥٨ و٣٥٩ و٣٦١. وهذا الحديث أيضاً أصله في صحيح البخاري (٤٣٥٠) بغير هذه السياقة.

وعن البراء بن عازب عند الترمذى (١٧٠٤) لكن قال مكان قوله: ما تريدون من على ... إلخ قال: «ما ترى في رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله؟» ورجاله موثقون، وأصله في صحيح البخاري (٣٤٤٩).
وفي باب قوله ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك» عن البراء بن عازب عند البخاري (٢٦٩٩).

وقد قاله ﷺ لعلي عام القضية لما تنازع هو وجعفر وزيد بن حراته في حضانة بنت حمزة، فقضى النبي ﷺ بها لحالتها، وكانت تحت جعفر، وقال: «الخالة أم» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخُلقي»، وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك» أي في النسب والصهر والسابق والمحبة» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا» وهذه اللفظة «أنت مني وأنا منك» لا تدل على أن من قيلت له كان هو أفضل الصحابة، فقد قال ﷺ للأشعريين كما في «الصحيحين»: «هم مني وأنا منهم» وقال لجليبيب: «هذا مني وأنا منه».

١٩٩٢٩ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن حميد الطويل، عن

الحسن

عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اتَّهَبَ نُهْبَةً فَلِيْسَ مِنَّا»^(١).

= وعن علي نفسه، سلف برق (٧٧٠).

ومن أسماء بن زيد، سيأتي ٥/٢٠٤.

وقوله: «هو ولي كل مؤمن بعدي» قال ابن تيمية في «منهج السنة» ٣٩٢-٣٩١: هذا كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته وبعد مماته ولبي كل مؤمن، وكل مؤمن ولبي في المحب والممات، فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان، وأما الولاية التي هي الإمارة، فيقال فيها: والي كل مؤمن بعدي، كما يقال في صلاة الجنائز: إذا اجتمع الولي والواли قدّم الولي في قول الأكثر.

فقول القائل: «عليه ولي كل مؤمن بعدي» كلام يمتنع نسبته إلى النبي ﷺ، فإنه إن أراد الموالة لم يحتاج أن يقول: «بعدي» وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: والي على كل مؤمن.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٧: وقد استشكّلَ وقوعُ عليٍّ على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكرًا غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة، ويجوز أن تكون حاضت عقب صدورتها له ثم ظهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس ما يدفعه، وأما القسمة فجائزه في مثل ذلك من هو شريك فيما يقسمه الإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، وكذلك من نصبه الإمام قام مقامه.

وقد أجاب الخطابي بالثاني، وأجاب عن الأول باحتمال أن تكون عذراء، أو دون البلوغ، أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفيين، لكن الحسن =

١٩٩٣٠ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مالكُ - يعني ابن مغول - ، عن حُصين، عن الشَّعْبِيَّ

عن عمران بن حُصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ»^(١).

١٩٩٣١ - حدثنا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي نضرة عن عمرانَ بن حُصين: أَنَّ غُلَامًا لِلنَّاسِ فَقَرَأَ قَطَعَ أَذْنَ غَلامٍ لِلنَّاسِ أَغْنِيَاءَ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا نَاسٌ فَقَرَاءُ، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا^(٢).

= وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين. زهير: هو ابن معاوية بن حدبيج الجعفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٣١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٩/٣، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢)/١٨ من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. ورواية الطبراني مطولة كالرواية الآتية برقم (١٩٩٤٦).

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٧) من طريق يزيد بن زريع، عن حميد، به وسيأتي برقم (٢٠٠٠٣).

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩٩٤٦) و(١٩٩٨٧).
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥١)، وذكرنا شواهده عندهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. حصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي.
وانظر (١٩٩٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. معاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى.

١٩٩٣٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا حمَّاد بن زيدٍ، عن يحيى ابن عَتِيق، عن محمد بن سيرين

عن عمرانَ بن حصينَ: أَنَّ رجلاً أَعْتَقَ سَتَةَ أَعْبُدٍ لَهُ، فَأَفْرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةَ.

قال محمد بن سيرين: لو لم يبلغني أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَهُ، لَجَعَلْتُهُ رَأْبِي^(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٥١٢ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وسقط من إسناده «عن أبيه»، فليس بذلك.
وأخرجه أبو داود ٤٥٩٠، ومن طريقه البيهقي ١٠٥ / ٨، عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه الدارمي ٢٣٦٨، والبزار في «مسند» ٣٦٠٠، والنسائي ٢٦-٢٥ / ٨، والطبراني ١٨ / ٥١٢ من طرق عن معاذ بن هشام، به.
قال البيهقي عقب الحديث: إن كان المراد بالغلام المذكور فيه المملوك فإن جماع أهل العلم على أن جنאיة العبد في رقبته يدل -والله أعلم- على أن الجنائية كانت خطأ، وأن النبي ﷺ إنما لم يجعل عليه شيئاً لأنه التزم أرش جنائيته، فأعطاه من عنده متبرعاً بذلك.

وقد حمله الخطابي في «معالم السنن» ٤ / ٤١ على أن الجنائي كان حراً، وكانت الجنائية خطأ، وكانت عاقلته فقراء، فلم يجعل عليهم شيئاً، إما لفترهم، وإما لأنهم لا يعقلون الجنائية الواقعة على العبد إن كان المجني عليه مملوكاً، والله أعلم.

قال البيهقي: وقد يكون الجنائي غلاماً حراً غير بالغ، وكانت جنائيته عمداً فلم يجعل أرشهادها على عاقلته، وكان فقيراً فلم يجعله في الحال عليه، أو رأه على عاقلته، فوجدهم فقراء، فلم يجعله عليه، لكن جنائيته في حكم الخطأ، ولا عليهم لكونهم فقراء، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيِّلُجِينِي.

١٩٩٣ - حدثنا مُؤمِّل، حدثنا حمَّاد، أخبرنا حُمَيْد، عن الحسن

عن عمران بن حصين أنه قال: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ مِنَ اللهِ فِيهَا نَهْيٌ^(١).

١٩٩٤ - حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبَةُ، عن الفُضَيْلِ بْنِ فَضَالَةَ رَجُلٍ مِنْ قَنْسِ، حدثنا أبو رَجَاءُ الْعُطَارِدِيُّ

قال: خرج علينا عمرانُ بن حصين وعليه مطرَفٌ من خَرْ لَمْ نرَهُ عليه قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا بَعْدَهُ، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثْرُ نِعْمَتِهِ عَلَى خَلْقِهِ» قال روحُ بَغْدَادٍ: «يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثْرُ نِعْمَتِهِ عَلَى

= وأخرجه أبو داود (٣٩٦١)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٤٣٠، والبيهقي ١٠ / ٢٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤١٦ / ٢٣ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٨) ٥٧، والطبراني ١٨ / ٣٥٨ و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠)، والبيهقي ١٠ / ٢٨٥، وابن عبد البر ٢٣ / ٤١٤ - ٤١٥ من طرق عن ابن سيرين، به.

وسيأتي برقم (٢٠٠٠١)، وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل - وهو ابن إسماعيل - سعيد الحفظ، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين، وقد توبعا. حماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار في «مسند» ٣٥٣٦ من طريق يحيى بن إسحاق، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٣٨٩ من طريق عبيد الله بن محمد بن حفص المعروف بابن عائشة، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩٤٠)، وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٣).

عَبْدِه»^(١).

١٩٩٣٥ - حدثنا بْهْز، حدثنا هَمَّام، قال: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ الشَّفْعِ وَالوَتْرِ،

(١) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين غير فضيل بن فضالة القبيسي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٢٩١/٤ و١٠/٧، وابن أبي الدنيا في «الشَّكْر» (٥٠)، وفي «العيال» (٣٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٧)، والطبراني ٢٨١/١٨، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ١٦١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٧١/٣، وفي «الشعب» (٦٢٠٠)، والخطيب في «المتفق والمفترق» ١٧٦٧ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وتحرف الفضيل عند الحاكم والقضاعي إلى: المفضل.

وأخرجه الطبراني ٤١٨/١٨ من طريق يزيد بن هارون، عن زياد بن أبي زياد الجصاص، عن الحسن البصري، عن عمران بن حصين. وإسناده ضعيف.

وأخرج ابن سعد ٢٩١/٤ و١٠/٧ عن عفان بن مسلم ومعلى بن أسد، عن عبد الرحمن بن العريان، عن أبي عمران الجوني أنه رأى على عمران مطراف خز. وهذا إسناد حسن.

وأخرج ابن سعد ٢٩١/٤ من طريق همام بن يحيى، عن قتادة أن عمران كان يلبس الخز.

ويشهد للمرفوع حديث ابن عمرو، سلف برقم (٦٧٠٨)، وانظر شواهده عنده. قوله: «مطراف من خز» قال السندي: هو بكسر الميم وفتحها وضمها مع فتح الراء: ثوب في طرفه علمن، وقيل: رداء مربع من خز له أعلام. قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٥/١٠: الأصح في تفسير الخز أنه ثياب سدادها من حرير، ولحتمتها من غيره، وذهب الجمهور إلى جواز لبس ما خالطه الحرير إذا كان غير الحرير الأغلب. قلنا: والسدى من الثوب: ما يمد طولاً في النسيج، واللحمة خلافه.

فقال: حدثنا عمرانُ بن عِصام الْضَّبَاعِي، عن شِيخٍ من أهل البصرة
عن عمران بن حُصين أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «هِيَ الصَّلَاةُ: مِنْهَا
شَفْعٌ، وَمِنْهَا وَتْرٌ»^(١).

١٩٩٣٦ - حدثنا صَفَوَانُ بن عِيسَى، أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عن يَحْيَى
ابْن عَقِيلٍ، عن ابْن يَعْمَرٍ، عن أَبِي الْأَسْوَد الدَّيْلِيِّ، قَالَ:

غَدَوْتُ عَلَى عَمْرَانَ بْنَ حُصَيْنِ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَقَالَ: يَا أَبَا^١
الْأَسْوَدِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مِنْ مُرَيْنَةَ أَتَى
النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ
وَيَكْدُحُونَ فِيهِ، شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ فِي قَدَرٍ قَدْ
سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَأَخِذَتْ^(٢) عَلَيْهِمْ بِهِ
الْحُجَّةُ؟ قَالَ: «بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ» قَالَ: فَلِمَ
يَعْمَلُونَ إِذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ اللَّهَ خَلَقَهُ لِوَاحِدَةٍ مِنَ
الْمَنْزَلَتَيْنِ يُهْبِيُهُ لِعَمَلِهَا، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: 《وَنَفَسٍ
وَمَا سَوَّاهَا. فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا》» [الشمس: ٨-٧]^(٣).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمران. بهز: هو ابن أسد العملي،
وهمام: هو ابن يحيى العوذى. وانظر (١٩٩١٩).

(٢) في (م) و(س): واتخذت.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. ابن يعمر: هو يحيى البصري.
وأخرجه الطبرى في «تفسيره» ٣٠/٢١٠-٢١١، واللالكائى في «شرح
أصول الاعتقاد» (٩٥٠)، والواحدى فى «تفسيره» ٤٩٧/٤ من طريق صفوان بن
عيسى، بهذا الإسناد.

= وأخرجه الطيالسى (٨٤٢)، ومسلم (٢٦٥٠)، وابن أبي عاصم فى «الستة»

١٩٩٣٧ - حدثنا عارم، حدثنا مُعتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: وحدثني السَّمِيطُ الشَّيْباني، عن أبي العلاء، قال: حدثني رجلٌ من الحي أن عمرانَ بن حُصينَ حدثه: أن عُبيساً أو ابن عُبيسَ في أنسٍ من بني جُشم^(١) أتوه، فقال له أحدهم: ألا تُقاتلُ حتى لا تكون فتنَة؟ قال: لعلَّي قد قاتلتُ حتى لم تكُن فتنَة، قال: ألا أحذِّكم ما قال رسولُ الله ﷺ ولا أرَاه ينفعُكم، فأنصِتوا. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اغزووا بني فلانٍ معَ فلانٍ» قال: فصَفَّتِ الرِّجالُ وكانتِ النِّسَاءُ من وراءِ الرِّجالِ، ثم لما رجعوا، قال رجلٌ: يا نبيَ الله، استغفر لي غَفَرَ اللهُ لك. قال: «هلْ أَحَدَثْتَ؟» قال: يا رسولَ الله، استغفر لي، غَفَرَ اللهُ لك، قال: «هلْ أَحَدَثْتَ؟»^(٢) قال: لما هُزِمَ الْقَوْمُ، وجدتُ رجلاً بينَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ فقال: إِنِّي مُسْلِمٌ - أو قال: أَسْلَمْتُ - فقتلته، قال تعوذَّاً بِذَلِكَ حِينَ غَشِيَّته بالرُّمْح^(٣). قال: «هل شَقَقْتَ عن قَلْبِه تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟» فقال: لا واللهِ

٤٣٩/٤

= (١٧٤)، والطبرى ٣٠/٢١٠-٢١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٥٧، واللالكائى في «شرح أصول الاعتقاد» ٩٥٠ و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٤٧-١٤٨، وفي «الشعب» ١٨٦، والبغوي في «تفسيره» ٤/٤٩٢ من طرق عن عزرة بن ثابت، به.

وسلف من طريق مطرف بن الشخير مختصرًا برقم (١٩٨٣٤).

(١) المثبت من (م) و(س) ومن جامع المسانيد ٣/٢٦٧، وفي (ظ١٠) و(ق): خثيم.

(٢) من قوله: «قال يا رسول الله إلى هنا سقط من (م).

(٣) في (م) و(س): غشيه الرمح.

ما فعلتُ . فلم يَسْتَغْفِرْ لِهِ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اْغْزُوا بَنِي فَلَانٍ مَعَ فَلَانٍ» فَانطَلَقَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي مَعْهُمْ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لِي ، غَفَرَ اللَّهُ لِكَ . قَالَ : «وَهَلْ أَحَدَثْتَ؟» قَالَ : لَمَّا هُزِمَ الْقَوْمُ أَدْرَكْتُ رَجُلَيْنِ بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ ، فَقَالَا : إِنَّا مُسْلِمَانِ - أَوْ قَالَا : أَسْلَمْنَا - فَقُتِلُتُهُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَمَّا أَفَاتَلُ النَّاسَ إِلَّا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ لَا أَسْتَغْفِرُ لِكَ» أَوْ كَمَا قَالَ ، فَمَا تَبْعَدُ فَدْفَتَهُ عَشِيرَتُهُ ، فَأَصْبَحَ قَدْ نَبَذْتُهُ الْأَرْضُ ، ثُمَّ دُفِنُوهُ وَحَرَسُوهُ ثَانِيَةً ، فَنَبَذْتُهُ الْأَرْضُ ، ثُمَّ قَالُوا : لَعَلَّ أَحَدًا جَاءَ وَأَنْتُمْ نِيَامٌ فَأَخْرَجَهُ ، فَدُفِنُوهُ ثَالِثَةً ثُمَّ حَرَسُوهُ ، فَنَبَذْتُهُ الْأَرْضُ ثَالِثَةً ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ أَلْقَوْهُ . أَوْ كَمَا قَالَ^(١) .

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمران . عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر بن سليمان: هو ابن طرخان التيمي، وسميط الشيباني: هو ابن سمير، وقيل: ابن عمير السدوسي، من ولد سلوس بن شيبان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٠٩ / ١٨ من طريق محمد بن عبد الأعلى الصناعي، عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد . ووقع عنده: عبس أو ابن عبس .

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٢٣٤) و(٣٢٣٥) والطبراني ٥٦٢ / ١٨ من طريق عاصم الأحول، عن سميط بن سمير، عن عمران به، ليس فيه أبو العلاء ولا شيخه المبهم . وهذا إسناد

١٩٩٣٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن خالد الحداء، عن الحسن

عن عمران بن حصين قال: أعتقَ رجُلٌ ستةَ مَمْلُوكِينَ له عندَ موته، فأفرَغَ النَّبِيُّ ﷺ بينهم، فأعْتَقَ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ^(١).

١٩٩٣٩ - حدثنا محمدُ بن عبد الله الأنصاريُّ، حدثنا صالح بن رُسْتمُ الخَرَازُ، قال: حدثني كثيرون بن شِنْظِير، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: ما قامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خطيباً إلا أمرَنَا بالصَّدقةِ، ونهانا عن المُثْلَةِ، قال: وقال: «أَلَا وَإِنَّ مِنْ

= مُعْضُلٍ. وزادوا فيه: فأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فأخبرناه فقال: «إنَّ الْأَرْضَ تَقْبِلُ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَبُّ أَنْ يُخْبِرَكُمْ بِعَظَمِ الدَّمْ، انتهوا بِهِ إِلَى سَفَحِ هَذَا الْجَبَلِ، فَانْفَضَّلُوا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ»، ففعلنا.

ويغنى عنه حديث أسماء بن زيد الآتي ٢٠٠/٥، وهو متفق عليه. قوله: «لَعَلَّيْ قد قاتلت» قال السندي: أي: لعلّي قد عملت بهذه الآية، لكن الشأن فيكم هل عملتم بها أم لا؟

«اغزوا بني فلان» يحمل أنه مفعول الغزو، أو منادي بتقدير حرف النداء. «الحمتي» هي في النسب بالضم، وفي الثوب بالضم والفتح، والمراد هنا النسب، أي: من نسيبي وقبيلتي، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، وقد توبع. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٧٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٣٤٢).

وآخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤١٧/٢٣ من طريق محمد الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

المُثَلَّةِ أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُمَ أَنْفَهَ»^(١).

١٩٩٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا حميد، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَنْهَا عَنْهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهَا نَهْيًّا^(٢).

١٩٩٤١ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا يونس، عن ابن

سِيرِينَ

عن عمران بن حصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخَاكُمْ التَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَقُوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». قال: فصَفَقْنَا فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا تُصَلُّونَ عَلَى الْمَيْتِ»^(٣).

١٩٩٤٢ - حدثنا عفان، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب

عن عمران بن حصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخَاكُمْ

(١) صحيح دون قوله: «ألا إن من المثلة ... الخ»، وهذا إسناد ضعيف كما سلف بيانه عند مكرره (١٩٨٥٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو الطويل. وانظر (١٩٩٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري.

وسيأتي برقم (١٩٩٦٣) عن عبد الأعلى السامي عن يونس، ويأتي تخرجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٦٧).

النَّجَاشِيَّ قد ماتَ، فَقُومُوا فَصَلُوا عَلَيْهِ». قال: فَقُمنَا فَصَفَقْنَا
عَلَيْهِ كَمَا نَصُفُّ عَلَى الْمَيْتِ، وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا نُصْلِي عَلَى
الْمَيْتِ^(١).

١٩٩٤٣ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حاجب بن عمر، حدثنا الحكَم
ابن الأعرَج

أنَّ عمران بن حصين، قال: ما مَسِّسْتُ فَرْجِي بِيمينِي مِنْذُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشَّيخين غير أبي المهلب - وهو الجرمي - فمن رجال مسلم، لكن بشر بن المفضل قد خولف في إسناده كما سيأتي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وأخرجه الترمذى ١٠٣٩، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٣)، والنَّسائي
٧٠، والطبراني في «الكبير» ٤٤٨/١٨، وفي «الأوسط» ٨٥٢٥ من طرق
عن بشر بن المفضل، به. وقال الترمذى: حسن، غريب من هذا الوجه. وقال
البزار: لا نعلم أحداً قال فيه: عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، عن
عمران، إلا بشر بن المفضل، وهو ثقة.

وقال الدارقطنى كما في «أطراف الغرائب» ٤/٢٢٠: غريب من حديث ابن
سيرين، وغريب من حديث يونس عن ابن سيرين، تفرد به بشر بن المفضل
عنه.

قلنا: قد خالف بشر بن المفضل ثقنان: عبد الوارث بن سعيد وعبد الأعلى
السامي عند المصنف برقم (١٩٩٤١) و(١٩٩٦٣)، فروياه عن يونس بن عبيد،
عن ابن سيرين، عن عمران، دون ذكر أبي المهلب، وروايتها أولى بالصواب
من روایة بشر بن المفضل، لا سيما وأن ابن سيرين يروي عن عمران بن
حصين، ولا يعرف بالتدليس، والله تعالى أعلم.
وانظر ما قبله.

بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٩٩٤٤ - حديث محمد بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن خيّثمة، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: أنه مر على قاصٍ قرأ ثم سأله فاسترجع، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ إِلَّا اللَّهُ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَحِيِّئُ قَوْمًا يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، والحكم بن الأعرج: هو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري. وهو في «الزهد» للمصنف ص ١٤٩ بإسناده ومتنه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٩٢ و(٤٩٥)، والحاكم ٣/٤٧٢ من طرق عن حاجب بن عمر، بهذا الإسناد.

قوله: «ما مسست» قال السندي: بكسر السين الأولى، أي: تعظيمًا للبيعة واحترامًا ليده ﷺ، لأن تعظيم ما مسته يد النبي ﷺ في الحقيقة تعظيم ليده ﷺ.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف خيّثمة - وهو ابن أبي خيّثمة -، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٨٠، والترمذى (٢٩١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٨) من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٧٤) من طريقين عن الثوري، به.

وأخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٤١) من طريق سعد بن الصلت، =

١٩٩٤٥ - حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق، حدثنا أبو بكر النهشلي، عن محمد بن الزبير، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذر في غضب، وكفارته كفارة اليمين»^(١).

= عن الأعمش، به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١٨٣)، وفي «التفسير» ٣٤/١ من طريق أبي حذيفة، عن الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، عن رجل، عن عمران.

وانظر (١٩٩١٧).

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير - وهو العنظلي - متوفى، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران. وأخرجه النسائي ٢٩/٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢٢٠٩/٦ من طرق عن أبي بكر النهشلي، بهذا الإسناد. وعند النسائي وابن عدي بدل قوله: غضب: معصية. وعند الطبراني: لا نذر في معصية ولا غضب ... إلخ.

وأخرجه البزار في مسنده (٣٥٦٠) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن الزبير، به. ولم يسوق لفظه.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٣٩٧)، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٦/٢٩٢-٢٩٣ من طريق جبارة بن مغلس، عن شبيب بن شيبة، عن الحسن، به. بلفظ معصية بدل: غضب. وإنساده ضعيف. وسيأتي برقم (١٩٩٨٥).

وسلف من طريق محمد بن الزبير عن أبيه عن رجل عن عمران برقم (١٩٨٨٨).

وانظر حديث الحسن عن عمران، السالف برقم (١٩٨٥٦)، ولفظه: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا في معصية الله».

١٩٩٤٦ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، حدثنا الحارث بن عمير، عن حميد الطويل، عن الحسن

عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: «لا جلب ولا جنب ولا شغاف في الإسلام، ومن انتهَى، فليس مِنَّا»^(١).

١٩٩٤٧ - حدثنا هاشم وعفان، قالا: حدثنا مهدي، قال عفان: حدثنا غيلان، عن مُطْرَف

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، إما أن يكون قال لعمران، أو لرجل وهو يسمع: «صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قال: لا. قال: «إِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران.

وأخرجه مقطعاً الطحاوي في «شرح المشكّل» (١٣١٢) و(١٨٩٤) من طريق يعقوب بن أبي عباد، عن الحارث، بهذا الإسناد. وأخرجه تماماً ومقطعاً أبو داود (٢٥٨١)، والترمذى (١١٢٣)، والبزار في «مستنه» (٣٥٣٥)، والنمساني ٦/١١١ و٢٢٧-٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢) و(٣٨٣) من طرق عن حميد، به.

وأخرجه كذلك الطبراني ١٨/٣١٥ و(٣١٦) من طريق قتادة، و(٤٠١) من طريق إسماعيل بن مسلم، كلامها عن الحسن، به.

وسلف شطره الأول برقم (١٩٨٥٥).

وشطره الثاني برقم (١٩٩٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وعفان: هو ابن مسلم، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزدي.

=

١٩٩٤٨ - حدثنا محمد بن كثير أخو سليمان بن كثير، حدثنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن أبي رجاء العطاردي

عن عمران: أنَّ رجلاً جاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «عَشْرًا» ثُمَّ جاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ»^(١).

= وأخرجه البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (١١٦١) (١٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠)/١٨، والبيهقي (٤٢١٠) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد. وجاء في رواية البخاري: أظنه قال: يعني رمضان، وفي رواية مسلم قال: «سُرّة» بدل «سَرَر». وانظر لهما تعليق الحافظ في «فتح الباري» (٤/٢٣١). وسيأتي عن عبد الصمد عن مهدي بن ميمون برقم (٢٠٠٠٦). وانظر (١٩٨٣٩).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير جعفر ابن سليمان - وهو الصبعي - فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. محمد بن كثير: هو العبدى، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابى، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان.

وأخرجه الدارمى (٢٦٤٠)، وأبو داود (٥١٩٥)، والترمذى (٢٦٨٩)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٨)، والنمسائى في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٧) من طريق محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٨٧)، وفي «الأداب» (٢٥٨) من طريق إبراهيم بن محمد بن عريرة، عن جعفر بن سليمان، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦) =

١٩٩٤٩ - حَدَثَنَا هَوْذَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءَ مَرْسَلًا. وَكَذَلِكَ قَالَ
غَيْرُهُ^(١).

١٩٩٥٠ - حَدَثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمَ، حَدَثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ
أَخْبَرَنِي عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ،
وَنَهَىٰ عَنِ الْمُمْثَلَةِ^(٢).

١٩٩٥١ - حَدَثَنَا هَاشِمُ، حَدَثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:
حَدَثَنِي عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: أُتِيَ بِرَجُلٍ أَعْتَقَ سَتَةَ

= وَصَحَّحَهُ أَبْنُ حِبَّانَ (٤٩٣).
وَعَنْ مَعَاذَ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ (٥١٩٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي
«الْشَّعْبِ» (٨٨٧٦). وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.
وَعَنْ أَبْنِ عَمْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي «الْمَصْنُفِ» (١٩٤٥٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ
الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْشَّعْبِ» (٨٨٧٤). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا.
وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ الْبَزَارِ فِي «مَسْنَدِهِ» (٨٠٨)، وَابْنِ السَّنِيِّ فِي
«عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٢٣٢). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ بِمَرْأَةِ.
وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حَنْيَفٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ (٤٧٠)، وَابْنِ السَّنِيِّ (٢٣١)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْشَّعْبِ» (٨٨٧٥). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.
(١) صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ غَيْرُ هَوْذَةَ -وَهُوَ ابْنُ خَلِيفَةِ
فَصَدُوقِ حَسَنِ الْحَدِيثِ، لَكُنَّهُ مَرْسَلٌ.
وَانْظُرْ مَا قَبْلِهِ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، الْحَسَنُ لَمْ يسمِعْ مِنْ عِمَرَانَ،
بَيْنَهُمَا هِيَاجُ بْنُ عِمَرَانَ كَمَا سَلَفَ فِي الْرَوَايَةِ (١٩٨٤٤)، وَمَا وَقَعَ فِي هَذَا
الْإِسْنَادِ مِنْ تَصْرِيفِ الْحَسَنِ بِالسَّمَاعِ خَطَاً مِنْ مَبَارِكِ بْنِ فَضَالَةَ، وَخَلَافُ رَوَايَةِ
الْجَمِيعِ عَنِ الْحَسَنِ، ثُمَّ مَبَارِكُ مَدْلُسٌ، وَقَدْ عَنَّنِ.

مملوِّكين له عند موته، وليس له مالٌ غيرُهم، فأقرَعَ النبِيُّ ﷺ بينَهُمْ، فَأعْنَتَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً^(١).

١٩٩٥٢ - حدثنا سليمان بن حرب وحسن بن موسى، قال: حدثنا حمَّاد بن زَيْد، حدثنا غِيلان بن جَرِير، عن مُطْرَفٍ، قال:

صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ خَلْفَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبِيرًا، وَإِذَا رَفَعَ كَبِيرًا، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبِيرًا، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَخْذَ عِمْرَانَ بْنَ الْحُصَيْنِ بِيَدِي، فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّى بَنَا هُذَا مِثْلَ صَلَاتِي مُحَمَّدٌ ﷺ. أَوْ^(٢) لَقَدْ ذَكَرْنِي هُذَا صَلَاتِي مُحَمَّدٌ ﷺ.^(٣)

١٩٩٥٣ - حدثنا عَفَانُ وَبَهْزٌ، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، حدثنا قَاتِدٌ -

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه، وتصريح الحسن بسماعه من عمران خطأ من مبارك بن فضالة.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٢٩٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤١٥/٢٣) عن علي بن الجعد، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣/١٨) من طريق حوثرة بن أشرس، كلها عن مبارك بن فضالة، بهذا الإسناد. وليس عندهما التصريح بالسماع.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(٢) في (م): أو قال لَقَدْ ذَكَرْنِي . . . إلخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه البخاري (٨٢٦)، وأبو داود (٨٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٥٧)، والبيهقي (١٣٤/٢ من طريق سليمان بن حرب وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٨٦)، ومسلم (٣٩٣)، والنسائي (٢٠٤/٢ و٢/٣)، والطبراني (١٨/٢٥٧)، والبيهقي (١٣٤/٢ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وسيذكر الحديث برقم (١٩٩٩٥). وانظر (١٩٨٤٠).

قال بَهْزٌ: عن قتادة - عن زُرَارةَ بْنِ أَوْفَى

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرٌ أَمْتَى
الْقَرْنَ الَّذِي بُعْثِثُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»
قَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا؟ «ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشَهِّدُونَ وَلَا
يُسْتَشَهِّدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفَوْنَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُتَّمِّنُونَ^(۱)،
وَيَقْشُو فِيهِمِ السَّمَّنُ»^(۲).

١٩٩٥٤ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا أَبَانُ - يَعْنِي الْعَطَّارَ -، حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي أَصَبَّتُ حَدَّاً فَأَقْمِهُ عَلَيَّ، وَهِيَ حَامِلٌ، فَأَمَرَّ بِهَا
أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْهَا حَتَّى تَضَعَّ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جِيَءَ بَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَأَمَرَّ بِهَا، فَشُكِّتُ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ رَجَمَهَا، ثُمَّ صَلَّى
عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تُصْلِيُّ عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ؟! قَالَ:
«لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمْتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوْسِعَتُهُمْ».

(۱) المثبت من (ظ ۱۰)، وفي (م) وبقية النسخ: يؤمنون.

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم، وبهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليسكري.
وآخرجه مسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧)، والترمذى (٢٢٢٢)،
والبزار في «مسنده» (٣٥٢١)، والطحاوى ١٥١/٤، وابن حبان (٦٧٢٩)،
والطبراني ١٨/٥٢٧، وابن حزم في «المحلى» ٢٨/١ من طرق عن أبي
عواونة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢٣).

وهل وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا اللَّهُ؟!»^(١).

١٩٩٥ - حديث عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن الزبير، حدثني أبي، أن رجلاً حدثه

أنه سأله عمران بن حصين عن رجلٍ نذرَ أَنْ لا يَشَهَدَ الصَّلَاةَ في مسجدٍ، فقال عمران: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا نَذْرٌ في غَصَبٍ، وَكَفَارَتُهُ كَفَارَةُ يَمِينٍ».^(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب: هو عم أبي قلابة. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٨٧-٨٨، وعنه مسلم (١٦٩٦) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٤٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٢٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٧٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٩، من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن أبان العطار، به. وانظر (١٩٨٦١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير - وهو الحنظلي - متروك، وأبوه مجهول، وفيه رجل مبهم. عفان: هو ابن مسلم، عبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وأخرجه النسائي ٢٩/٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/٤٨٩، والبيهقي ١٠/٥٦-٥٧ و٧٠ من طريق عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٠٩ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما (الطيالسي ومحمد) عن عبد الوارث، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران. لم يذكرا الرجل المبهم، ولم يذكرا القصة. وانظر (١٩٨٨٨).

١٩٩٥٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن الزبير، حدثني أبي، أنه لقي رجلاً بمكة، فحدثه

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نذر في غضب^(١)، وكفارته كفارة يمين»^(٢).

١٩٩٥٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت

أنَّ عمرانَ بنَ حصينَ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ بُشَيْرٌ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، فَغَضِيبٌ عَمَرَانُ فَقَالَ: لَا أُرَايِنِي أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» وَتَقَوْلُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا! قَالَ: فَجَفَاهُ فَأَرَادَ أَنْ لَا يُحَدِّثَهُ، فَقَيْلَ لَهُ: إِنَّهُ كَمَا تُحِبُّ^(٣).

١٩٩٥٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن عمرانَ بنَ حصينَ، عن النبي ﷺ مثله^(٤).

(١) في (ظ١٠٦): في غضب الله.

(٢) إسناده ضعيف جداً. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، ثابت - وهو البناني - لم يسمع من عمران بن حصين، وقد تبعه. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة.

وآخرجه مختصرًا البزار في «مسنده» (٣٥٩٢) عن عمرو بن علي الفلاس، عن أبي داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي السوار، عن عمران. فزاد بين ثابت وعمران أبو السوار. وقال البزار عقبه: ولا نعلم أحدًا تابع عمرو بن علي على هذه الرواية. وانظر (١٩٨١٧).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن - وهو

١٩٩٥٩ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن علي بن زيد، قال:
سمعت أبو نضرة، قال:

مرّ على مسجدنا عمران بن حصين، فقمت إليه فأخذت
بلجامه، فسألته عن الصلاة في السّفر، فقال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في الحجّ، فكان يصلّي ركعتين حتى ذهب، وأبو بكر
ركعتين حتى ذهب، وعمرو ركعتين حتى ذهب، وعثمان ست
سنين أو ثمان، ثم أتم الصلاة بمنى أربعاء^(١).

١٩٩٦٠ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

٤٤١/٤ عن عمران بن حصين قال: صلّى رسول الله ﷺ الظهر أو العصر ثلاث ركعات، ثم سلم، فقال رجل من أصحاب النبي

= البصري - لم يسمع من عمران. حميد: هو الطويل.
وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨ / ٣٨٧)
من طريق حبان بن هلال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار (٣٥٣٨) و(٣٥٧٠) و(٣٥٧١) من طريق منصور بن زاذان،
عن الحسن، به.
وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، ويباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيختين. أبو نضرة: هو متذر ابن مالك بن قطعة.

وأخرجه الترمذى (٥٤٥) من طريق هشيم بن بشير، عن علي بن زيد بن جدعان، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦٥).

يُقال له: **الخِرْبَاقُ**: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا هُوَ كَمَا قَالَ، فَصَلَّى رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(١).

١٩٩٦١ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا شَعْبٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ

عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهُرَ، فَجَعَلَ رَجُلًا يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ -أَوْ أَيُّكُمْ الْقَارِئُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «قَدْ ظَنَّنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالِجَنِيهَا»^(٢).

١٩٩٦٢ - حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي سِيرِينَ

عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب عممه. وأخرجه الطيالسي (٨٤٧)، وأبو عوانة ١٩٩/٢، والطحاوي ٤٤٣/١، والطبراني ١٨/٤٦٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. ولفظه عند الطبراني: أن رسول الله ﷺ أوصى أهله في صلاة فسجد سجدين سلم فيهما. وانظر (١٩٨٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (٣٩٨) (٤٨)، وأبن حبان (١٨٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨١٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير إبراهيم بن =

١٩٩٦٣ - حدثنا عبد الأعلى، حدثنا يونس، عن محمد بن سيرين
عن عمران بن حصين أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ أَخْاكُمُ النَّجَاشِيَّ
قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ»^(١).

١٩٩٦٤ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام. ورَوْحُ، قال: حدثنا
هشام، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: سَرِّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا
كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَسْنَا، فَلَمْ نَسْتِيقِظْ حَتَّى أَيْقَظَنَا حَرُّ الشَّمْسِ،
فَجَعَلَ الرَّجُلُ مَنَا يَقُومُ دَهْشًا إِلَى طَهُورِهِ، قَالَ: فَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ
أَنْ يَسْكُنُوا، ثُمَّ ارْتَحَلُنَا فِي سِرْنَا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ تَوْضًًا، ثُمَّ
أَمْرَ بِلَالًا فَأَدَنَ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا،
فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُعِيدُهَا فِي وَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ؟ قَالَ:

= خالد - وهو ابن عبيد القرشي المؤذن -، وغير رياح - وهو ابن زيد الصناعي -
فكلاهما من رجال أبي داود والنمسائي، وهما ثقان. عمر: هو ابن راشد،
وابن سيرين: هو محمد.

وسلف الحديث بأطول مما هنا من طريق الحسن البصري عن عمران برقم
(١٩٨٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى
السامي، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري.
وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٤٤٣ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،
عن أبيه، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢ / ٣، ومن طريقه الطبراني ١٨ / ٤٤٣ عن عبد
الأعلى بن عبد الأعلى، به. وانظر (١٩٩٤١).

«أينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم؟!»^(١).

١٩٩٦- حدثنا معاوية حدثنا زائدة، عن هشام، قال: زعم الحسن
أنَّ عمرانَ بنَ حُصينَ حدَّثَهُ قال: أسرَّنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ليلةً،
فذكر الحديث^(٢).

(١) حديث صحيح دون قوله: «أينهاكم ربكم .. إلخ»، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، وقد تابعه أبو رجاء العطاردي كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٩٨) دون هذا الحرف. يزيد: هو ابن هارون، وروح: هو ابن عبادة، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٩٤)، وابن حبان (١٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٧٨ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١١٢٧) و(١١٨٥)، والطحاوي ١/٤٠٠، والدارقطني ١/٣٨٥ من طريق روح بن عبادة وحده، به.

وأخرجه ابن المنذر (١١٣٦) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، وابن حبان (٢٦٥٠) من طريق عبد الأعلى السامي، والطبراني ١٨/٣٧٨، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٧٧١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي ٢١٧/٢ من طريق مكي بن إبراهيم، أربعتهم عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٤١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/٣٩٩ من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٤٤، وفي «الأوسط» (٥٩٦١) من طريق سعيد بن راشد، كلامهما عن الحسن، به. والروايات يزيد بعضهم فيها على بعض.
وانظر (١٩٨٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، الحسن =

١٩٩٦٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن عمران بن حصين أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمْتَيْ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، لَا يَكْتُوْنَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

= وهو البصري - وإن جاء التصریح في هذه الروایة بسماعه من عمران قد نصص جماعة من أهل العلم على خطأ ذلك، كما سیأتي. معاویة: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني ٢١٧/٢ (٣٧٨)، والبيهقي ٢١٧/٢ من طريق معاویة بن عمرو، بهذا الإسناد. وقال البيهقي -بعد أن أخرجه من طريق مكي بن إبراهيم عن هشام وليس فيه التصریح بسماع الحسن من عمران-، قال: وكذا رواه روحُ بن عبادة عن هشام، ورواه زائدة بن قدامة عن هشام عن الحسن أن عمران حدثه. قلنا: قد رواه عن هشام جمعٌ غير مكي بن إبراهيم وروح بن عبادة: ولم يذكر أحدٌ منهم تصریح الحسن بسماعه من عمران غير زائدة بن قدامة، ذكرناهم في تخیر الروایة السابقة. وقد قال عباد بن سعد كما في مراسيل العلائي: قلت لیحيى بن معین: الحسن لقی عمران بن حصین؟ قال: أما في حديث البصريين فلا، وأما في حديث الكوفيين فنعم. وأنکر الإمام أحمد على من يقول عن الحسن: حدثني عمران.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشیخین. يزید: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سیرین.

وأخرجه مسلم (٢١٨) (٣٧١)، وأبو عوانة ٨٦/١، ٨٧-٨٦، والطبراني في «الکبیر» ١٨ (٤٢٥) و(٤٢٧)، وابن منه ٩٧٧ من طرق عن هشام القردوسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٨٧/١، والطبراني في «الکبیر» ١٨ (٤٢٤) و(٤٢٦)، =

١٩٩٦٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: «من حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ كاذبٍ مَصْبُورٌ، فَلَيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

١٩٩٦٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن حميد بن هلال،
عن أبي دهماء العذوي

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمَعَ
بِالدَّجَالِ فَلَيَنْهَا مِنْهُ - ثَلَاثًا يَقُولُهَا - فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ يَتَبَعُهُ وَهُوَ
يَخْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ بِمَا يُبَعِّثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»^(٢).

١٩٩٦٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا رجلٌ - والرجلُ كان يُسمَّى في كتاب
أبي عبد الرحمن: عمرو بن عبيد - قال: حدثنا أبو رجاء العطاردي

٤٤٢/٤ عن عمران بن حصين قال: ما شَيَعَ آلُّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرًّا
مَأْدُومٍ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ^(٣).

= وفي «الأوسط» (٩٧١) و(١٢٣٤) و(٧٠٧١) من طرق عن محمد بن سيرين،
به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٩١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين كسابقه. وهو مكرر (١٩٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهشام بن
حسان: هو القردوسي، وأبو الدهماء: هو قرفة بن بهيس العذوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٥٥٢)، والحاكم ٥٣١/٤ من طريق
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٥).

(٣) إسناده ضعيف جداً، عمرو بن عبيد - وهو ابن باب البصري - متوفى،
وبعضهم اتهمه.

=

قال أبو عبد الرحمن: وكان أبي رحمة الله قد ضربَ على هذا الحديث في كتابه، فسألته عنه فحدثني به، وكتب عليه: صحيح صحيحاً، إنما ضربَ أبي على هذا الحديث لأنَّه لم يرضَ الرجل الذي حدثَ عنه يزيدُ.

١٩٩٧٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي العلاء، عن مُطْرَفَ عن عمران بن حصين أنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجل: «هل صُمِّتَ من سِرَارِ هذا الشَّهْرِ شيئاً؟» فقال: لا. فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصُومْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ»^(١).

= وأخرجه البزار في «مسند» (٣٦٠٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
ولفظه: ما شبع رسولُ الله ﷺ وأهله غداءً وعشاءً من خبز شعير حتى لقي ربه.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩١١/١٨) من طريق أحمد بن موسى
اللؤوي، عن عمرو بن عبيد، به. لفظه: والله ما شبع رسولُ الله ﷺ من
غداءً وعشاءً حتى لقي الله.
ويغني عنه حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٦١١)، وهو متفق عليه،
وذكرنا تتمة شواهد هذه هناك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشَّيخين. ويزيد - وهو ابن هارون - وإن روى عن الجُرَيْري - وهو سعيد بن إيسا - بعد الاختلاط فقد تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى وخالد بن عبد الله وحماد بن سلمة، وهم من روى عنه قبل الاختلاط، ثم الجُرَيْري متابع. أبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٢٧٩/٢)، والدارمي (١٧٤٢)، ومسلم
ص (٢٠٠)، وأبو عوانة في الصوم كما في «الإتحاف» (٤/١٩٨)،
والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٢١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني (٢٢٠/١٨) و(٢٢١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى،
عبد الأعلى، و(٢٢١) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلامهما عن =

١٩٩٧١ - حدثنا يزيد، أخبرنا سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشخير

عن عمران بن حصين - قال سليمان: وأشك في عمران -
أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «يا عمران، هل صُمْتَ مِن سَرَرِ هذا
الشَّهْرِ شَيئًا؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومَيْنِ مَكَانَهُ»
وقال ابنُ أبي عَدِيٍّ: سَرَارٌ^(١).

١٩٩٧٢ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو نعامة^(٢) العَدَوِيُّ، عن
حُمَيْدَ بْنَ هَلَالٍ، عن بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياءُ
خَيْرٌ كُلُّهُ». فقال بُشَيْرٌ: فقلت: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، وَإِنَّ مِنْهُ عَجْزًا.
فقال: أَحَدُّكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَجَيَّنُّ بِالْمَعَارِيضِ؟! لَا

= سعيد الجريري، به.

وسيأتي من طريق حماد بن سلمة عن الجريري برقم (١٩٩٧٩)
و(١٩٨٨٩). وانظر (١٩٨٣٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن أبو العلاء بن الشخير لم يسمعه من عمران، بينما مطرف بن الشخير كما في الروايتين (١٩٨٨٢) و(١٩٨٩٦).

وآخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧١)، والطبراني في «الكبير»
١٨/٢٢٥ من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أبي العلاء، أن
رسول الله قال لرجل ... ، فذكره. قلت: من يحدث هذا أبو العلاء؟ قال:
سألتُ رجلاً من أهل بيته من يحدث هذا أبو العلاء؟ فقال الرجل: عن عمران
ابن حصين عن رسول الله ﷺ.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي عوانة.

أَحَدُكُمْ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتُكُمْ فَقَالُوا: يَا أَبَا نُجَيْدَ، إِنَّهُ طَيِّبٌ
الْهَوَى، وَإِنَّهُ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحْدَهُ^(١).

١٩٩٧٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام. وعفان وعبد الصمد، قالا:
حدثنا همام، عن قتادة؛ قال عفان في حديثه: قال: حدثني عمران بن
عصام الضبعي، وقال يزيد: عن قتادة، عن عمران بن عصام الضبعي،
عن شيخ من أهل البصرة

عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ في قوله عز وجل:
﴿والشَّفْعُ وَالوَتْرُ﴾ [الفجر: ٣] فقال: «هي الصلاة: منها شفع،
ومنها وتر»^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نعامة العدوبي: هو عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة البصري.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٨٨)، والبيهقي في «الشعب»
(٧٧٠٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٩٩/٧، وفي «الفقيه والمتفقه»
١٤٨/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٦/٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا
الإسناد. قال المزي في «التهذيب» ٤٨٠-٤٨١/٥: ولا نعلم أحداً ذكر بشير بن
كعب في الإسناد غير يزيد.

وسيأتي من طريق أبي نعامة عن أبي سوار، عن عمران برقم (١٩٩٧٦).
وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرواية عن عمران. يزيد: هو ابن هارون،
وعفان: هو ابن مسلم، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهمام:
هو ابن يحيى العوذى.
وأخرجه الطبرى في «التفسير» ٣٠/١٧٢ من طريق عفان بن مسلم، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» - كما في «تفسير ابن كثير» ٨/٤١٥ =

١٩٩٧٤ - حدثنا إسحاقُ بن يوسف، أخبرنا حُسَيْن، عن عبد الله بن

بُرِيَّة

عن عمران بن حُصين أَنَّه سأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتِ الْقَاعِدِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَى قَائِمًا، فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَى قَاِدًا، فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»^(١).

١٩٩٧٥ - حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرْوَة، عن قتادة، عن الحسن

عن عمران بن حُصين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَرْكَبُ الْأَرْجُوَانَ، وَلَا أَلْبَسُ الْمُعَصَفَرَ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ» قَالَ: وَأَوْمَأَ الْحَسْنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ، وَقَالَ: «أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْنَ لَهُ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ»^(٢).

= من طريق يزيد بن هارون، به- لكن قال فيه: عمران بن عصام شيخ من أهل البصرة. فجعل الشيخ البصري هو عمران. وانظر (١٩٩١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مرداس الواسطي المعروف بالأزرق، وحسين: هو ابن ذكوان المعلم. وأخرجه ابن الجارود (٢٣٠)، والبيهقي ٤٩١/٢ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٨٧).

(٢) حسن لغيرة دون قوله: «لَا أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ» فقد صح ما يخالفه، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفيين، لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي

=عروبة.

وأخرجه أبو داود (٤٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣١٢ و(٣١٣) و(٣١٤)، والحاكم ١٩١/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٣، وفي «الشعب» (٦٣٢٠)، وفي «الأداب» ٥٨٢ (٧٥٧) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. ورواية «الشعب» والطبراني الثانية مختصرة.

وقال سعيد بن أبي عروبة عقب رواية أبي داود والبيهقي : أرأه قال : إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها إذا خرجت ، فاما إذا كانت عند زوجها ، فلتتَطَيِّبَ بما شاءت .

وأخرجه مختصراً الترمذى (٢٧٨٨)، والطبراني ١٨/٣١٢ و(٣١٤)، والبيهقي في «الأداب» ٥٨٢ من طرق عن سعيد، به . وقال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٤٩)، والطحاوى ٢٤٦/٤ مختصراً من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن مطر أو قنادة ، به . واقتصر الطحاوى على مطر وحده . وفي رواية البزار : ولا ألبس القسى ، بدل المعصفر .

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٨).

ويشهد لقوله : «لا أركب الأرجوان» حديث علي ، سلف في مسنده برقم (٩٨١) ، وإنسانده صحيح .

ويشهد لقوله : «ولا ألبس المعصفر» حديث علي أيضاً السالف برقم (١٠٤٣).

وقوله : «ولا ألبس القميص المكفف بالحرير» ، قد صح ما يخالفه ، فقد أخرج مسلم (٢٠٦٩) (١٠) من طريق عبد الله مولى أسماء بنت الصديق ، قال : أخرجت أسماء جبَّةً طيالسةِ كسروانية لها لِبْنة دياج ، وفرجيها مكفوفين بالدِّياج ، فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قُبضت ، فلما قبضت قبضتها ، وكان النبي ﷺ يلبسها ، فتحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها . وسيأتي في =

١٩٩٧٦ - حدثنا رَوْح، حدثنا أبو نعامة العَدَوِي، قال: سمعت أبا السَّوَارَ يذكُرُ

عن عمران بن حصين قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» فذكر الحديث^(١).

= «المسنن» / ٦ ٣٤٨-٣٤٧. وزاد البخاري في رواية «الأدب المفرد» (٣٤٨م): كان يلبسها للوفود ويوم الجمعة.

ويشهد لقوله: «ألا وطيب الرجال ..» إلخ حديث أنس عند البزار (٢٩٨٩) -كتش الأستار)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١٠)، والضياء في «المختار» (٢٣١١)، وإسناده قوي.

وحدث أبي هريرة، سلف في «المسنن» ضمن الحديث (١٠٩٧٧)، وانظر تتمة شواهده عنده ..

قوله «لا أركب الأرجوان» قال السندي: بضم الهمزة، ورد أحمر معروف، والمعنى: لا أركب ميارة الأرجوان، والميارة، بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: وطاء صغير محسنو يجعل على سرج الفرس، أو رحل البعير.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٥٩-٥٨/١٢: النهي عن قطيفة الأرجوان لما فيه من الزينة والخيلاء، والميارة: هي مرفة تتخذ كصفة السرج، فإن كانت من دياج فحرام، وإن لم تكن فالحمراء منها منهي عنها، روى عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ نهى عن الميارة الحمراء (البخاري ٥٨٣٨)، وذلك أيضاً لما فيه من الزينة والخيلاء.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي نعامة العدوبي - وهو عمرو بن عيسى بن سويد - فمن رجال مسلم. أبو السوار اختلف في اسمه، فقيل: حسان بن حرث، وقيل: بالعكس، وقيل: حجير بن الريبع، وقيل غير ذلك.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٥١، ومن طريقه المزي في ترجمة حجير بن الريبع من «تهذيبه» ٤٧٩/٥ من طريق روح بن عبادة، بهذا =

١٩٩٧٧ - حدثنا أسود بن عامرٍ، حدثنا أبو يكر، عن الأعمش، عن أبي

داود

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له على رجلٍ حَقٌّ، فمَنْ أَخْرَهُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةً»^(١).

٤٤٣ / ٤

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٥٠٤ من طريق يوسف بن يعقوب الصبعي، عن أبي نعامة، به. وروايته مطولة بذكر قصة بشير السالفة برقم ١٩٩٧٢).

وأخرجه مطولاً ومختصراً وكيع في «الزهد» ٣٨٨، ومسلم ٣٧ (٦١)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٥٠، والطبراني ١٨ / ٤٩٣، والبيهقي في «الشعب» ٧٧٠٥، والمزي ٤٧٨ / ٥ من طرق عن أبي نعامة، عن حجير بن الربع، عن عمران، لم يذكروا كنية ل Hijir. قال المزي: الظاهر أنهم واحداً. وأخرجه أبو عوانة - كما في «تهدیب الكمال» ٤٨٠ / ٥ - عن أبي أمية الطرسوسي، عن أبي عاصم النبيل وروح بن عبادة ومكي بن إبراهيم، وعن عباس الدوري عن روح أيضاً، قالوا: حدثنا أبو نعامة العدوى، حدثنا أبو السوار واسمها حجير بن الربع العدوى قال: سمعت عمران بن حصين فذكره. وسلف عن يزيد بن هارون عن أبي نعامة، عن حميد بن هلال، عن بشير ابن كعب، عن عمران برقم ١٩٩٧٢).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود - وهو نفيع بن الحارث الأعمى - متراكك، وبعضهم انهمه. أبو بكر: هو ابن عياش، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ / ٦٠٣ من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. ولفظه: «إذا كان للرجل على رجل حق فأخره إلى أجله كان له صدقة، فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة». وسيأتي ٣٥١ / ٥ في مستند بريدة من طريق نفيع بن الحارث عن بريدة

١٩٩٧٨ - حدثنا روح، حدثنا حماد، عن ثابت، عن مطرّف

عن عمران بن حصين أنَّ النبِيَّ ﷺ قال له أو لغيره: «هل صُمِّتَ مِنْ سَرِّ شَعْبَانَ شَيئًا؟» قال: لا. قال: «إِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْمُ يَوْمَيْنِ»^(١).

= الإسلامي.

وسيأتي ٣٦٠ / ٥ من طريق سليمان بن بريدة، عن أبيه ولفظه: «... له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين، فأنظره فله بكل يوم مثلية صدقة». وإسناده صحيح.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند الخطيب في «تاریخه» ١ / ٣٠٣ - ٣٠٤ . وفي باب فضل إنتظار المعسر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حق» أي: دين.

«فمن أخره» أي: بعد حلول أجله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، ثابت: هو البناني.

وأخرج أبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٤ / ١٩٨، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣ / ٢٠٠ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وأخرج الطيالسي (٨٣٠)، ومسلم ص ٨٢٠ (١٩٩)، وأبو داود (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبير» (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في الصيام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢ / ٨٣ - ٨٤، وابن حبان (٣٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١ / ٢٤٦، والبيهقي ٤ / ٢١٠، وابن حجر في «التغليق» ٣ / ٢٠٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به. ورواية الطيالسي مختصرة.

وأخرج ابن حبان (٣٥٨٧) من طريق مهدي بن ميمون، عن ثابت، به.

١٩٩٧٩ - حدثنا روح، حدثنا حماد، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مُطْرَفَ، عن عِمَّارَ بْنَ حُصَيْنَ، عن النَّبِيِّ ﷺ بمثله، غير أنه لم يقل: «يُومِين»^(١).

١٩٩٨٠ - حدثنا روح وعفان، قالا: حدثنا حماد، عن أبي التياح - قال عفان: حدثنا أبو التياح - عن حفص الليثي عن عِمَّارَ بْنَ حُصَيْنَ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الْحَتْمِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْتَّخْتُمُ بِالْذَّهَبِ^(٢).

= وفيه: «فصل يوماً أو يومين». =
وسيأتي عن عفان بن مسلم، عن حماد برقم (١٩٩٨٨). وانظر (١٩٨٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم، وسماع حماد من الجريري - وهو سعيد بن إيسا - قبل اختلاطه.
وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٤ / ورقة ١٩٨ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبير» (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في الصيام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/٢١٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وفي رواية أبي داود والطحاوي: «فصل يوماً»، وفي المطبوع من «معجم» الطبراني: «فصل يومين».

وسيأتي عن عفان، عن حماد، عن الجريري برقم (١٩٩٨٨)، وبين المصنف هناك أن في رواية الجريري: «صُنْمٌ يوماً». وانظر الحديث السابق.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، حفص الليثي - وهو ابن عبد الله - لم يرو عنه سوى أبي التياح، وذكره ابن حبان في «الثقة» فهو في عداد

١٩٩٨١ - حدثنا روح، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التّيَّاح، قال: سمعتْ
رجلًا من بني لَيْث يقول:

أشهَدُ عَلَى عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنِ أَنَّهُ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
نَهَىٰ عَنِ الْحَنَاتِمِ، وَعَنِ خَاتَمِ الْذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ^(١).

١٩٩٨٢ - حدثنا سليمان بن داود، عن الضحاك - يعني ابن يسار -
قال: وحدثنا أبو العلاء يزيد بن عبد الله، عن مطرف
عن عمران أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «اطلَّعْتُ فِي النَّارِ، فَإِذَا أَكْثُرُ
أَهْلِهَا النِّسَاءُ، واطلَّعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَكْثُرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ»^(٢).

= المجهولين، لكنه قد توبع، وبافي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.
روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو
التيَّاح: هو يزيد بن حميد.

وآخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ١٢٣/٨ و٣٥١-٣٥٢، والطحاوي
٤٩١/١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤٦/٤، والمزي في ترجمة
حفص الليثي من «تهذيبه» ٧/٢١-٢٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا
الإسناد.

وانظر (١٩٨٣٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.
وآخرجه الطحاوي ٤/٢٦١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.
مختصراً بالنهي عن خاتم الذهب. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسین، الضحاك بن يسار
مختلف فيه، قال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين
وأبو داود، وذكره ابن الجارود والساجي والعقيلي في الضعفاء، لكنه لم ينفرد
بالحديث، وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

سليمان بن داود: هو الطيالسي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير =

١٩٩٨٣ - حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حسين، عن ابن بريدة.

وعفان قال: حدثنا عبد الوارث، حدثنا حسين المعلم، حدثني عبد الله بن بريدة، قال:

حدثني عمران بن حصين - قال: وكان رجلاً مبسوراً - قال:
سألت رسول الله ﷺ عن الصلاة والرجل قاعد، فقال: «من
صلى قائماً، فهو أفضل، ومن صلى قاعداً، فله نصفُ أجرِ
القائم، ومن صلى نائماً، فله نصفُ أجرِ القاعد»^(١).

= أخوه يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢١٠/١٨، وفي «الأوسط» ٢٥٠٦ من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن الضحاك بن يسار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبري» ٩٢٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢٤ من طريق قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عمران رفعه بلفظ: عامة أهل النار النساء. ليس فيه مطرف.

وسلف بسند صحيح من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران برقم ١٩٨٥٢ (١٩٩٢٧).
وانظر (١٩٨٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري مولاهم، وعفان: هو ابن مسلم، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وأخرجه البخاري ١١١٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري ١١١٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٩١، والبيهقي ٤٩١ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، به. وانظر (١٩٨٨٧).
قوله: «مبسوراً» أي: ذا باسور.

١٩٩٨٤ - حديث عبد الصمد، حديث حاجب بن عمر أبو خشينة الثقفي، حديث الحكم بن الأعرج

عن عمران بن حصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» قال: من هم يا رسول الله؟ قال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُوْنَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

١٩٩٨٥ - حديث عبد الله بن الوليد، حديث سفيان، عن محمد بن الزبير، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَوْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَارَتُهُ كَفَارَةُ الْيَمِينِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، والحكم بن الأعرج: هو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٨) (٣٧٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٤/١٨)، وفي «الأوسط» (٢٣٩٤) (٣٧١٧) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن منه في «الإيمان» (٩٧٨) من طريق حفص بن عمر الحوضي، كلامهما عن حاجب بن عمر، به.
وانظر ما سلف برقم (١٩٩١٣).

(٢) إسناده ضعيف جداً محمد بن الزبير - وهو الحنظلي - متوقف، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٤/١٨) (٣٦٤) من طريق عبد الله بن الوليد =

٢٩٩٨٦ - حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التياح، قال: سمعت
مطرف بن الشخير

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَقْلَى
سَاكِنِي أَهْلِ الْجَنَّةِ النِّسَاءُ»^(١).

١٩٩٨٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا حميد، عن
الحسن

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا جَلَبَ
وَلَا جَنَبَ وَلَا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ، وَمَنِ اتَّهَبَ نُهْبَةً، فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢).

= العدني، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٩/٧، والحاكم ٤/٣٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٧،
والبيهقي ١٠/٧٠ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٩٩٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وأبو
التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.
وانظر (١٩٨٣٧).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن
- وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين. عفان: هو ابن مسلم،
وحميد: هو الطويل.

وأخرجه تماماً ومقطعاً الطيالسي (٨٣٨)، وابن أبي شيبة ٤/٣٨١،
و١٢/٢٣٤-٢٣٥، وابن حبان (٣٢٦٧) و(٥١٧٠)، والبيهقي ٢١/١٠ من طرق
عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٤/٣٠٣ من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن حماد،
عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به. بلفظ: «لَا جَلَبَ وَلَا جَنَبَ وَلَا شِغَارَ فِي
الإِسْلَامِ، وَمَنِ اسْتَعْمَلَهُ فَلَيْسَ مِنَّا». قلنا: ومحمد بن أبان - وإن كان صدوقاً -

١٩٩٨٨ - حديث عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن مطرف، عن ٤٤٤/٤
عمران بن حصين. وسعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف

عن عمران بن حصين أنَّ رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «هل
صُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ شَيْئًا؟» قال: لا. قال: «إِذَا أَفْطَرْتَ
رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ»، قال الجريري: «صُمْ يَوْمًا»^(١).

١٩٩٨٩ - حديث عفان، حدثنا حماد، حدثنا ثابت، عن مطرف
عن عمران بن حصين: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الكيّ،
فاكتوينا، فلم يقلِّحنَ ولم يُنْجِحنَ^(٢).

= قال ابن حبان: ربما أخطأ. وقد خالف في هذا الحديث جمهور الرواية عن
حماد في إسناده ومتنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٥/١٢ عن سهل بن يوسف، عن حميد، عن
الحسن، عن عمران موقوفاً بلفظ: «لا جلب ولا جنب». وانظر (١٩٩٤٦).

(١) إسناده صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيفيين
غير حماد - وهو ابن سلامة - فمن رجال مسلم. والإسناد الثاني يرويه حماد عن
سعيد الجريري، وروايته عنه قبل الاختلاط. ثابت: هو البناني، ومطرف: هو
ابن عبد الله بن الشخير، وأبو العلاء: هو يزيد أخو مطرف.

وأخرجه بالإسناد الأول البزار في «مسند» (٣٥١٦) من طريق عفان بن
مسلم، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٩٧٨) و(١٩٩٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير
حماد - وهو ابن سلامة - فمن رجال مسلم. ثابت: هو البناني، ومطرف: هو
ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني (١٨/٢٤٧) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٨٣١)، ومن طريقه البيهقي (٣٤٢/٩)، وأخرجه أبو =

١٩٩٩٠ - حديث حَسَنَ بْنُ مُوسَى وَعَفَانَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو هَلَالٌ، قَالَ عَفَانَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، وَقَالَ حَسَنٌ: عَنْ قَتَادَةِ، عَنْ أَبِي حَسَانِ الْأَعْرَجِ عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْدُثُنَا عَامَّةً لِيَلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعُظُمٍ صَلَاةً. يَعْنِي^(١) الْمَكْتُوبَةَ الْفَرِيقَةَ. قَالَ عَفَانَ: عَامَّةً يُحَدِّثُنَا لِيَلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعُظُمٍ صَلَاةً^(٢).

١٩٩٩١ - حديث عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَنَامَ عَنْ

= داود (٣٨٦٥) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما (الطیالسي وموسى) عن حماد ابن سلمة، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٨٨-٢٨٩ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، به دون ذكر النهي عن الكي. وأخرجه الطبراني ١٨/٢٣٧ من طريق قتادة، و١٨/٢٤٤ من طريق إسحاق بن سويد بن هبيرة، كلاهما عن مطرف، به. ولفظ حديث قتادة: نهينا عن الكي، فاشتكى بطنه ثلاثة سنة ما كُوي. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣١).

(١) من قوله: «يعني المكتوبية» إلى آخر الحديث سقط من (م).

(٢) حديث صحيح لكن من حديث عبد الله بن عمرو كما سلف بيانه عند الحديث (١٩٩٢١)، وهذا إسناد ضعيف، أبو هلال - وهو محمد بن سليم الراسبي - لين الحديث. أبو حسان الأعرج: هو مسلم بن عبد الله.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٤٢)، والحاكم ٣٧٩/٢ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهذا الإسناد. وقال الأخير: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه! وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٠) من طريق حسن بن موسى وحده، به.

الصُّبْحَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتِيقَظَ فَأَمَرَ، فَأَذْنَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَيْنِ، ثُمَّ انتَظَرَ حَتَّى اسْتَقْلَتْ، ثُمَّ أَمَرَ فَقَامَ فَصَلَّى^(١).

١٩٩٩٢ - حَدَثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ

عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَوْ غَيْرِهِ: أَنَّ حُصَيْنًا أَوْ حَصِينًا^(٢) أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَعَبْدُ الْمُطَلَّبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِيدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَنْهَرُهُمْ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَقَالَ لَهُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشَدٍ أَمْرِي». قَالَ: فَانْطَلَقَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ، فَقَلَّتْ لِي: «قُلْ: اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشَدٍ أَمْرِي» فَمَا أَقُولُ الآنَ؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ، وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهَلْتُ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حسين، لكنه قد تبع عبد الوهاب بن عطاء: هو الخفاف، ويونس: هو ابن عبد البصري.

وأخرجه الطحاوي ٤٠٠/١، والبيهقي ٤٠٤/١ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٢).

قوله: «استقلت» أي: ارتفعت، ورواية الطحاوي والبيهقي: استعلت، بالعين المهملة.

(٢) هكذا ضبطت هاتان الكلمتان موجودتين في نسخة (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام =

.....
= المروذى، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤/٣٥٥١ و٥٩٩/١٨ من طريق عبد الله ابن رجاء، عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، بهذا الإسناد. وقال فيه: عن عمران أو عن رجل. ولم يسق لفظه في الموضع الأول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٧-٢٦٨، والنسياني في «عمل اليوم والليلة» ٩٩٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٥٢٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» ١٤٨٠ من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه الطبراني ٤/٣٥٥١ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن ربعي، قال: حدثت أن الحصين أبا عمران ... ولم يسق لفظه. قلنا: وإيهام الذي حدث ربيعاً لا يضر، فقد عُرف أنه عمران.

وأخرجه عبد بن حميد ٤٧٦، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» ٢٣٥٤، والنسياني في «عمل اليوم والليلة» ٩٩٣، وابن حبان ٨٩٩، والحاكم ١٥١٠ من طريق إسرائيل بن يونس، والنسياني ٩٩٣ من طريق عمرو بن أبي قيس، والطحاوي في «شرح المشكل» ٢٥٢٦ من طريق يحيى ابن يعلى التيمي، ثلاثة عن منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن عمران، عن أبيه، به. فجعلوه من مسند حسين والد عمران. وهذا إسناد صحيح أيضاً.

تبنيه: سقط من سند مطبوع «شرح المشكل»: «عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عمران، عن أبيه» فليستدرك من هنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣، والترمذى ٣٤٨٣، وابن أبي عاصم ٢٣٥٥، والبزار في «مسند» ٣٥٧٩، والطبراني ٤/٣٥٥١ و١٨٦ (٣٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٢٣-٤٢٤ من طريق شبيب بن شيبة، عن الحسن البصري، عن عمران، قال: قال النبي ﷺ

١٩٩٩٣ - حدثنا عليٌّ بن عبد الله، حدثنا سفيانُ، عن ابن جُذْعَانَ، عن

الحسن

= لأبي: يا حصينُ كم تعبد اليوم إلهًا؟ قال: سبعة؛ ستة في الأرض وواحداً في السماء. قال: فهم تعبد لرغبتك ورهبتك؟ قال الذي في السماء. قال: يا حصين أما إنك لو أسلمت، علمتك كلمتين تنفعانك. قال: فلما أسلم حصين، قال: يا رسول الله، علمني الكلمتين اللتين وعدتني. فقال: قل: اللهم أهْمِنِي رشدي، وأعذني من شر نفسي». وبعضهم يختصره. وقال الترمذى: حسن غريب. قلنا: شبيب لَيْنَ، والحسن لم يسمع من عمران.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢٧٧/١ من طريق عمران بن خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين، عن أبيه، عن جده، عن أبيه بنحو رواية الحسن عن عمران. وإسناده ضعيف بمرة.

وانظر ما سلف برقم (١٩٩٢٥).

وأخرج الطبراني ١٨/٢٢٣ من طريق سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران قال: قال رجل: يا رسول الله إني أسلمت فما تأمرني؟ قال: «قل: اللهم إني أستهديك أمري، وأعوذ بك من شر نفسي». وفي إسناده من لم نعرفه.

قلنا: وحديث أن حصيناً مات مشركاً غير صحيح، فقد أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنى» ٢٣٥٦، والبزار في «مسند» ٣٥٨٠، والطحاوي في «شرح المشكل» ٢٥٢٧، والطبراني في «الكبير» ٤/٣٥٥٢ و(٣٥٥٣) و(١٨/٥٤٩) و(٥٤٨) من طريق داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمن بن ربيعة مولى الهاشميين، عن عمران أن أبوه حصيناً أتى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً يقرِّي الضيف، ويصل الرَّحْم، مات قبلك، وهو أبوك؟ قال: إن أبي وأباك وأنت في النار، فمات حصين مشركاً. اللفظ لابن أبي عاصم، وقال عقبه: المتقدم. (يعنى حديث أنه أسلم) أحسن من هذا. وقال الطبراني: الصحيح أنه أسلم. قلنا: والعباس بن عبد الرحمن مولى الهاشميين هذا مجھول لا يعرف، تفرد بالرواية عنه داود، ولم يؤثر فيه جرح أو تعديل.

عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أكلَ الطَّعامَ، وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ» يعني الدَّجَاجَالَ^(١).

١٩٩٩ - حدثنا محمدُ بن إدريس - يعني الشافعِيَّ -، أخبرنا سفيانُ، عن عليٍّ بن زيدٍ بن جدعانَ، عن الحسن

عن عمرانَ بن حصينَ: أَنَّ عمرَ بن الخطَّابَ قَالَ: أُشِدَّ اللَّهُ رِجْلًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَدَّ شَيْئًا. فَقَامَ رِجْلٌ فَقَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ الْثُلُثَةَ. قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: لَا دَرَيْتَ^(٢)!

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن جدعان - وهو علي بن زيد -، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران. سفيان: هو ابن عيينة. وأخرجه الحميدي (٨٣٢)، والبزار في «مستنه» (٣٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٩/١٨) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨١٥٠) من طريق محمد بن عباد المكي، عن ابن عيينة، عن ابن جدعان، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل رفعه. قال البزار عقب الحديث: قد اختلف فيه على علي بن زيد، عنه ابن عيينة، فقال جماعة: عن ابن عيينة، عن علي، عن الحسن، عن عمران. وقال غير واحد من أصحاب ابن عيينة: عن علي، عن الحسن، عن عبد الله ابن مغفل. وأحسب ابن عيينة هكذا حدث به مرة ومرة حدث به هكذا. وقال حماد بن سلمة: عن علي بن زيد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. قوله: «أكل الطعام» قال السندي: أي: فهو لا يصلح أن يكون رباً ولا إلهًا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد خولف في متن =

١٩٩٩٥ - حدثنا حسن بن موسى وسليمان بن حرب، قالا: حدثنا
حَمَّادُ بْنُ زِيدَ، حدثنا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عن مُطَرْفَ، قال:

صَلَّيْتُ صَلَاةً^(١) خَلْفَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ
حُصَيْنٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ
الرَّكْعَتَيْنِ، كَبَرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، أَخْذَ بِيَدِي عُمَرَ بْنَ
لَقَدْ ذَكَرْنِي هَذَا^(٢) صَلَاةُ مُحَمَّدٍ^(٣) ﷺ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّى بَنَا هَذَا
صَلَاةً مُحَمَّدٌ ﷺ.^(٤)

٤٤٥/٤ - حدثنا سريج بن التعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا منصور
وحميد ويونس، عن الحسن

= الحديث كما سيأتي، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن
حسين. سفيان: هو ابن عبيña.

وأخرجه الحميدي (٨٣٣)، والنسياني في «الكبرى» (٦٣٣٦) من طريق
سفيان بن عبيña، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٣٤) عن ابن عبيña، عن رجل، عن الحسن، به،
ولفظه: وقام إليه آخر فقال: أناأشهد أنه أعطاه السدس، فقال: مع من؟ قال:
لا أدرى. قال: لا دريت.

وسلف الحديث من طريق قتادة عن الحسن عن عمران برقم (١٩٨٤٨)
و(١٩٩١٥) بلفظ السدس لا الثالث.

(١) لفظة «صلوة» لم ترد في (ظ ١٠).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): لقد ذكرني هذَا قبل صلاة إلخ.

(٣) في (م) و(س) و(ق): رسول الله ﷺ، والمثبت من (ظ ١٠)، وهو
الموافق لمكرره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وهو مكرر (١٩٩٥٢).

عن عمران بن حصين، قال: كان رسول الله يخطبنا فيأمرنا بالصدق، وينهانا عن المثلة^(١).

(٢) - حدثنا مُؤمل، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة^(٣) قال:

مر عمران بن حصين برجلي يقص، فقال عمران: إنما الله وإنما إليه راجعون، سمعت رسول الله يقول: «اقرئوا القرآن وسلوا الله به من قبل أن يجيء قوم يسألون الناس به»^(٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن وهو البصري - لم يسمعه من عمران، بينهما هياج بن عمران كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٤٤). منصور: هو ابن زاذان، وحميد: هو الطويل، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٣٢٥) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم بن بشير، بهذا الإسناد. بلفظ: خطبنا رسول الله ونهانا عن المثلة. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/١٨٢)، وفي «شرح المشكل» (١٨٢٠) من طريق عمرو بن عون، عن هشيم، عن منصور بن زاذان وحده، به.

(٢) أقحم في (م) قبل «حدثنا مُؤمل»: «حدثنا سريج» ولم ترد في أصولنا الخطية ولا في «أطراف المسند»، ولعلها انتقال بصر من المسند الذي قبله.

(٣) جاء في (م) ونسخة في (س) بعد قوله: عن خيثمة: «ليس فيه عن الحسن البصري» وحذفناها لأنها لم ترد في الأصول.

(٤) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، مُؤمل - وهو ابن إسماعيل - سيء الحفظ، وقد أسقط من هذا الإسناد الحسن البصري بين خيثمة وعمران، وخيثمة - وهو ابن أبي خيثمة البصري - ضعيف.

وسلف الحديث من طريق خيثمة عن الحسن عن عمران برقم (١٩٩١٧).

١٩٩٩- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن علي بن زيد، عن الحسن

عن عمران بن حصين، قال: نزل القرآن وسن رسول الله عليه السلام الشَّيْنَ، ثم قال: أتَيْعُونَا، فوالله إِنْ لَمْ تَفْعِلُوا تَضَلُّوا^(١).

١٩٩٩ - حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا حمَّاد - يعني ابن زيد - عن إسحاق بن سُوِيد، عن أبي قتادة العَدَوِيِّ، قال:

دَخَلْنَا عَلَى عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِّنْ بَنِي عَدِيٍّ فِينَا بُشِّيرٌ
ابن كعب، فَحَدَّثَنَا عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ «إِنَّ الْحَيَاةَ خَيْرٌ كُلُّهُ».

قال بُشَيْرٌ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّا لَنَجَدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ - أَوْ قَالَ:
الْحِكْمَةَ - أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةً وَوَقَارَاً لِلَّهِ، وَمِنْهُ ضَعْفًا، فَأَعْادَ عِمْرَانَ
الْحَدِيثَ، وَأَعْدَادَ بُشَيْرٍ مِنْ مَقَالَتِهِ، حَتَّى ذَكَرَ ذَاكَ مَرْتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَيْنَ،
فَغَضِيبَ عِمْرَانَ حَتَّى احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَقَالَ: أَحَدُنُكُمْ عَنْ رَسُولِ
اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَعْرُضُ فِيهِ لَهُدْيَتِ الْكُتُبِ؟! قَالَ: فَقَلَنَا: يَا أَبَا نُجَيْدِ،

.(19944)و=

(١) إسناده ضعيف، مؤمل - وهو ابن إسماعيل - سميء الحفظ، وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران.

قال السندي: قوله: «ثم قال» أي: عمران: «اتبعونا» أي: اتبعوا الصحابة
المبيّن لتلك السنن العارفين بمنازل القرآن، والله تعالى أعلم.

إنه لا بأس به، وإنه مِنَّا، فما زِلْنَا حتى سَكَنَ^(١).

٢٠٠٠٠ - حديث خَلَفُ بن الوليد، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسن، قال:

أَخْبَرَنِي عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَصْبُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً - أَرَاهُ قَالَ مِنْ صُفْرٍ - قَالَ : « وَيُحَكَّ مَا هُذِهِ؟ » قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ . قَالَ : « أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهُنَا ، ائْبِدُهَا عَنْكَ ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتْ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبْدَا »^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٣٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٧) (٦١)، وأبو داود (٤٧٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / (٥٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦ / ٢٦٢، ومن طريقه المزي في ترجمة أبي قتادة العدوبي من «تهذيب الكمال» ١٩٨ / ٣٤ من طرق عن حماد بن زيد، به. ولم يذكر أبو نعيم قصة بشير.
وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) إسناده ضعيف، مبارك - وهو ابن فضالة - مدلس، وقد عنون ولم يصرح بسماعه من الحسن، لكنه قد تبع، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران، والذي في هذا الحديث من تصريح الحسن بسماعه من عمران خطأ من مبارك كما قال الإمام أحمد وغيره كما في «التهذيب»، ثم قد اختلف على الحسن في وقته ورفعه كما سيأتي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / (٣٩١) من طرق عن مبارك بن فضالة، بهذا الإسناد. ورواية ابن ماجه ليس فيها: «فإنك لو مت ..» إلخ، وعند ابن حبان والطبراني: «فإنك إن مت وهي عليك وُكِلتُ إلَيْها».

وأخرجه ابن حبان (٦٠٨٨)، والطبراني ١٨ / (٣٤٨)، والحاكم ٤ / ٢١٦ =

٢٠٠١ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ،
عن سعيد بن المُسِيبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَيُوبَ وَهَشَامَ وَحَبِيبَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ،
عَن النَّبِيِّ ﷺ.

وَحُمَيْدَ وَيُونُسَ وَقَتَادَةَ وَسِمَاكِ بْنَ حَرْبَ، عن الْحَسَنِ
عَن عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سَتَةَ
مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَأَفْرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ
بَيْنَهُمْ، فَرَدَ أَرْبَعَةً فِي الرِّقَّ، وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ^(١).

= والبيهقي ٣٥٠-٣٥١ من طريق أبي عامر صالح بن رستم الخازاز، عن الحسن، عن عمران أنه دخل على رسول الله ﷺ وفي عضده حلقة من صُفر، فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة. قال: «أيسْرُكَ أَنْ تُوْكِلَ إِلَيْهَا؟! ابْنُهَا عَنْكَ». وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٢٠٣٤٤)، وابن أبي شيبة ١٤/٨، والطبراني /١٨ (٣٥٥) و(٤١٤) من طرق عن الحسن عن عمران موقوفاً. وزاد الطبراني في الرواية (٣٥٥) حديثاً مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تُطير له، ولا تكهن ولا تكهن له» أظنه قال: «أو سحر أو سحر له».

وفي الباب عن عبد الله بن عكيم، سلف في مسند الكوفيين برقم (١٨٧٨١). قوله: «من الواهنة» قال السندي: قيل: هي عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، وقيل: هي مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها نوع من الخرز، يقال لها: خرز الواهنة، وإنما نهي عنها لأنَّه اتخذها على أنها تعصمه من الألم، كالتمام المنهي عنها.

(١) هذا الحديث له ثلاثة أسانيد:

الأول إسناده ضعيف لضعف عطاء الخراساني والإرساله.
الثاني - وهو حماد عن أيوب السختياني وهشام بن حسان القردوسي =

= وحبيب بن الشهيد - فصحيح على شرط مسلم، رجال إسناده ثقات رجال الشيختين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

الثالث - وهو حماد عن حميد الطويل ويونس بن عبيد وفتادة وسماك بن حرب، عن الحسن البصري - ضعيف، لأن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين، فهو منقطع.

وأخرجه بالإسناد الأول ابن حبان (٥٠٧٥)، والدارقطني ٤/٢٣٤، والبيهقي ٢٨٦/١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤١٥/٢٣ من طريق عبد الأعلى بن حماد الترسى، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الشافعى ٦٧/٢، عبد الرزاق (١٦٧٥١)، وسعيد بن منصور (٤١١)، والبيهقي ٢٨٦/١٠، وابن عبد البر ٤١٩/٢٣ من طريق مكحول، عن سعيد بن المسيب، بتحوه.

وأخرجه بالإسناد الثاني النسائي في «الكبرى» (٤٩٧٧) من طريق حجاج بن منهال، وابن حبان (٥٠٧٥)، والدارقطني ٤/٢٣٤، والبيهقي ٢٨٦/١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤١٥/٢٣ من طريق عبد الأعلى بن حماد، كلامهما عن حماد بن سلمة، عن أىوب وحده، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦١)، والطبراني ١٨/٤٣٠ و(٤٣١)، والدارقطني ٤/٢٣٤، والبيهقي ٢٨٥/١٠، وابن عبد البر ٤١٨/٢٣ من طريقين عن أىوب وحده، به. وسلف من طريق ابن سيرين برقم (١٩٩٣٢).

وأخرجه بالإسناد الثالث النسائي في «الكبرى» (٤٩٧٧)، وابن حبان (٥٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٠٢، والدارقطني ٤/٢٣٤، والبيهقي ٢٨٦/١٠ من طريقين عن حماد بن سلمة، عن قتادة وحميد وسماك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسند» (٤٩٧٦)، وابن حبان (٣٥٢٨)، والنمسائي (٤٩٧٦)، والطبراني ١٨/٣٣٤ و(٣٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٣٢٠/٤١٨ من طريقين عن يونس بن عبيد وحده، به.

٢٠٠٠٢ - حديث عبد الصمد، حدثنا محمد بن أبي المليح الهذلي، قال: حدثني رجلٌ من الحيّ

أنَّ يَعْلَى بْنَ سُهَيْلٍ مَرَّ بِعُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، فَقَالَ لَهُ: يَا يَعْلَى، أَلَمْ أَنْبَأْ أَنَّكَ بَعْتَ دَارَكَ بِمِئَةِ أَلْفٍ؟ قَالَ: بَلَى، قَدْ بَعْتُهَا بِمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ عُقْدَةً مَالٍ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا تَالِفًا يُتَلِّفُهَا»^(١).

= وأخرجه الطبراني ١٨ / ٤٠٣ و(٤٠٤) و(٤٠٦)، والبيهقي ٢٨٦ / ١٠ =
وابن عبد البر ٤١٧ / ٢٣ من طرق عن سماك وحده، به. وسيأتي من طريق
سماك وحده عن الحسن برقم (٢٠٠٢).
وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(١) إسناده ضعيف، محمد بن أبي المليح الهذلي - وهو ابن عامر بن أسامة - من رجال «التعجيز» وفيه: قال ابن المثنى: ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يُحدثان عنه بشيء قطٌّ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والرجل المبهم: هو عبد الملك بن يعلى الليثي البصري قاضيها، وهو ثقة، ويعلى بن سهيل هو أبوه كما سيأتي، ولم نقف له على ترجمة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٧ / ٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن محمد بن أبي المليح، عن عبد الملك بن يعلى، عن أبيه، عن عمران. وتتابع عبد الصمد عنده عبدة بن سليمان.

وأخرجه الدو لا بي ٧١ / ٢ من طريق فضالة بن حصين الضبي، عن عبد الوارث بن أبي محمد، عن يعلى أبي عبد الملك الليثي، عن عمران.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / ٥٥٥ من طريق بشير بن سريح، عن قبيصة بن الجعد، عن أبي المليح، عن عبد الملك بن يعلى عن عمران رفعه ولفظه: «ما من عبد بيع تالداً إلا =

٢٠٠٣ - حديث عبد الصمد، حديث حماد، حديث حميد، عن الحسن

٤٤٦/٤ عن عمران بن حصين أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَنِ اتَّهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

٢٠٠٤ - حديث عبد الصمد وعفان، قالا: حديث حماد، حديث أبو التياح - قال عفان: أخبرنا أبو التياح - عن مطرِّف عن عمران بن حصين: أَنَّ النَّيَّابَةَ نَهَىٰ عَنِ الْكَيْ

= سلط الله عليه تالفاً قلنا: بشير بن سريج قال ابن معين: لا يكتب حدیثه. وقبیصة: لا یعرف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٨١) من طريق علي بن عثمان اللاحقي، عن حفص بن أبي حرب بن أبي الأسود الدليلي، عن محمد بن أبي المليح، عن عبد الله بن يعلى الليثي، عن مقلوب بن يسار رفعه. وقال الطبراني: لم یروه عن حفص إلا على بن عثمان. قلنا: علي ثقة، وحفص لم نجد له ترجمة. ومخرج الحديث واحد، وعبد الله بن يعلى وهم، صوابه عبد الملك، وكذلك مقلوب بن يسار.

وفي الباب حديث سعيد بن حarith، سلف في «المستند» برقم (١٥٨٤٢)، ولفظه: «من باع عقاراً كان قمناً أن لا يبارك له إلا أن يجعله في مثله». فانظره.

قوله: «عقدة مال» قال صاحب «القاموس»: هو الضَّيْعَةُ والعقار الذي اعتقاده صاحبُه مِلْكًا. قال السندي: ومعنى الحديث: أن الغالب أن الثمن ينصرف، فيبقى الإنسان بلا دار وبلا ثمن.

(١) صحيح لغیره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن - وهو البصري - لم یسمع من عمران بن حصين. حماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو الطويل. وانظر (١٩٩٢٩).

فاكتَوْنَا، فَمَا أَفْلَحَنَ وَلَا أَنْجَحَنَ^(١). وَقَالَ عُفَانُ: فَلِمَ يُقْلِحْنَ
وَلِمَ يُنْجِحْنَ^(٢).

٢٠٠٥ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، حَدَثَنَا حَرْبُ، حَدَثَنَا يَحْيَى، أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ
حَدَثَهُ، أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَثَهُ

أَنَّ عِمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ حَدَثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخَاكُمْ
النَّجَاشِيَّ تُؤْفَى فَصَلُوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَصَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّنَا
خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَمَا نَحْسَبُ الْجِنَازَةَ إِلَّا مَوْضِعَةً بَيْنَ يَدِيهِ^(٣).

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ١٠) و(ق) كانت «فَمَا أَفْلَحَنَ وَلَا
أَنْجَحَنَ» ثُمَّ أَلْحَقَتْ لِلنُّونِينِ الْأَلْفَ. وانظر لِذَلِكَ التَّعْلِيقَ عَلَى الْحَدِيثِ السَّالِفِ
بِرَقْمِ (١٩٨٣١).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِيْنِ غَيْرُ
حَمَادٍ - وَهُوَ ابْنُ سَلْمَةَ - فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ عَبْدُ الصَّمْدِ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ،
وَعُفَانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو التَّيَاحِ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ حَمِيدٍ الْضَّبْعِيِّ، وَمَطْرَفُ: هُوَ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ /١٨/ (٢٦١)، وَالْحَاكِمُ /٤١٦/ - ٤١٧ مِنْ طَرِيقِ حَجَاجِ
ابْنِ الْمَنْهَالِ، وَالطَّبرَانِيُّ /١٨/ (٢٦١) مِنْ طَرِيقِ هَدْبَةِ بْنِ خَالِدٍ، كَلَاهُمَا عَنْ
حَمَادِ ابْنِ سَلْمَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ
مُسْلِمٍ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ . وانظر (١٩٨٣١).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِيْنِ غَيْرُ أَبِي
الْمُهَلَّبِ - وَهُوَ الْجَرْمِيُّ - فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ عَبْدُ الصَّمْدِ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ
ابْنُ سَعِيدٍ، وَحَرْبٌ: هُوَ ابْنُ شَدَادِ الْيَشْكُرِيِّ، وَيَحْيَى: هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَبُو
قِلَابَةَ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْجَرْمِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٨٤٩)، وَمِنْ طَرِيقِ الْبَيْهَقِيِّ /٤٥٠/ عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ =

٢٠٠٦ - حديث عبد الصمد، حدثنا مهديٌّ، حدثنا غيلانٌ، عن
مطرف

عن عمران بن حصين: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سأله - أو سأله رجلاً -
وهو شاهد - : «هل صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيئًا؟» قال:
لا.. قال: «إِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»^(١).

٢٠٠٧ - حديث عفانٌ، حدثنا همامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عمران بن حصين: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد رَجَمَ^(٢).

٢٠٠٨ - حديث وَهْبٌ بن جريرٍ، حدثنا أبيٌّ، قال: سمعتُ حُمَيْدَ بْنَ
هِلَالَ يُحَدِّثُ^(٣)، عن أبي قتادةَ

عن عمران بن حصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْحَيَاةُ

= بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن حبان (٣١٠٢)، والطبراني في «الكبير» /١٨/ (٤٨٢) من طريق
الأوزاعي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٥٠) من طريق أبان بن يزيد
العطار، كلامهما عن يحيى بن أبي كثیر، به.
وانظر (١٩٨٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد
الوارث، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزدي.
وانظر (١٩٨٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن
- وهو البصري - لم يسمع من عمران. همام: هو ابن يحيى العوادي. وانظر
(١٩٩٢٣).

(٣) في (ظ١٠) و(ق): حَدَّثَ.

خَيْرٌ كُلُّهُ»^(١).

٢٠٠٩ - حديثنا يحيى بن حماد، حديثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن الحسن البصري

عن عمران بن حصين: أن رجلاً أعتقَ عند موته ستة رجلاً له، فجاء ورثته من الأعراب، فأخبروا رسول الله ﷺ بما صنع، قال: «أوفَعَ ذلِكَ؟ قال: لو علمنا إِن شاء الله ما صلينا عليه» قال: فأقرَع بينهم، فأعتقَ منهم اثنين، وردَ أربعةً في الرق^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي قتادة العدوي - وهو تميم بن نذير -، فمن رجال مسلم. وأخرجه الطبراني في «الكبير» /١٨/ ٥٥٤ من طريق محمد بن أبي صفوان الشفقي، عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، الحسن البصري لم يسمع من عمران. أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله اليشكري. وأخرجه البزار في «مسنده» /٣٥٣٠)، والطبراني في «الكبير» /١٨/ ٤٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» /٢٢٣/ ١٧ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وسلف من طريق سماك وجماعة عن الحسن برقم (٢٠٠٠١)، فانظر تتمة تحريره هناك. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

وقوله: «لو علمنا ما صلينا عليه» لم يذكرها في حديث عمران غير الحسن البصري، ويشهد لها حديث أبي قلابة عن أبي زيد الأنصاري عند سعيد بن منصور في «سته» (٤٠٩)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المشكل» (٧٤٠). ورجاله ثقات إلا أنه منقطع فإن أبو قلابة لم يسمع من أبي زيد. وسيأتي في «المسندي» دون هذا الحرف = ٣٤١/٥.

٢٠٠١٠ - حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالكُ. وأبو نعيم، حدثنا مالك
- يعني ابن مغول - عن حُصين، عن الشعبي
عن عمران بن حُصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا رُقْيَةَ إلَّا
مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةً»^(١).

= وقد سلف الحديث من طريق أبي المهلب عن عمران برقم (١٩٨٢٦) وقال
فيه مكان هذا الحرف: «وقال له قوله شديداً».
قوله: «رَجْلَة» بفتح الراء وسكون الجيم، ويجوز كسر الراء مع فتح الجيم
بوزن عِنْبة: جمع رجل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين،
وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٥٥٨/١٨ من طريق أبي نعيم وحده، بهذا
الإسناد.

وانظر (١٩٩٠٨).

حَدِيثُ حَكِيمٍ بْنِ مَعَاوِيَةِ الْبَهْزِرِيِّ

عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةِ بْنِ حَمِيلَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠١١ - حدثنا عبد الله بن الحارث، حدثني شبئل بن عباد. وابن أبي بكر - يعني ابن أبي بكر - قال: حدثنا شبئل بن عباد، المعنى، قال: سمعت أبي قزعة - وقال ابن أبي بكر: يُحدث عمرو بن دينار^(٢) - يُحدث عن حكيم بن معاوية البهزي

عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ: إِنِّي حَلَفْتُ هَذَا - وَنَشَرَ أَصَابِعَ يَدِيهِ - حَتَّى تُخْبِرَنِي مَا الَّذِي بَعْثَكَ اللَّهُ بِهِ. قَالَ: «بَعَثَنِي اللَّهُ بِالإِسْلَامِ» قَالَ: وَمَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُقْيِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتَى الزَّكَاةَ، أَخْوَانِ نَصِيرَانِ، لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ تُوبَةً أَشْرَكَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ».

قال: قلت: يا رسول الله، ما حَقُّ زوجِ أَحْدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلَتْ، وَتَكْسُوْهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبَّحْ، وَلَا تَهْجُزْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ».

(١) معاوية بن حميدة قشيري من بني عامر بن صعصعة، جد بهز بن حكيم، له وفادة على النبي ﷺ وصحبة، نزل البصرة، ومات بخراسان. «الإصابة» ٦/١٤٩-١٥٠.

(٢) وقع في (م): «سمعت أبي قزعة يحدث عن عمرو بن دينار»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من نسخنا الخطية.

ثم قال: «هاهُنَا تُحشِّرُونَ، هاهُنَا تُحشِّرُونَ، هاهُنَا تُحشِّرُونَ - ثلاثاً - رُكْبَانًا وَمُشَاءً وَعَلَى وُجُوهِكُمْ»^(١)، تُوفُونَ يوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعينَ^(٢) أُمَّةً، أَنْتُمْ آخُرُ الْأَمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ، تَأْتُونَ يوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى أَفْوَاهِكُمُ الْفِدَامُ، أَوَّلُ مَا يُعْرِبُ عَنْ أَحَدِكُمْ فَخِذْهُ». قال ابنُ بَكِيرٍ: فَأَشَارَ يَدِهِ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: «إِلَى هاهُنَا تُحشِّرُونَ»^(٣).

(١) في الأصول: وجوههم.

(٢) في الأصول: سبعون، وضَبَّ عَلَيْهَا فِي (س) إِشارةٌ إِلَى خَطْنَهَا، والصواب ما أثبَتنا.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حكيم - وهو ابن معاوية بن حيدة القشيري - وهو صدوق حسن الحديث، وغير والده معاوية بن حيدة، فقد روى لهما أصحاب السنن وعلق لهما البخاري. عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي، وأبو قزعة: هو سُوَيْدَ بْنُ حُجَّيْرَ الْبَاهْلِيَّ.

وأخرجه النسائي في «الكتابي» (١١٤٣١)، وابن جرير الطبراني ٦٦/٥ و٢٤/١٠٧، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/١٠٣٨) من طريق يحيى بن أبي بكر وحده، بهذا الإسناد. ورواية الطبراني في الموضع الأول والطبراني مختصرة من قوله: ما حق زوج أحدنا ... إلى آخر الحديث.

وأخرجه النسائي في «الكتابي» (٩١٨٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧١، والطبراني ١٩/١٠٣٧) من طريق حاجج الباهلي، والطبراني ١٩/١٠٣٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن أبي قزعة سعيد بن حبّير، به. واقتصر النسائي على قصة حق الزوجة.

وأخرج قصة حق الزوجة وحدها أبو داود (٢١٤٤)، والنسائي في «الكتابي» (٩١٥١)، والبيهقي ٧/٢٩٥ من طريق سعيد بن حكيم، عن أبيه حكيم بن =

= معاوية، به.

وسيأتي الحديث بطوله بالأرقام (٢٠٠٢٢) و(٢٠٠٣٧) و(٢٠٠٤٣).
وسيأتي مختصرًا بالأرقام (٢٠٠١٣) و(٢٠٠١٥) و(٢٠٠١٨) و(٢٠٠٢٥) و(٢٠٠٢٦)
و(٢٠٠٢٧) و(٢٠٠٢٩) و(٢٠٠٣٠) و(٢٠٠٣١) و(٢٠٠٤٥) و(٢٠٠٤٩)
و(٢٠٠٥٠) و(٢٠٠٥٣).

وفي باب أن الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠١). وهما في «الصحيح».

وعن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (٥٢٠٢).

وقوله: «لا يقبل الله من أحد توبية أشرك بعد إسلامه» وقع في هذه الرواية وهم، وصوابه ما وقع في رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «لا يقبل الله من مشرك بعدهما أسلم عملاً، أو يفارق المشركين إلى المسلمين» وستأتي برقم (٢٠٠٣٧). وقد أجمع المسلمون على قبول توبة المرتد بعد إسلامه إذا تاب ورجع إلى الإسلام.

وفي باب حق الزوجة عن جابر ضمن حديث عن النبي ﷺ قال: «ولهن عليكم رِزْقُهُنَّ وكسوتُهُنَّ بالمعروف». أخرجه مسلم (١٢١٨).

وفي باب النهي عن ضرب الوجه وتقبیحه بوجه عام دون حصره بالنساء عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٠).

وفي باب صفة حشر الناس عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٤٧).

وعن أبي ذر، سيأتي برقم (٢١٤٥٦).

ويشهد لكون هذه الأمة آخر الأمم حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١٠).

ويشهد لقوله: «أول ما يعرب عن أحدكم فخذنه» حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٣٧٤).

قال السندي: قوله: «ونشر أصابع يديه» يريد: عشر مرات.

٢٠٠١٢ - حديثنا مهنا بن عبد الحميد أبو شبل، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية

عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَغْسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، حَتَّى ذَهَبَ عَصْرًا وَجَاءَ عَصْرًا، فَلَمَّا حَضَرَتُهُ الْوَفَاءُ قَالَ: أَيْ بَنِيَّ، أَيْ أُبُّ كَنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أُبُّ. قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُطِيعِي؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: انْظُرُوهُ إِذَا مِنْ أَنْ تُحَرِّقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي فَحَمًا» قال رسول الله ﷺ: «فَفَعَلُوا ذَلِكَ. ثُمَّ اهْرُسُونِي بِالْمِهْرَاسِ» يُوْمِئُ بِيدهِ، قال رسول الله ﷺ: «فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ. ثُمَّ اذْرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمِ رِيحٍ، لَعَلَّي أَضِلُّ اللَّهَ» قال رسول الله ﷺ: «فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: أَيْ رَبَّ، مَخَافَتِكَ. قَالَ: فَتَلَافِاهُ اللَّهُ بِهَا»^(١).

= «أَخْوَان» أي: هما، أي: المسلمان. قلنا: سيأتي ذلك موضحاً عند الرواية رقم (٢٠٠٣٧).

«وَلَا تَقْبِحْ» أي: صورتها بضرب الوجه، أو لا تنسب شيئاً من أفعالها وأقوالها إلى القبح، أو لا تقل لها: قبح الله وجهك، أو قبحك، من غير حق. «وَلَا تَهْجُر إِلَّا فِي الْبَيْتِ» أي: لا تهجرها إلا في المضجع، ولا تحول عنها، ولا تحولها إلى دار أخرى.

«الْفَدَامُ» كتاب وسحاب وشداد: هو ما يربط به الفم، أي: يمنعون الكلام بأفواهم حتى تتكلم جوارحهم. اهـ.

وقوله: «هَا هَا تَحْشِرُونَ» أراد الشام كما سيأتي برقم (٢٠٠٢٢) و(٢٠٠٣١).

= (١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل حكيم بن معاوية.

٢٠٠١٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: سأله رجل: ما حق المرأة على الزوج؟ قال: «تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرِّ الوجه، ولا تُقبح، ولا تهجر إلا في البيت»^(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» /١٩ (١٠٣٧)، وفي «الأوسط» (٦٣٩٨) من طريق حاج الباهلي، عن أبي قزعة، بهذا الإسناد. وقد ذكره في «الكبير» ضمن حديث في قصة إسلامه ووصية النبي ﷺ له في حق زوجته، وزاد فيه قوله: «قال: لأنزعن كل شيء أعطيكموه أو لتفعلن ما أمركم به، فقالوا: كلنا نفعل ما أمرتنا». ولم يذكر قوله: «حتى أصل الله»، ولفظ آخره: «فدعني بما كان» بدل قوله: «فعملوا والله ذلك فإذا هو في قبضة الله». وذكره في «الأوسط» ضمن حديث طويل.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٤٢) و(٢٠٠٣٩) و(٢٠٠٤٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٨٥). وانظر تتمة شواهد هذه هناك، وبعضها في الصحيح.
قال السندي: «رغسه» كمنع، يقال: أرغسه الله مالاً ورَغْسَهُ، أي: أكثر له وببارك فيه.

«ثم اهرسوني» من كلام الرجل، يقال هرَسَهُ، من باب نَصَر، أي: دَقَّهُ.
«أَصْلٌ» بفتح فكسر، أي: أقوته ويختفي عليه مكاني. ولعله قال ذلك عند غلبة الخوف عليه، بحيث طار عقلُه، وإلا فاعتقاد مثله كفرٌ.

وقوله: «فتلافاه الله بها» أي: تداركه بالرحمة والمغفرة، والله تعالى أعلم.

وانظر «الفتح» ٣١٥/١١.

(١) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون، وأبو قزعة: هو سُوَيْدَ بْنُ حُجَيْرَ الباهلي.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٥٠)، والنسائي في «الكبير» (٩١٧١) و(١١١٠٤) =

٢٠٠١٤ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو قَزْعَةَ سُوَيْدُ
ابن حُجَّيْر الباهليُّ، عن حَكِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ

عن أبيه: أَنَّ أَخَاهُ مَالِكًا قَالَ يَا مَعَاوِيَةُ، إِنَّ مُحَمَّدًا أَخَذَ
جِيرَانِيَّ، فَانطَّلَقَ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ قَدْ عَرَفَكَ وَكَلَمَكَ . قَالَ: فَانطَّلَقْتُ
مَعْهُ، فَقَالَ: دَعْ لِي جِيرَانِيَّ، فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْلَمُوا . فَأَعْرَضَ
عَنْهُ، فَقَامَ مُتَمَعِّطًا، فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَ، إِنَّ النَّاسَ
لَيَرْعُمُونَ أَنْكَ تَأْمُرُ بِالْأَمْرِ، وَتُخَالِفُ إِلَى غَيْرِهِ . وَجَعَلْتُ أَجْرُهُ
وَهُوَ يَتَكَلَّمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَقُولُ؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ وَاللَّهِ
لَئِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ النَّاسَ لَيَرْعُمُونَ أَنْكَ تَأْمُرُ بِالْأَمْرِ، وَتُخَالِفُ
إِلَى غَيْرِهِ . قَالَ: «أَوْ قَدْ قَالُوهَا - أَوْ قَاتَلُهُمْ -؟ فَلَئِنْ فَعَلْتُ
ذَاكَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا عَلَيَّ، وَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ، أَرْسِلُوا
لَهُ جِيرَانَهُ»^(١).

= والطبراني ٦٦/٥ ، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٣٩ ، والبيهقي ٢٩٥/٧ من
طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد.

وسلف ضمن حديث مطول برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم
ابن معاوية .

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٠٢٧) و(٢٠٠٣٠) و(٢٠٠٤٥).

(١) إسناده حسن من أجل حكيم بن معاوية: وهو ابن حيندة القشيري .
وآخر جه الحاكم ٦٤٢/٣ من طريق يحيى بن حماد، عن حماد بن سلمة ،
بهذا الإسناد .

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠١٧) و(٢٠٠١٩) و(٢٠٠٤٢) عن بهز بن حكيم ، عن
أبيه ، عن جده .

قال السندي: «متمعطاً»: متسلطاً متعصباً .

٢٠٠١٥ - حدثنا عَقَانُ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن الْجُرَيْرِيِّ، عن حَكِيمٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ
 عن أبيه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْتُمْ تُوْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»^(١).

= «لَئِنْ فَعَلْتَ» بالخطاب، أي: حَبَسَ جِيرَانِيَّ مع إِسْلَامِهِمْ.
 «أَوْ قَاتَلُوكُمْ» اسْمَ فَاعِلْ مُبْتَدَأ لِتَقْدِيمِ الْاسْتِفَاهَمِ، وَالضَّمِيرُ فَاعِلٌ سَدٌّ مَسْدَدٌ
 الْخَبَرُ، وَ «أَوْ» لِلشُّكِّ مِنَ الرَّاوِيِّ، وَيُحَتمَّ أَنْ يَكُونَ بِالإِضَافَةِ إِلَى الضَّمِيرِ،
 أي: أَوْ قَاتَلُوكُمْ يَقُولُ ذَلِكَ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا يَجِدُ بَعْدَهُ مِنَ الْرَّوَايَةِ.
 «فَلَئِنْ فَعَلْتُ ذَاكَ» الْجَزَاءُ مُقْدَرٌ، أي: لَكَانَ قَوْلُوكُمْ حَقًّا، قَالَ ذَلِكَ حِينَ
 اعْتَدَ عَلَى خَبْرِهِ وَظَهَرَ لَهُ أَنَّهُ حَقٌّ.

(١) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ. الْجُرَيْرِيُّ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ.
 وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٩/١٠٣٠) مِنْ طَرِيقِ حَاجَاجَ بْنِ مَنْهَالٍ،
 عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَنْتُمْ آخِرُهَا» بَدْلُ قَوْلِهِ: «أَنْتُمْ خَيْرُهَا».

وَسَيَأْتِيُّ بِالْأَرْقَامِ (٢٠٠٢٥) وَ(٢٠٠٢٩) وَ(٢٠٠٤٩). وَسَلْفُ ضِمنِ حَدِيثِ
 بَرْ قَمِ (٢٠٠١١).

حَدِيثُ بَهْزَنْ بْنِ حَكِيمٍ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

٤٥

٢٠٠١٦ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ بَهْزَنْ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي كُلِّ إِبْلٍ سَائِمَةٌ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ، لَا تُفَرِّقُ إِبْلٍ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِراً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا، فَإِنَّا أَخْذُوهَا مِنْهُ وَشَطَرْ إِبْلِهِ»^(١)، عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لَا يَحِلُّ لَآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ»^(٢).

(١) في (ظ ١٠) و(ق): وشطراً من إبله.

(٢) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٢٤)، وابن أبي شيبة ١٢٢/٣، وأبو عبيد في «الأموال» (٩٨٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٤٤٣)، والدارمي (١٦٧٧)، وأبو داود (١٥٧٥)، والنمساني ٢٥/٥، وابن خزيمة (٢٢٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩/٢ و٣/٢٩٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٨٤ (٩٨٥) و(٩٨٦) و(٩٨٧)، والحاكم ٣٩٨/١، وابن حزم في «المحلى» ٥٧/٦، والبيهقي ١١٦/٤ و١٠٥، والخطيب في «تاریخه» ٤٤٨/٩ من طرق عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد.

ولم يذكر عبد الرزاق والطحاوي والطبراني في الموضع الأول والثالث والبيهقي في الموضع الأول قوله: «لَا تُفَرِّقُ إِبْلَنِ عَنْ حِسَابِهَا»، وقال ابن زنجويه والدارمي والطبراني في الموضع الثاني: «وَشَطَرْ مَالِهِ» بدل قوله: «وَشَطَرْ إِبْلِهِ» ولم يذكر ابن أبي شيبة قوله: «وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا أَخْذُوهَا وَشَطَرْ إِبْلِهِ»، وذكر الخطيب في روایته قوله: «وَمَنْ مَنَعَهَا كَانَتْ شَطَرْ مَالِهِ» بدل قوله: «وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا أَخْذُوهَا وَشَطَرْ إِبْلِهِ».

وسيأتي برقم (٢٠٠٣٨) و(٢٠٠٤١).

وقوله: «فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ» ليس على ظاهره، بل هُنَّا فِيمَا إِذَا زَادَتْ =

٢٠٠١٧ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه

عن جده: أن أباه أو عمه قام إلى النبي ﷺ فقال: جيراني بمأخذوا؟ فأعرض عنهم، ثم قال: أخبرني بمأخذوا؟ فأعرض عنهم، ثم قال: أخبرني بمأخذوا؟ فأعرض عنهم^(١)، فقال: لئن قلت

= على مئة وعشرين كما جاء في حديث أنس عن أبي بكر عند البخاري برقم (١٤٥٤). وسلف في مسند أبي بكر مطولاً برقم (٧٢).

ولقوله: «لا تفرق إبل عن حسابها» شاهد من حديث أبي بكر أيضاً عند البخاري (١٤٥٠).

ولقوله: «لا يحل لآل محمد منها شيء» أي: من الصدقة، شاهد من حديث أبي هريرة، سلف في مسنته برقم (٧٧٥٨)، وهو متفق عليه، وانظر تتمة شواهد هناك.

وأما قوله: «من منعها فإنما أخذوها منه وشطر إبله، عزمه من عزمات ربنا» فقد تفرد به بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ومن أجل الاختلاف في بهز بن حكيم وقع الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة، انظر «شرح مشكل الآثار» ٤٠١-٤٠٤ والتلخيص عليه، و«التلخيص الحبير» ١٦١-١٦٠/٢، و«نيل الأوطار» ١٧٩/٤-١٨٢.

السائمة: الراعية.

ابنة لبون: هي ابنة الناقة أتمت السنة الثانية ودخلت في الثالثة.

وقوله: «لا تفرق إبل عن حسابها»، قال في «نيل الأوطار» ٤/١٧٩: أي: لا يفرق أحد الخليطين ملكه عن ملك صاحبه.

وقوله: «مؤتجراً» قال السندي: أي: طالباً للأجر.

وقوله: «عزمه من عزمات ربنا» أي: حقاً من حقوقه، وواجبًا من واجباته.

(١) قوله: «ثم قال: أخبرني بمأخذوا؟ فأعرض عنهم» ليس في (م) و(ق)، واستدركناه من (ظ١٠) و(س).

ذلك، إنهم ليزعمون أنك تنهى عن الغيّ وتستخلّي به! فقال النبي ﷺ: «ما قال؟» فقام أخوه أو ابن أخيه فقال: يا رسول الله، إنه إلهٌ^(١) قال. فقال: «لَقَدْ قُلْتُمُوهَا - أو قاتلوكم -؟ ولَئِنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَعَلَيَّ وَمَا هُوَ عَلَيْكُمْ، خَلُوا لِهِ عَنْ جِيرَانِهِ»^(٢).

٢٠٠١٨ - حدثنا أبو كامل، عن حمّاد، حدثنا أبو قزعة، عن حكيم بن معاوية عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِلُ تَوْبَةَ عَبْدٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ»^(٣).

(١) هكذا جاءت مكررة في (ظ١٠).

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٦٣١) عن محمد بن قدامة، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧) من طريق إسحاق بن راهويه، ثلاثة عن إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد. ولفظ أبي داود مختصر، ولم يسوق الطبراني لفظه. وانظر ما سلف برقم (٢٠٠١٤)، وما سيأتي برقم (٢٠٠٤٢). وقوله: تستخلّي به، أي: تستقلّ به وتتفرد.

(٣) إسناده حسن، لكن وقع في متن الرواية وهم أشرنا إليه عند الحديث رقم (٢٠٠١١).

أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو قزعة: هو سعيد بن حجير.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/١٠٣٥) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٠٥٣).

٢٠٠١٩ - حديث عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن بهز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه

عن جده قال: أخذ النبي ﷺ ناساً من قومي في تهمة فحبسهم، فجاء رجلٌ من قومي إلى النبي ﷺ، وهو يخطب فقال: يا محمدُ، علامَ تَحِبُّنِي؟ فصَمَتَ النبي ﷺ عنه، فقال: إنَّ ناساً لِيَقُولُونَ: إِنَّكَ تَنْهَى عن الشَّرِّ وَتَسْتَخْلِي بِهِ! فقال النبي ﷺ: «ما يقول؟» قال: فجعلتُ أُعْرِضُ بينهما بالكلام مخافةً أن يسمعها، فَيَدْعُوا على قومي دعوةً لا يُفْلِحُونَ بعدها أبداً، فلم يَزَلَ النبي ﷺ به حتى فَهَمَاها، فقال: «قد قالوها - أو قائلُها منهم -؟ واللهِ لَوْ فَعَلْتُ لَكَانَ عَلَيَّ وَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ، خَلُوا له عن جيرانه»^(١).

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٨٩١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٩٦، والحاكم ١٢٥/٤ و١٠٢/٤، وابن حزم في «المحلى» ١٣١/١١، والبيهقي ٥٣/٦ - واقتصر أبو داود والحاكم في الموضع الثاني والبيهقي على أوله بلفظ: أن رسول الله ﷺ حبس رجلاً في تهمة. وزاد البيهقي: ساعةً من نهار ثم خلى عنه. وانظر ما سلف برقم (٢٠٠١٤).

وأخرجه الترمذى (١٤١٧)، والنمسائي ٦٦-٦٧ و٦٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٩٨، وفي (الأوسط) ١٥٤، وابن عدي في «الكامل» ٤٩٩/٢، وابن حزم في «المحلى» ١٣١/١١ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمراً، بهذه الإسناد. وسقط من إسناد ابن حزم من المطبوع «معمر»، وهو خطأ. ولفظهم جميعاً: أن رسول الله ﷺ حبس رجلاً في تهمة =

٢٠٠٢٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن بهز بن حكيم، عن

أبيه

عن جده: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من سأله مولاً فضل ماله، فلم يُعطِه، جعل يوم القيمة شجاعاً أفرع»^(١).

٢٠٠٢١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن بهز بن حكيم، عن

أبيه

= ثم خلّى سبيله. وقال الترمذى: حديث بهز عن أبيه عن جده حديث حسن.
وفي باب أن رسول الله ﷺ حبس في تهمة عن أبي هريرة عند البزار
(١٣٦١) - كشف الأستار، والعقيلي في «الضعفاء» ٥٢/١، والحاكم
١٠٢/٤، وابن حزم ١٣١/١١. وإسناده ضعيف جداً.

وعن النعمان بن بشير عند النسائي ٦٦/٨. وإنسانه ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند العقيلي ٥٣/٥٤. وإنسانه ضعيف.

وعن عراك بن مالك مرسلًا عند عبد الرزاق (١٨٨٩٢)، والعقيلي ٥٤/١.

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبواه صدوقان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في
«الكبير» ١٩/(٩٧٨).

وآخرجه أبو داود بإثر الحديث (٥١٣٩)، والنسائي ٨٢/٥، والطبرى في
«تفسيره» ١٩١/٤، والطبرانى ١٩/(٩٧٩) و(٩٨٠) و(٩٨١) و(٩٨٣)،
والبيهقي في «السنن» ١٧٩/٤، وفي «الشعب» (٣٣٩٠)، والبغوي (٣٤١٧) من
طرق عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد. زاد النسائي والطبرى والبيهقي والبغوي
فيه: «يتلماط فضله الذي منع»، ولفظ آخر حديث أبي داود: «إلا دُعى له يوم
القيمة فضلُه الذي منعه شجاعاً أفرع».

وانظر ما سيأتي بالأرقام (٢٠٠٢٣) و(٢٠٠٣٢) و(٢٠٠٤٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٥٦).

عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِّلَّذِي يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، ثُمَّ يَكْذِبُ لِيُضْحِكُهُمْ، وَيَلْ لَهُ، وَوَيْلٌ لَهُ»^(١).

٢٠٠٢٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو قرعة الباهلي، عن حكيم بن معاوية

عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: ما أتيتك حتى حلفت عدد أصابعي هذه أن لا أتيك - أرانا عفان وطبق كفيه -، فبالذى بعثك بالحق، ما الذي بعثك به^(٢)? قال: «الإسلام» قال: وما الإسلام؟ قال: «أن يسلِّمَ قلبك لله، وأن توجه وجهك إلى

(١) إسناده حسن.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٧)، وفي «الزهد» (٧٣٣)، ومن طريقه النسائي في «الكتابي» (١١٦٥٥)، والبغوي (٤١٣٠) عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن وهب في «جامعه» (٥٣٩)، وهناد في «الزهد» (١١٥٠)، والنسياني في «الكتابي» (١١١٢٦)، والخرائطي في «مساوي الأخلاق» (١٢٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧١، والطبراني في «الكتابي» (٩٥٠/١٩) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٩٥١)، والحاكم ٤٦/١، والبيهقي في «السنن» ١٩٦/١٠، وفي «الأداب» ٢/٥٠١، والحاكم ٤٦/١، والبيهقي في «الإيمان» (٤٨٣١)، والخطيب في «تاريخه» ٣/٢٦٥، وفي «شعب الإيمان» (٩٢٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٦/١٦، وفي «الاستذكار» ٤/٧ و١٣٣-١٣٤، وابن قانع في «الزنادق» (٣٤١٧) من طرق عن بهز، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٤٦) و(٢٠٠٥٥) و(٢٠٠٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٢٠)، وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١٣٣١). وإن استدھما ضعيف.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): بعثك الله به.

الله، وتصلي الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، أخوان نصيران، لا يقبل الله من أحد توبة أشرك بعد إسلامه» قلت: ما حق زوجة أحدينا عليه؟ قال: «تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقبح، ولا تهجر إلا في البيت» قال: «تحشرون ها هنا - وأوّمأ بيده إلى نحو الشام - مسأة ركباناً وعلى وجوهكم، تعرضون على الله وعلى أفواهكم الفداء، وأول ما يعرّب عن أحديكم فخذنه»^(١).

٢٠٠٢٣ - وقال: «ما من مولى يأتي مولى له، فيسأله من فضل عنده فيمنه، إلا جعله الله عليه شجاعاً ينهشه قبل القضاء». قال عفان: يعني بالمولى ابن عمه^(٢).

(١) إسناده حسن من أجل حكيم بن معاوية. أبو قزعة: هو سعيد بن حبيبر. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٢/١٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٣٤. (٢) من طريق أسد بن موسى، وأبو داود ٢١٤٢، والبيهقي ٣٠٥/٧ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن حبان ١٦٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، ومحمد بن نصر المرزوقي في «تعظيم قدر الصلاة» ٤٠٣. من طريق أبي النعمان عارم، أربعتهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. واقتصر أبو داود والطبراني في الموضع الأول والبيهقي على حق الزوجة، واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: «تحشرون ها هنا» إلى نهاية الحديث، ولم يذكر محمد بن نصر والطبراني في الموضع الثاني حق الزوجة.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» ٦٣٩٨، ومحمد بن نصر ٤٠٤ من طريق حجاج الباهلي، عن أبي قزعة، به.
وانظر (٢٠٠١١).

(٢) إسناده حسن.

٢٠٠٤ - قال: وقال: «إِنَّ رَجُلًا مِمْنُ كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، حَتَّىٰ ذَهَبَ عَصْرٌ وَجَاءَ آخَرُ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لِوَلَدِهِ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٍ. قَالَ: هَلْ أَنْتُمْ مُطِيعِي؟ وَإِلَّا أَخْذَتُ مَالِي مِنْكُمْ؟ انْظُرُوا إِذَا أَنَا مِثْ أَنْ تَخْرُقُونِي حَتَّىٰ تَدْعُونِي حُمَّمًا، ثُمَّ اهْرُسُونِي بِالْمِهْرَاسِ» وأدار رسول الله ﷺ يديه حِذَاءً رُكْبَتِيهِ، قال رسول الله ﷺ: «فَعَلُوا وَاللَّهُ»، وقال نبئ الله ﷺ بيدِهِ هكذا: «ثُمَّ اذْرُونِي فِي يَوْمِ رَاحِ^(١) لَعَلَّيُ أَضِلُّ اللَّهَ» كذا قال عَفَّانُ.

وقال مُهَنَّا أبو شِبل، عن حَمَّادٍ: «أَضِلُّ اللَّهَ فَعَلُوا وَاللَّهُ ذَاكَ،

= وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٧١/٣ من طريق أبي سلمة التبوزكي، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٩١) من طريق عبد الواحد بن غيث، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ضمن الحديث (٦٣٩٨) من طريق حجاج الباهلي، عن أبي قزعة، به. ولفظ آخره: «إِلَّا أَتَاهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَجَاعَ يَتَلَمَّظُهُ». وانظر (٢٠٠٢٠).

وقد روى هذا الحديث عن أبي قزعة داودُ بن أبي هند، فاختُلَفَ عليه فيه، فرواه مسلمة بن علقمة عنه، عن أبي قزعة، عن أبي مالك العبدلي. ورواه عبد الأعلى عنه، عن أبي قزعة، عن رجل، عن النبي ﷺ. ورواه أبو معاوية الضريري عنه، عن أبي قزعة، عن النبي ﷺ.

أخرج هذه الطرق الثلاثة ابن جرير الطبرى في «تفسيره» ١٩١/٤. وروى على غير هذه الأوجه، انظر «العلل» للدارقطنى ٢٩٥-٢٩٤/٨.

(١) في (١٠) و(ق): في يوم راح.

فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فِي قَبْصَةِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلْتَ عَلَى
مَا فَعَلْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافِتِكَ. فَتَلَاقَاهُ اللَّهُ بِهَا»^(١).

٢٠٠٢٥ - حَدَثَنَا حَسْنٌ، قَالَ حَدَثَنَا حَمَادٌ فِيمَا سَمِعْتُهُ قَالَ: وَسَمِعْتُ
الْجُرَيْرِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مَعاوِيَةَ

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنْتُمْ تُوْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً،
أَنْتُمْ أَخِرُّهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ».

وَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا،
وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَإِنَّهُ لَكَظِيفٌ»^(٢).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل حكيم بن معاوية، فهو صدوق حسن الحديث.

وسلف الحديث برقم (٢٠٠١٢) عن مهنا أبي شبل، عن حماد بن سلمة.
قوله: «في يوم راح» أي: شديد الريح.

(٢) إسناده حسن. حسن: هو ابن موسى الأشيب، والجريري: هو سعيد ابن إياس.

وآخرجه عبد بن حميد (٤١١) عن حسن بن موسى، بهذا الإسناد. غير أنه قال: «أنتم خيرها» بدل قوله: «أنتم آخرها».

وسلف الشطر الأول برقم (٢٠٠١٥) عن عفان عن حماد بن سلمة.

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٤٧٥)، وابن أبي داود في «البعث» (٦١)، وابن حبان (٧٣٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٥/٦، وفي «صفة الجنة» (١٧٨) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وابن عدي في «الكامل» ٥٠٠/٢، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طريق علي بن عاصم، كلامهما عن الجريري، به -ولفظه عند ابن أبي عاصم وأبي نعيم في «الحلية»: «سبعين سنة»، وعند الباقيين: «سبع

٢٠٠٢٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا الجريري أبو مسعود، عن حكيم بن معاوية

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «تَجِيئُونَ يوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَفْوَاهِكُمُ الْفِدَامُ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ مِنَ الْأَدَمِيِّ^(١) فَخِذْهُ وَكَفْهُ»^(٢).

٢٠٠٢٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، حدثنا أبو قزعة، وعطاء، عن رجل من بني قشير

= سنين!

ويشهد لهذا الشطر حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٢٣٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

تبنيه: زاد ابن أبي عاصم: «وأن في الجنة بحر الماء، وبحر الخمر، وببحر اللبن، وببحر العسل، ثم تششق منه بعد الأنهاز»، وستأتي هذه الزيادة عند المصطف برقم (٢٠٠٥٢).

المضراعان: شطراً الباب.
والكمبيظ: الممتليء.

(١) في (١٠٦): يتكلم على ابن آدم.

(٢) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون.

وآخرجه الطبرى في «تفسيره» ٢٤/١٠٧، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثانى» ٦٧/١٤٧، والطبرانى في «الكبير» ١٩/٣١١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي داود في «البعث» ٢٥ من طريق خالد بن عبد الله، عن الجريري، به.

وسلف ضمن حديث برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم بن معاوية.

عن أبيه أنه سأله النبي ﷺ: ما حق امرأتي علي؟ قال: «تطعمها إذا طعمت، وتنكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تهجر إلا في البيت»^(١).

٢٠٠٢٨ - حديثنا يزيد، حدثنا بهز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه

عن جده قال: قلت: يا رسول الله، من أبئ؟ قال: «أمك»
 قلت: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: قلت: يا رسول الله، ثم من؟ قال: «أمك» قال: قلت: ثم من؟ قال: «ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب»^(٢).

(١) إسناده حسن، فالقشيريان هما: حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، وأبواه، فقد سلف برقم (٢٠٠١٣)، وضمن حديث برقم (٢٠٠١١) و(٢٠٠٢٢) من طريق أبي قرعة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه معاوية بن حيدة القشيري. وحكيم صدوق حسن الحديث.

ابن جريج: هو عبد الملك بن العزيز، وأبو قرعة: هو سويد بن حجير، وعطا: هو ابن أبي رباح.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبواه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٩٦٢، والحاكم ٤/١٥٠، والبيهقي في «الشعب» ٧٨٤٠ من طرق عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق ٢٠١٢١، وهناد في «الزهد» ٩٦٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣)، وأبوا داود ٥١٣٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٦٦٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧١، وابن حبان في «النقات» ٨/٣٤٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٥٧ و(٩٥٨) و(٩٥٩).

٢٠٠٢٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا بهز، عن أبيه

عن جده، قال: سمعت نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أَلَا إِنَّكُمْ تُوفُونَ سبعينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهُنَّا وَأَكْرَمُهُنَّا عَلَى اللَّهِ»^(١).

= و(٩٦٠) و(٩٦١) و(٩٦٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤)، والحاكم ٦٤٢/٣ و٤/١٥٠، والبيهقي في «السنن» ١٧٩/٤ و٨/٢، وفي «الشعب» ٧٨٣٩)، والخطيب في «تاريخه» ٣٤١٧/٣ و٢٩٥ و٢٦٦-٢٦٥، والبغوي ضمن الحديث (٣٧٦/١٠)، والمزي في ترجمة حكيم بن معاوية من «تهذيب الكمال» ٧/٢٠٣-٢٠٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤٨٤-٤٨٥/٩، وفي «معجم الشیوخ» ٣٩٤-٣٩٥ من طرق عن بهز بن حكيم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وآخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٦٨/٢ من طريق مهران بن حكيم أخي بهز، عن أبيه، عن جده.

وسألني الحديث برقم (٢٠٠٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، وقد سلف برقم (٨٣٤٤) و(٩٢١٨).

وعن أبي سلامة السلمي، سلف برقم (١٨٧٨٩).

وعن رجل من بنى يربوع، سألني (٣٧٧/٥).

وعن صعصعة بن ناجية المجاشعي عند الحاكم ٦١١/٣، والطبراني في «الكبير» (٧٤١٣).

وعن أسامة بن شريك الثعلبي عند الطبراني في «الكبير» (٤٨٤).

(١) إسناده حسن.

وآخرجه ابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/٣٠ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد بن حميد (٤٠٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. =

٢٠٠٣٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه

عن جده، قال: قلت: يا نبى الله، نسأونا ما نأتى منها وما نذر؟ قال: «حرثك، أئت حرثك أئن شئت، غير أن لا تضرِّ الوجه، ولا تُقبح، ولا تهجُّر إلا في البيت، وأطعم إذا طعمت، وأكسُّ إذا اكتسيت، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض إلا بما حلَّ عليها»^(١).

= وقال فيه: «أنتم آخرها» بدل قوله: «أنتم خيرها». وأخرجه الدارمي (٢٧٦٠)، وابن ماجه (٤٢٨٧) و(٤٢٨٨)، والترمذى (٣٠٠١)، والطبرى في «تفسيره» ٢٦٥ / ٤٥ و٤٤، والطبرانى في «المعجم الكبير» ١٩ / ١٠١٢ و(١٠٢٣) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥) من طرق عن بهز بن حكيم، به - وقال فيه بعضهم: «أنتم آخرها» بدل قوله: «أنتم خيرها»، ولفظ ابن ماجه: «نكمِل يوم القيمة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها»، وزاد الترمذى في أوله: أنه سمع النبي ﷺ يقول في قول الله تعالى: «كتم خير أمة أخرجت للناس» [آل عمران: ١١٠] ... ، وقال: حديث حسن. وزاد الطبرانى في الموضع الأول في أوله قول النبي ﷺ: «أهل الجنة مئة وعشرون صفاً، أنت ثمانون صفاً والناس سائر ذلك». وانظر (٢٠٠١٥).

(١) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون.

وآخرجه الطبرى في «تفسيره» ٥ / ٦٦-٧٧، والطبرانى في «الكبير» ١٩ / ٩٩٩ و(١٠٠٠) و(١٠٠١) و(١٠٠٢) من طرق عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد.

وسيأتي بهذا اللفظ برقم (٢٠٠٤٥) عن يحيى بن سعيد عن بهز بن حكيم. وانظر (٢٠٠١٣).

قوله: «أئت حرثك إن شئت» قال في «بذل المجهود» ١٠ / ١٨٥ أي: محل =

٢٠٠٣١ - حديثنا يزيد، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه

عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، أين تأمرني؟ قال: «ها هنا» ونحنا بيده نحو الشام، قال: «إنكم محسوروون رجالاً ور��انأ، وتجررون على وجوهكم»^(١).

٢٠٠٣٢ - حديثنا يزيد، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه

عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يأتي رجلٌ مولاه، فيسألُه من فضلٍ هو عنده، فيمْنَعه إيه، إلا دعى له يوم القيمة شجاع يتلمظ، فضلُه الذي منعه»^(٢).

= حديث - وهو القليل - كيف شئت، أو من أين شئت، أو من أي جانب شئت.
(١) إسناده حسن.

وأخرجه الترمذى (٢١٩٢) و(٢٤٢٤) و(٣١٤٣)، والطبراني (٩٧٦)، والحاكم (٥٦٤/٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقرن الحاكم بيزيد على بن عاصم، وزاد الطبراني قوله: «مقدمة أفواهكم بالفدام، وإن أول ما يبدأ من أحدكم فخذنه».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٠/١٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٢٨٨ و ٢٩٦)، والطبراني (٩٧٤) و (٩٧٥) و (٩٧٧)، والحاكم (٥٦٤/٤) من طرق عن بهز بن حكيم، به - واقتصر يعقوب في الموضع الأول على قول معاوية: يا رسول الله خنز لي. فأولما بيده نحو الشام.
وسيأتي برقم (٢٠٠٥٠) عن يحيى بن سعيد عن بهز. وسلف ضمن حديث برقم (٢٠٠١١).

(٢) إسناده حسن، بهز وأبوه صدوقان، يزيد: هو ابن هارون.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/٩٨٢) من طريق أبي بكر بن أبي

٢٠٠٣٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه
 عن جده قال: قلت: يا رسول الله، إنا قوم نتساءلُ أموالنا.
 قال: «يتساءلُ الرَّجُلُ فِي الْجَائِحَةِ»^(١) أو الفتى ليصلح به بين
 قومه، فإذا بلغ أو كرب، استعف^(٢).

عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٢٠).
 قال السندي: «يتلمظ» يدبر لسانه في فمه، أي: يأكل.
 وقال في حاشيته على النسائي ٨٢/٥: «شجاع» بالرفع على أنه نائب
 الفاعل لدعى، و«فضله» بالرفع بدل منه، أو هو خبر لمبتدأ محذوف، أي: هو
 فضله، ويجوز أن ينصب بتقدير: أعني. اهـ بتصرف.
 (١) في (ظ١٠) و(ق): الحاجة، وهي رواية البيهقي أيضاً.
 (٢) إسناده حسن.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٥٦٣)، والبيهقي ٢٢/٧، والبغوي
 (١٦٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد - وقرن أبو عبيد بيزيد بن
 هارون محمد بن أبي عدي.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠١٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨١٩)
 (٢١٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٦٥ (٩٦٦) و(٩٦٧) و(٩٦٨)،
 وابن عدي في «الكامل» ٧١٦/٢، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٨٦)
 (١١٠٨٧)، والبغوي (١٦٢٧) من طرق عن بهز بن حكيم، به.

قال السندي: قوله: «نتساءل أموالنا» أي: يسأل بعضنا مال بعض في الحاجات.
 «في الجائحة» أي: في الآفة التي تستأصل المال.
 «أو الفتى» بفتح فسكون، قيل: أي: الحرب تكون بين القوم، ويقع فيها
 الجراحات والدماء.

«أو كرب» بفتحات، أي: دنا وقرب.

«استعف» أي: عن السؤال.

٢٠٣٤ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَهْزِ، قَالَ:
حَدَثَنِي أَبِي

عَنْ جَدِّي قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتَى مِنْهَا
وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «اْحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ
يَمِينُكَ» قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي ٤٥٠٠٤
بَعْضٍ؟ قَالَ: «إِنِّي أَسْتَطَعْ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَيْهَا» قَلْتُ:
فَإِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًّاً. قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيِي مِنْهُ»^(١).

(١) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القَطَان، وإسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُليَّة، وبهز: هو ابن حكيم بن معاوية بن حَيْنَة الْقُشَّيرِي. وأخرجه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذى (٢٧٦٩)، وابن حجر في «التغليق» ١٥٩-١٦٠ من طريق محمد بن بشار، والنمسائي في «الكتبى» (٨٩٧٢) عن عمرو بن علي، كلامها عن يحيى بن سعيد وحده، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩٩/١ و٢٢٥/٢، وفي «الأداب» (٧١٦)، وابن حجر في «التغليق» ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق أبي علي الحسن بن محمد ابن الصباح الزعفراني، وابن حجر ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقى، كلامها عن إسماعيل بن إبراهيم وحده، به. وقرن الزعفراني بإسماعيل بن إبراهيم معاذ بن معاذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة كما في «الفتح» ١/٣٨٦، وأبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذى (٢٧٩٤)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨١) و(١٣٨٢)، والخراطى في «المتنقى من مكارم الأخلاق» (١٢٣)، والطبرانى في «الكتبى» ١٩/٩٩٠ و(٩٩٢) و(٩٩٣) و(٩٩٤) و(٩٩٥)، والحاكم ٤/١٧٩-١٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢١-١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٤، وفي «الشعب» ٧٧٥٣)، والخطيب في «تاریخه» ٣/٢٣٥

٢٠٠٣٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن بهز، فذكر مثله، وقال: «فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيِي مِنْهُ» ووضع يده على فرجه^(١).

٢٠٠٣٦ - حدثنا يونس، عن حماد بن زيد، قال أيضاً: قال النبي ﷺ بيه، فوضعها على فرجه^(٢).

٢٠٠٣٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن بهز، قال: أخبرني أبي عن جدي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء - وضرب إحدى يديه على الأخرى - أن لا آتوك، ولا آتي دينك، وإنني قد جئت أمراً لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله، وإنني أسألك بوجه

= ٢٦٢-٢٦١، والبغوي ضمن الحديث (٣٤١٧)، والحسن بن محمد البكري في «كتاب الأربعين حديثاً» ص ١٠٨، وابن حجر في «التغليق» ١٥٩/٢ و ١٦١ من طرق عن بهز بن حكيم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٣٥) و (٢٠٠٣٦) و (٢٠٠٤٠).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٠٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٩٨٩/١٩.

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده حسن. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحماد بن زيد روى هذا الحديث عن بهز بن حكيم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٩٩١/١٩، وابن حجر في «التغليق» ٢/١٦١ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قوله: وقال النبي ﷺ بيه، فوضعها على فرجه.

وانظر ما قبله.

الله، يَمْ بَعَثَنَا إِلَيْنَا؟ قَالَ: «بِالإِسْلَامِ» قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا آيَةُ الإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَتَخْلَيْتُ، وَتُقْيِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ، أَخْوَانٌ نَصِيرَانِ.

لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ يُشْرِكُ، بَعْدَمَا أَسْلَمَ عَمَلاً، أَوْ يُفَارِقُ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا لَيْ أَمْسِكُ بِحُجَّزِكُمْ عَنِ النَّارِ! أَلَا إِنَّ رَبَّيْ دَاعِيَ، وَإِنَّهُ سَائِلِي: هَلْ بَلَغَتْ عِبَادِي؟ وَأَنَا قَائِلٌ لَهُ: رَبَّ قَدْ بَلَغْتُهُمْ. أَلَا فَلْيُلْعِنَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَايَةَ.

ثُمَّ إِنَّكُمْ مَدْعُوُونَ مُفَدَّمَةً^(۱) أَفْوَاهُكُمْ بِالْفِدَامِ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا يُبَيِّنُ وَقَالَ بِوَاسِطَةِ: «يُتَرَجِّمُ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: «هَذَا دِينُكُمْ، وَأَيْنَمَا تُحْسِنُ يَكْفِلَكَ»^(۲).

(۱) هَكُذا فِي (ظ۱۰) عَلَى الْحَالِ، وَفِي (م) وَ(س) وَ(ق): وَمُفَدَّمَةُ، عَلَى الْعَطْفِ.

(۲) إِسْنَادُ حَسْنٍ.

وَأَخْرَجَهُ مَطْوِلًا وَمُخْتَصِرًا عَبْدُ الرَّزَاقِ (۲۰۱۱۵)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةِ (۱۳/۲۵۷)، وَالْبَخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (۴۰۱)، وَابْنُ مَاجَهَ (۲۲۴) وَ(۲۵۳۶)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْبُسِيِّ» ۵/۴-۵ وَ۸۲-۸۳، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (۱۱۴۶۹)، وَالْطَّبَرِيُّ ۲۴/۱۰۷، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (۹۶۹/۱۹) وَ(۹۷۰)، وَ(۹۷۲) وَ(۹۷۳) وَ(۱۰۱۳)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» (۲/۵۰۰)، وَابْنُ عَبْدِ = وَمُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ الْمَرْوُزِيِّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (۴۰۱) وَ(۴۰۲)، وَابْنِ عَبْدِ

٢٠٠٣٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا بهز، حدثني أبي

عن جدّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «في كُلِّ إِبْلٍ سَائِمَةٌ، في كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ، لَا تُفَرِّقُ إِبْلًى عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ

= البر في «الاستيعاب» ٣٢١-٣٢٢ من طرق عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الطبراني ١٩/١٠٣٢) من طريق يحيى بن جابر الطائي، عن حكيم بن معاوية، به. واقتصر على أوله إلى قوله: «وكل مسلم على مسلم محرم»، وعلى قوله: «هذا دينكم، أينما تكن يكفك». وسيأتي برقم (٢٠٠٤٣) عن إسماعيل ابن علية عن بهز، وسلف برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم بن معاوية.

«بُحْجَزْكُمْ» جمع حُجزَةٌ: وهي معقد الإزار.

قال السندي: «وتخليت التخلّي: التفرّغ، أراد التبعّد من الشرك وعقد القلب على الإيمان، أي تركت جميع ما يعبد من دون الله وصرت عن الميل إليه فارغاً.

قلنا: قوله: «لا يقبل الله من شرك يشرك بعدهما أسلم عملاً» كذا وقع هنا، وفي بعض الروايات: «من شرك أشرك بعدهما أسلم»، وظاهره يفيد - كما ذكر السندي - أن هذا المشرك الذي أسلم قد ارتد وأشرك بعد إسلامه، ثم رجع إلى الإسلام، وعند ذلك لا يقبل منه عمل إلى أن يفارق دار الكفر. ووقع في روایة النسائي: «من شرك بعدهما أسلم»، وهو يفيد أن الذي أسلم بعد شركه في دار الكفر لا يقبل منه عمل حتى يفارقه إلى دار الإسلام.

وعلى كلا الحالين، فالهجرة من دار الكفر في حقّ من لم يقدر على عبادة الله متعيّنة، وقد كانت الهجرة في أول الإسلام إلى النبي ﷺ واجبة على الأفراد مطلقاً. انظر تفصيل ذلك في «الفتح» ٦/٣٨-٣٩ و٧/٢٢٩-٢٣٠.

وقوله: «أو يفارق» قال السندي: بالنصب، أي: إلى أن يفارق، فكلمة «أو» بمعنى: إلى أن.

أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا، فَإِنَّا آخِذُوهَا^(١) وَشَطَرَ
إِلَيْهِ، عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لَا يَحِلُّ لَأَلِّيْ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ^(٢).

٢٠٠٣٩ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَثَنَا بَهْزٌ، وَبَيْزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
بَهْزٌ، الْمَعْنَى، حَدَثَنِي أَبِي

عَنْ جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ كَانَ عَبْدُ
مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَكَانَ لَا يَدِينُ اللَّهَ دِينًا» قَالَ
بَيْزِيدٌ: «فَلَبِثَ حَتَّى ذَهَبَ عُمْرُ وَبَقَيَ عُمْرُ»، تَذَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنْ لَمْ
يَبَتَّشِرْ عَنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، دَعَا بَنِيهِ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ، أَيَ أَبٍ تَعْلَمُونِي^(٣)?
قَالُوا: خَيْرَهُ يَا أَبَانَا. قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَا أَدْعُ عَنْدَ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَالًا
هُوَ مِنْيٌ إِلَّا أَنَا آخِذُهُ^(٤) مِنْهُ، أَوْ لَتَفْعَلُنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ. قَالَ: فَأَخْذَ
مِنْهُمْ مِيثَاقًا، قَالَ: إِمَّا لَا، فَإِذَا مِتْ، فَخُذُونِي فَأَلْقُونِي فِي النَّارِ،
حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَّامًا فَدُقُونِي - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ
عَلَى فَخِذِهِ كَأْنَهُ يَقُولُ: اسْحَقُونِي - ثُمَّ ذُرُونِي فِي الرِّيحِ، لَعَلَّيِ
أَضِيلُ اللَّهَ! قَالَ: فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ وَرَبُّ مُحَمَّدٍ حِينَ مَاتَ».

قَالَ: «فَجِيءَ بِهِ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَعُرِضَ عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: مَا

(١) فِي (ظ١٠٠) و(ق): فَأَنَا آخِذُهَا.

(٢) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ، بَهْزٌ بْنُ حَكِيمٍ وَأَبْوَهُ صَدْوقَانَ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٥/١٥-١٦، وَابْنُ الْجَارِودَ (٣٤١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٢٦٦)
مِنْ طَرِيقَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، بِهِذَا الإِسْنَادِ. وَانْظُرْ (٢٠٠١٦).

(٣) فِي (م): تَعْلَمُونَ.

(٤) فِي (م): أَنَا آخِذُهُ.

حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشِينُكَ يَا رَبَّاهُ . قَالَ: إِنِّي لَأَسْمَعَنَ الرَّاهِبَةَ - قَالَ يَزِيدُ: أَسْمَعُكَ رَاهِبًا - فَتَبَّ عَلَيْهِ».

قال بهزٌ: فَحَدَثَتْ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنَ وَقَاتِدَةَ، وَحَدَّثَانِيهِ: «فَتَبَّ عَلَيْهِ، أَوْ فِتَابَ اللَّهِ عَلَيْهِ» شَكَّ يَحِيَّ^(١).

٤٠٢ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَاتَيْنَا مِنْهَا وَمَا

(١) صَحِيحُ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادُ حَسَنٍ مِنْ أَجْلِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ وَأَبِيهِ، فَهُمَا صَدِوقَانِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» ص ٥١٢-٥١١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ وَحْدَهُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.
وَأَخْرَجَهُ الدَّارَمِيُّ (٢٨١٣)، وَالطَّحاوِيُّ فِي «شِرْحِ مشَكْلِ الْأَثَارِ» (٥٦٦)،
وَالْطَّبرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٩/١٠٢٦) وَ(١٠٢٧) وَ(١٠٢٨) وَ(١٠٢٩) مِنْ طُرُقِ
عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بِهِ - وَهُوَ عِنْدَ الطَّبرَانِيِّ مُخْتَصِّرٌ.
وَانْظُرْ (٢٠٠١٢).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «لَا يَدِينُ» أَيْ: لَا يَنْقَادُ وَلَا يَعْمَلُ عَلَى وَفْقِ دِينِهِ.
«لَمْ يَبْتَرِ» بِتَقْدِيمِ الْهَمْزَةِ عَلَى الرَّاءِ، أَيْ: لَمْ يَقْدِمْ لِنَفْسِهِ وَلَمْ يَدْخُرْهُ.
«إِمَّا لَا» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، أَصْلُهُ: «إِنْ» الشَّرْطِيَّةُ أَدْغَمَتْ نُونَهَا
فِي الْمِيمِ، «مَا» الْمُزِيدَةُ، أَيْ: إِنْ لَا تَرْدُوا عَلَيَّ الْمَالَ وَلَا تَرْضُوا بِهِ فَافْعَلُوا مَا
أَقْوَلُ لَكُمْ.

«الرَّاهِبَةُ» هِيَ الْحَالَةُ الَّتِي تُرْهِبُ، أَيْ: تُفْزِعُ وَتَخْوِفُ.
«رَاهِبًا» أَيْ: خَائِفًا.

تَبَيْهُ: وَقَعَ فِي (م) وَالنُّسُخِ الْمُتَأْخِرَةِ بَعْدَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْوَانُهُ وَنَصْهُ:
حَدِيثُ معاوِيَةَ بْنِ حَيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَدُّ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ. وَهُوَ مَقْحُمٌ وَلَا
وَجْهٌ لَهُ، فَإِنَّ الْأَحَادِيثَ مُتَتَابِعَةٍ مِنْ مُسْنَدِ معاوِيَةَ بْنِ حَيَّةَ.

نَذْرٌ؟ قَالَ: «اْحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجِكَ، أَوْ مَا مَلَكْتُ يَمِينُكَ» قَلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَاهَا» قَلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًّا؟ قَالَ: «فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيِي مِنَ النَّاسِ»^(١).

٢٠٠٤١ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ بَهْزَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «فِي كُلِّ إِبْلٍ سَائِمَةٌ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَّبُونٍ، لَا تُفَرَّقُ إِبْلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا، فَإِنَّا أَخْدُوهَا مِنْهُ وَشَطَرَ مَالِهِ - وَقَالَ مَرَّةً: إِبْلِهِ - عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لَا يَحْلُّ لَآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهُ شَيْءٌ»^(٢).

٢٠٠٤٢ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا بَهْزَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ أَخَاهُ أَوْ عَمَّهُ قَامَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: جِيرَانِي بِمَ أَخِذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: جِيرَانِي بِمَ أَخِذُوا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ: لَئِنْ قَلَتْ ذَلِكَ، لَقَدْ زَعَمَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَهْنِي عَنِ الْغَيِّ، وَيَسْتَخْلِي بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا قَالَ؟» فَقَامَ أَخُوهُ، أَوْ ابْنُ أَخِيهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ إِنَّهُ. فَقَالَ: «أَمَا لَقَدْ قُلْتُمُوهَا - أَوْ

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٠٣٤) وقرن بإسماعيل يحيى بن سعيد.

(٢) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية. وهو مكرر (٢٠٠١٦).

قال قائلُكُمْ -؟ ولَئِنْ كنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَعَلَيَّ وَمَا هُوَ عَلَيْكُمْ
خَلَوْا لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ»^(١).

٥٥ - ٢٠٠٤٣ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا بهزُون بن حَكِيم، عن أبيه

عن جَدِّهِ قال: أتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أتَيْتُهُ فَقَلَّتْ: وَاللَّهِ مَا
أتَيْتُكَ حَتَّىٰ حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدِّ أُولَاءِ أَنْ لَا آتِيكَ، وَلَا آتَيَ
دِينَكَ - وَجَمِيعَ بَهْزُونَ بَيْنَ كَفَيْهِ - وَقَدْ جَئْتُ امْرًا لَا أَعْقِلُ شَيْئًا، إِلَّا
مَا عَلِمْنِي اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ، بِمَ بَعْثَكَ اللَّهُ
إِلَيْنَا؟ قَالَ: «بِالإِسْلَامِ» قَلَّتْ: وَمَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ
تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ اللَّهُ، وَتَخَلَّيْتُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ
الزَّكَاةَ، كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٍ، أَخْوَانِ نَصِيرَانِ، لَا يَقْبَلُ
اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَمَا أَسْلَمَ عَمَلاً، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى
الْمُسْلِمِينَ، مَا لِي أُمْسِكُ بِحُجَّزِكُمْ عَنِ النَّارِ.

أَلَا إِنَّ رَبِّي دَاعِيَ، وَإِنَّهُ سَائِلِي: هَلْ بَلَّغْتُ عِبَادَهُ؟ وَإِنِّي
قاَلُ: رَبِّ إِنِّي قَدْ بَلَّغْتُهُمْ. فَلَيْلُغُ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبِ، ثُمَّ
إِنَّكُمْ مَدْعُوُونَ مُفَدَّمَةً أَفْوَاهُكُمْ بِالْفِدَامِ.

ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُبَيِّنُ عَنْ أَحَدِكُمْ لِفَخِذُهُ وَكَفُّهُ» قَلَّتْ: يَا نَبِيَّ،
اللَّهُ، هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: «هَذَا دِينُكُمْ، وَأَيْنَمَا تُحْسِنُ يُكْفِكَ»^(٢).

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٠١٧).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٩٨٧) عن =

٢٠٠٤٤ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا بَهْزَ بن حَكِيمَ بن معاوِيَةَ، عن أبيه

عن جَدِّهِ قال: سمعتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا وَوْلَدَأَ، فَكَانَ لَا يَدِينُ اللَّهَ دِينًا، فَلَيُثْحَى إِذَا ذَهَبَ مِنْهُ عُمُرُ، وَبَقِيَ عُمُرُ، تَذَكَّرَ فَعَلِمَ أَنَّ^(١) لَنْ يَبْتَغِرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، دَعَا بَنِيهِ فَقَالُوا: أَيَّ أَبٍ تَعْلَمُونِي؟ قَالُوا: خَيْرَهُ يَا أَبَانَا. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَا لَا هُوَ مِنِّي إِلَّا أَنَا أَخِذُهُ مِنْهُ، أَوْ لَتَفْعَلُنَّ بِي مَا أَمْرُكُمْ. قَالَ: فَأَخْدُهُ مِنْهُمْ مِيثاقًا وَرَبِّي^(٢)، فَقَالَ: إِمَّا لَا، فَإِذَا أَنَا مِثْ فَالْقُوَنِي فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَّامًا فَدُقُونِي - قَالَ: فَكَأْنِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ بِيدهِ عَلَى فَخِذِّهِ - ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرَّيْحِ، لَعَلَّيَ أَضِلُّ اللَّهَ! قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبُّهُ مُحَمَّدٌ حِينَ مَاتَ، فَجِيءَ بِهِ فِي أَحْسَنِ مَا كَانَ قَطُّ، فَعُرِضَ عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: مَا حَمَلْتَ عَلَى الْمَسْلَةِ؟ قَالَ: حَشْيُتُكَ يَا رَبَّاهُ. قَالَ: إِنِّي أَسْمَعُكَ لَرَاهِبًا. فَتَبَّعَ عَلَيْهِ»^(٣).

= إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد. وقرن بإسماعيل يزيد بن زريع.
وانظر (٢٠٠٣٧).

قوله في هذه الرواية: «وتفارق المشركين» قال السندي: عطف على: «تقيم الصلاة. قلنا: وقد سلف بلفظ: «أو يفارق المشركين» ومعناه: إلى أن يفارق المشركين، وهو أولى.

(١) في (م): أنه.

(٢) لفظة «وربي» ليست في (ظ١٠).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. وانظر (٢٠٠٣٩).

٤٥ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزَ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ مَعاوِيَةَ بْنِ حَبْدَةَ الْقُشَّيْرِيِّ، حَدَثَنِي أَبِي

عَنْ جَدِّي قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَسَاوْنَا مَا نَأْتَى مِنْهُنَّ أَمْ مَا نَذَرُ؟ قَالَ: «حَرَثْتُكَ، اثْتَ حَرَثَكَ أَنِّي شِئْتَ فِي أَنْ لَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقْبِحَ، وَأطْعِمْ إِذَا طَعِمْتَ^(١)، وَأَكْسُ إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ، كَيْفَ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهِنَّ»^(٢).

٤٦ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فِي كِذْبٍ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ»^(٣).

(١) فِي (م): أطعمت.

(٢) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القَطَان.

وأخرجه أبو داود (٢١٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود قوله: «ولَا تهجر إلَّا فِي الْبَيْتِ ...» إلخ.

وسلف برقم (٢٠٠٣٠) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٣) إسناده حسن. بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٠)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٦/١٦، وفي «الاستذكار» (٤١٤٢٥) عن مسدد بن مُسَرَّهَد، والترمذى (٢٣١٥) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى بن سعيد القَطَان، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ.

. وانظر (٢٠٠٢١).

٢٠٠٤٧ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن بهز بن حكيم، حدثني أبي

عن جدّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يأتي رجلٌ مولاه^(١) يسألُه من فضلٍ عنده فيمنعه، إلّا دُعِيَ له يوم القيمة شجاعٌ يتلمظُ، فضلُه الذي منع»^(٢).

٢٠٠٤٨ - حديثنا يحيى بن سعيد، حدثنا بهز، حدثني أبي

عن جدّي قال: قلتُ: يا رسول الله، من أبرب؟ قال: «أمّك» قال: قلتُ: ثمَّ من؟ قال: «أمّك» قال: قلتُ: ثمَّ من؟ قال: «أمّك، ثمَّ أباك، ثمَّ الأقربَ فالأقربَ»^(٣).

٢٠٠٤٩ - حديثنا يحيى، عن بهز، حدثني أبي

عن جدّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّكم وفيتم سبعينَ أمّةً أنتُم آخرُها وأكرّمُها على الله»^(٤).

٢٠٠٥٠ - حديثنا يحيى، عن بهز بن حكيم، حدثني أبي
عن جدّي قال: قلتُ: يا رسول الله، أين تأمُرُني، خِرْ لي؟

(١) في (م): مولى له.

(٢) إسناده حسن. وسلف برقم (٢٠٠٣٢) عن يزيد بن هارون، عن بهز.

(٣) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوكان.

وآخرجه الترمذى (١٨٩٧) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن. وانظر (٢٠٠٢٨).

(٤) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٢٩) عن يزيد بن هارون عن

فقال بيده نحو الشَّام، وقال: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا، وَتُجَرَّوْنَ عَلَى وُجُوهِكُم»^(١).

٢٠٠٥١ - حديث أبي بهز، عن جدّي، عن أبي بهز، قال: حدثني أبي عن جدّي قال: قلتُ: يا رسول الله، إِنَّا قومٌ نَسْأَلُ أَمْوَالَنَا. قال: «يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ فِي الْجَائِحَةِ وَالْفَتْقِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ قَوْمِهِ، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرَبَ، اسْتَعْفَ»^(٢).

٢٠٠٥٢ - حديث يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الجُرَيْري، عن حَكِيمِ بْنِ معاوِيَةَ أَبِي بَهْزٍ عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «فِي الْجَنَّةِ بَحْرُ الْبَيْنِ، وَبَحْرُ الْمَاءِ، وَبَحْرُ الْعَسَلِ، وَبَحْرُ الْخَمْرِ، ثُمَّ تَشَقَّقُ الْأَنْهَارُ مِنْهَا بَعْدُ»^(٣)^(٤).

(١) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٣١) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٢) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٣٣) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٣) المثبت من نسخة على هامش (س)، وهو الصواب، وفي (م) وبقية النسخ: بعده!

(٤) إسناده حسن، حكيم بن معاویة صدوق، والجريري: هو سعيد بن إیاس. روی عنه هذا الحديث خالد بن عبد الله الواسطي الذي أخرج له الشیخان عنه، فكأنه سمع منه هذا الحديث قبل اختلاطه. وأخرجه الدارمي (٢٨٣٦)، وأخرجه الترمذی (٢٥٧١) عن محمد بن بشار، كلاماً (الدارمي ومحمد بن بشار) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

٢٠٠٥٣ - حديث يونس بن محمد، حديث حماد بن سلمة، عن أبي قزعة الباهلي، عن حكيم بن معاوية
 عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقبل الله توبة عبد أشرك^(١) بعد إسلامه»^(٢).

٢٠٠٥٤ - حديث مكي بن إبراهيم، أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده، قال: كان النبي ﷺ إذا أتى بالشيء سأله عنه: «أهديه أم صدقة؟» فإن قالوا: هدية، بسط يده، وإن قالوا:

= وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.
 وأخرجه عبد بن حميد (٤١٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٠٠،
 والبيهقي في «البعث والنشر» ٢٣٩ من طريق علي بن عاصم، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» ١٤٧٥، وابن أبي داود في «البعث» ٧١،
 وابن حبان ٧٤٠٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٣٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٠٤-٢٠٥، وفي «صفة الجنة» ٣٠٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاماً عن سعيد بن إيسا الجرجري، به.
 وأنهار الجنة هذه ذكرها الله تعالى في القرآن، فقال: «مَثُلَ الجَنَّةَ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِّنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّنْ لَبِنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسْلٍ مَصْفَى» [محمد: ١٥].

(١) في (م): أشرك بالله.

(٢) إسناده حسن، لكن وقع في متن الرواية وهم أشرنا إليه عند الحديث رقم (٢٠٠١١).

وسلف برقم (٢٠٠١٨) عن أبي كامل عن حماد بن سلمة.

صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «خُذُوا»^(١).

٢٠٠٥٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا بهز، عن أبيه

عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِّلَّذِي يُحَدِّثُ فِي كِذْبٍ لِّيُصْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيَلٌ لَّهِ، وَيَلٌ لَّهِ»^(٢).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٩/٧، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٠٦/١، والترمذى ٦٥٦، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٩/٢، والطبرانى في «الكتاب» ١٩/١٠٨، والبيهقي ٤٠/٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٤/٣-٩٥ من طرق عن مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد. ولفظه عند الطبرانى: أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى بالصدقة لم يأكل منها، وإذا أتى بالهدية أكل منها. وعند ابن عبد البر: أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى بهدية قبلها، وإذا أتى بصدقة أمر أصحابه فأكلوها.

وأخرجه بنحوه الطبرانى ١٩/١٠٨) من طريق عبد الله بن سلمة، والطبرانى ١٩/١٠٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٤/٣ من طريق يوسف بن يعقوب، والنمسائى ١٠٧/٥، وابن عبد البر ٩٤/٣ من طريق أبي عبيدة عبد الواحد بن واصل، ثلاثة عن بهز بن حكيم، به. وعبد الله بن سلمة هذا لم تتبينه، ولعله محرف عن حماد بن سلمة، فهو مشهور بالرواية عن بهز، والله أعلم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٤)، وهو في «صحيح البخاري».

(٢) إسناده حسن، بهز وأبوه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون. وأخرجه الدارمى (٢٧٠٢)، والخرائطي في «مساوى الأخلاق» (١٢٨)، والحاكم ٤٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٠٧٣). وانظر ما سلف برقم (٢٠٠٢١).

حَدِيثُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ النَّبِيِّ مُشَكِّلاً

٢٠٠٥٦ - حديثنا هاشمٌ وبهْزٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرة، عن حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، قال:

حدثني من سمع الأعرابيَّ قال: رأيتُ رسولَ اللهِ يُصْلِي،
قال: فرَفَعَ رأسَهُ من الركوعِ، فرَفَعَ كَفَيهِ حتَّى حاذَتَا أوَّلَ لَغْتَانِ
فُرُوعَ أذْنِيهِ كَأَنَّهُمَا مِرْوَحَتَانِ^(١).

٢٠٠٥٧ - حديثنا هاشمٌ وبهْزٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرة، عن حُمَيْدِ، قال:

وَحَدَثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ وَهُوَ يُصْلِي
وَعَلَيْهِ نَعْلَانٌ مِنْ بَقَرٍ، قَالَ: فَتَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ حَكَ حِثَ تَفَلَّ
بَنَعْلِهِ^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواية عن الأعرابي. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وبهْز شيخ المصنف: هو ابن أسد العجمي.

وفي الباب عن مالك بن الحويرث، سلف برقم (١٥٦٠٠)، وإسناده صحيح.

قال السندي: «فروع أذنيه» أي: أعلىهما، وفرع كل شيء أعلى.
«مرْوَحَتَانِ» ضبط بكسر الميم للآللة.

(٢) حسن لغيره دون قوله «من بقر»، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواية عن الأعرابي. حميد: هو ابن هلال.

وآخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٥ من طريق عاصم بن =

٢٠٠٥٨ - حديث أبو أحمد، حديث سفيان، عن خالد الحذاء، عن يزيد
ابن الشّحير، عن مطرّف بن الشّحير، قال:

أخبرني أعرابي لنا قال: رأيت نعلَّ نبيكم ﷺ مخصوصة^(١).

= على، عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد. ولم يذكر قوله: فتفل عن يساره
ثم حكَ حيث تفلَ بتعله.

ورواه شعبة عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر
قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلِّي في نعلين مخصوصتين من جلود البقر. أخرجه
أبو الشيخ ص ١٣٥، وفي إسناده محمد بن سنان الفزار، وهو ضعيف.
وانظر ما بعده.

وفي باب الصلاة في النعلين عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم
(٦٦٢٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقوله: فتفل عن يساره ثم حكَ حيث تفلَ بتعله. حديث عبد الله
ابن الشّحير، وقد سلف برقم (١٦٣١٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن
الزبير الأسدي الكوفي.

وآخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤٧٩/١ عن أبي أحمد الزبيري، بهذا
الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٣٢٢) و(٢٠٥٨٧) و(٥/٣٦٣).

وفي الباب عن عمرو بن حرث، سلف برقم (١٨٧٣٦) ولفظه: رأيت
رسول الله ﷺ يصلِّي في نعلين مخصوصتين. وفي إسناده انتقطاع.
قوله: «مخصوصة» أي: مخروزة، من الخُصْف: الضم والجمع.

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٠٥٩ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن^(١) الطفاوي، حدثنا سعيد الجريري، عن رجل من بني تميم - وأحسن الثناء عليه - عن أبيه أو عمه، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ. فسألناه عن قدر ركوعه وسجوده، فقال: قدر ما يقول الرجل: سبحان الله وبحمده، ثلاثاً^(٢).

(١) وقع في (م) ونسخة في هامش (س): «حدثنا عفان حدثنا محمد بن عبد الرحمن» بزيادة: حدثنا عفان، وهو انتقال نظر من الحديث التالي، وهذه الزيادة لم ترد أيضاً في «أطراف المسند» ٣٦٢/٨.

(٢) إسناده ضعيف لجهة الرجل التيمي، وسيأتي ٢٧١/٥ من طريق خالد الواسطي عن سعيد الجريري عن السعدي، والسعدي هذا سماه البخاري في «التاريخ» ٤/١٧٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٢٧٥، وابن حبان في «الثقات» ٦/٤٢٤ سيفاً أبا عائذ، ولم يذكروا عنه راوياً سوى سعيد الجريري، فهو مجهول.

وأخرجه البيهقي ٢/١١١ من طريق علي ابن المديني، عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، بهذا الإسناد.
وانظر في أذكار الركوع والسجود «زاد المعاد» لابن القيم ١/٢١٦-٢١٧ و٢٣٣. والتعليق عليه.

حَدِيثُ سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ^(١)

٢٠٠٦٠ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
قال: سمعتُ الحسنَ

عن سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ،
فُرُّعَ ذَاكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَتْ طَاوِعَتْهُ، فَهِيَ لَهُ وَعَلَيْهِ
مِثْلُهَا لَهَا، وَإِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا، فَهِيَ حُرَّةٌ وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا لَهَا»^(٢).

(١) سلمة بن المحبق الهذلي، قيل: اسم المحبق صخر، وقيل: ربيعة،
وقيل: عبيد، وقيل: المحبق جده، يكفي أبا سنان. شهد حنيناً مع النبي ﷺ،
وشهد فتح المدائن مع سعد بن أبي وقاص، وسكن البصرة. انظر «الإصابة»
١٥٣/٣.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - لم يسمع من
سلمة بن المحبق، وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على الحسن، فرواه
معمر عن قتادة عن الحسن، وسمى الواسطة بينه وبين سلمة: قبيصة بن
حرث، وهو مجهول، وقال البخاري: في حدبه نظر، وسيأتي عند المصنف
برقم (٢٠٠٦٩)، وتابعه سلام بن مسكين عن الحسن كما سيأتي.
وروي عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبق كما
سيأتي عند الحديث (٢٠٠٦٣) و(٢٠٠٦٦)، والجون هذا مجهول.
والحديث أخرجه البيهقي ٢٤٠/٨ من طريق أبي الريح، عن حماد بن
زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٤١٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني»
(١٠٦٦)، والطبراني في «الكتير» (٦٣٣٧) من طريق سفيان بن عيينة،
والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧٢/٤، والطبراني (٦٣٣٨)، والحازمي في

= «الاعتبار» ص ٢٠٤ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، كلامها عن عمرو بن دينار، به. وذكر ابن أبي عاصم والطبراني في الموضع الثاني والحازمي أن الجارية كانت مع الرجل في سفر، ولفظ البخاري: «إن كان استكره جارية امرأته، فهي حرة».

وسلف برقم (١٥٩١١)، وسيأتي برقم (٢٠٠٦٣) و(٢٠٠٦٤) و(٢٠٠٦٥) و(٢٠٠٦٦) من طرق عن الحسن، عن سلمة بن المحبّ. وفي الباب موقوفاً على ابن مسعود عند عبد الرزاق (١٣٤١٩)، والطحاوي ١٤٥/٣، وإسناده حسن.

قال البيهقي: قال الشيخ يعني شيخه أبا الحسن علي بن محمد المقرئ: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به دليلاً على أنه إن ثبت صار منسوخاً بما وردَ من الأخبار في الحدود. ونقل الترمذى في «العلل» ٦١٦/٢ عن البخاري أنه قال: لا يقول بهذا الحديث أحدٌ من أصحابنا.

قلنا: وقد ذهب إلى النسخ غير واحد من أهل العلم كأبي جعفر الطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١٤٥/٣، وقال الحازمي في «الاعتبار» ص ٢٠٥: ذهب نفرٌ من أهل العلم إلى أنه منسوخ، وإنما قال النبي ﷺ ذلك قبل نزول الحدود.

وقد روى ما يخالف حديث سلمة بن المحبّ عن النعمان بن بشير، وقد رفع إليه رجل أحلّت له امرأته جاريته، فقال: لأقضين فيها بقضية رسول الله ﷺ: لئن كانت أحلتها له لأجلدنه مئة جلد، وإن لم تكن أحلتها له لأرجمنه. فوجدها قد أحلتها له، فجلده مئة، وقد سلف عند المصنف برقم (١٨٣٩٧)، وأعلمه الترمذى بالاضطراب ثم قال: وقد اختلف أهل العلم في الرجل يقع على جارية امرأته، فروى عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ منهم علي وابن عمر: أن عليه الرّجّم، وقال ابن مسعود: ليس عليه حدٌ ولكن يعزر، وذهب أحمدُ وإسحاق إلى ما روى النعمان بن بشير عن النبي ﷺ.

٢٠٠٦١ - حديث عَفَانَ، حديث هَمَّامَ، حديث قَتَادَةَ، عن الحسنِ، عن جَوْنِ بن قَتَادَةَ

عن سَلَمَةَ بْنَ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى بَيْتِ قُدَّامَهُ قِرْبَةً مُعْلَقَةً، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ الشَّرَابَ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «دِبَاغُهَا ذَكَارُهَا»^(١).

٢٠٠٦٢ - حديث أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حديث شَعْبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ، عن رَجُلٍ قد سَمَّاهُ

عن سَلَمَةَ بْنَ الْمُحَبِّقِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة جَوْنِ بن قَتَادَةَ.
وأخرجه الدارقطني ٤٦/١ من طريق إبراهيم الحربي، والبيهقي ٢١/١ من طريق أبي بكر محمد بن إسحاق الصفغاني، كلامهما عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وقد سلف الحديث من طريق هشام وهمام عن قتادة برقم (١٥٩٠٨)، ونزيد في التخريج هنا: ابن المتندر في «الأوسط» (٨٤١) من طريق أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك، عن همام، به.

وأخرجه الترمذى في «العلل الكبير» ٧٢٤-٧٢٥/٢، والطبرى في مسند ابن عباس من «تهذيب الآثار» ص ٨٢٠، وابن حزم في «المحلى» ١٢٠/١ من طريق هشيم بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن جون بن قتادة، مرسلًا دون ذِكر سلمة بن المحبق، وهو وهم من هشيم، وليس لجون صحبة كما ادعى ابن حزم، وإنما هو تابعى لا يعرف، روى عنه غير الحسن.

وسيأتي برقم (٢٠٠٦٨) و(٢٠٠٧١) عن الحسن عن جون عن سلمة، وبرقم (٢٠٠٦٢) عن الحسن، عن رجل سماه، عن سلمة، وبرقم (٢٠٠٦٧) عن الحسن، عن سلمة، بإسقاط الواسطة بينهما.

قولهم: «إنها ميّة» أي: إن القرابة مصنوعة من جلد ميّة.

فَاسْتَسْقَى، فَإِذَا قِرْبَةً فِيهَا مَاءٌ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ.
قَالَ: «الْأَدِيمُ طُهُورُهُ دِبَاغُهُ»^(١).

٢٠٠٦٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي
عَرْوَةَ -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسْنِ

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ: أَنْ رَجُلًا غَشِيَ جَارِيَةً امْرَأَتِهِ وَهُوَ فِي
غَزْوَةٍ، فُرُّقَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا، فَهِيَ
حُرَّةٌ مِنْ مَالِهِ، وَعَلَيْهِ شِرَاؤُهَا لِسَيِّدِهَا، وَإِنْ كَانَ طَاوَعَتْهُ،
فَمِثْلُهَا مِنْ مَالِهِ لِسَيِّدِهَا»^(٢).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، والرجل المبهم هنا هو جُون بن قتادة كما جاء مصراحاً به في روایة بكر بن بكار عن شعبة، وكما في الرواية السابقة، وجُونٌ هذا مجھول.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦٠٠/٢، والدارقطني ٤٦/١ من طريق بكر بن بكار، عن شعبة، بهذا الإسناد. وبكر بن بكار ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن البصري لم يسمع من سلمة بن المحبب، ثم إن في هذا الإسناد اختلافاً كما سلف بيانه عند الحديث (٢٠٠٦٠).

وأخرجه الترمذى في «العلل الكبير» ٦١٦/٢ عن محمود بن غيلان، عن عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٦١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والن sai في «المجتبى» ١٢٥/٦، وفي «الكبير» ٧٢٣٢ من طريق يزيد بن زريع، كلامهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. قال النساي في «الكبير»: ليس في هذا الباب شيءٌ صحيح ي Hutch به.

ورواه أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى، عن سعيد بن أبي عروبة =

٢٠٠٦٤ - حديث إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

عن سلمة بن المحبّق: أنَّ رجلاً خرجَ في غَزَّةٍ ومعَهُ جارِيَةٌ لامرأته فوقعَ بها، فذَكَرَ للنبيِّ ﷺ فقال: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَا، فَهِيَ عَتِيقَةٌ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ أَمْتُهُ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا».

وقال إسماعيل مرتَّةً: أنَّ رجلاً كانَ في غَزْوَةٍ^(١).

٢٠٠٦٥ - حديث هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق، عن النبيِّ ﷺ، ذكر معناه^(٢).

= فأدخل بين الحسن وسلمة بن المحبّق جُونَ بن قتادة، أخرجَه من هذا الطريق الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٤)، وجُونَ هذا مجهول، وأما أحمد بن عبيد الله العنبري، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، فهو في عداد المجهولين. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٤/٣، والطبراني (٦٣٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦٠٠/٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٣٥-٢٣٤/١، والبيهقي ٢٤٠/٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢٠٤ من طريق بكر بن بكار، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبّق. فزاد أيضًا في إسناده جوناً، وبكر بن بكار ضعيف.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه النسائي في «الكبري» (٧٢٣١) عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٦٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٦٢) عن هشيم، بهذا الإسناد. وانظر=

٢٠٠٦٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد^(١)، عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق، عن النبي ﷺ، مثله^(٢).

٢٠٠٦٧ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سلمة بن المحبّق: أنَّ نبِيَ الله ﷺ أتَى عَلَى قِرْبَةِ يَوْمِ حُنَينِ، فَدَعَا مِنْهَا بِمَاءٍ وَعِنْهَا امْرَأً، فَقَالَتْ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «سَلُّوهَا، أَلَيْسَ قَدْ دُبَغَتْ؟» فَقَالَتْ: بَلَى. فَأَتَى مِنْهَا لِحاجَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَارُ الْأَدِيمِ دِبَاغُهُ»^(٣).

٢٠٠٦٨ - حديثنا بهزّ، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة

عن سلمة بن المحبّق: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَرْبَةٍ تَكُوَّنُ، فَأَتَى عَلَى بَيْتِ قُدَّامَهِ قِرْبَةَ مُعْلَقَةً، فَسَأَلَ الشَّرَابَ فَقَيِّلَ:

.(٢٠٠٦٠)=

(١) في (م): شعبة، والمثبت من (س) و(ق)، وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس في (ظ١٠)، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥٠٢/٢. وسلف الحديث برقم (٢٠٠٦٣) عن عبد الله بن بكر عن سعيد بن أبي عروبة. (٢) إسناده ضعيف كسابقه.

(٣) المرفوع منه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن لم يسمع من سلمة. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٣٤٣ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد ابن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٦١).

إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «ذَكَائُهَا دِبَاغُهَا»^(١).

٢٠٠٦٩ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، حَدَثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسْنِ، عَنْ قَبِيْصَةَ بْنِ حُرَيْثَ

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحْبَّقِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجْلٍ وَطِيْءَ جَارِيَةً امْرَأَتِهِ: «إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَا، فَهِيَ حَرَّةٌ، وَعَلَيْهِ لِسَيْدَتِهَا مِثْلُهَا، وَإِنْ كَانَ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ لَهُ، وَعَلَيْهِ لِسَيْدَتِهَا مِثْلُهَا»^(٢).

٢٠٠٧٠ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ مَعاذِ بْنِ سَعْوَةَ^(٤) الرَّأْسِيِّ، عَنْ سِنَانَ بْنَ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ

٧/٥ عنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ - وَكَانَ قَدْ صَاحَبَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ بَعَثَ بَدَنَتَيْنِ مَعَ رَجْلٍ، وَقَالَ: «إِنْ عُرِضَ لَهُمَا فَانْحَرُهُمَا، وَأَغْمِسْ النَّعْلَ فِي دِمَائِهِمَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَيْهِمَا، حَتَّى يُعْلَمَ

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة جون بن قتادة.
وانظر (٢٠٠٦١).

(٢) من قوله: «وَإِنْ كَانَ طَاوَعَتْهُ» إلى هنا، سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة قبيصة بن حريث.

وهو في «المصنف» عبد الرزاق (١٣٤١٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٤٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (٧٢٣٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٨٤، والطبراني (٦٣٣٦)، والبيهقي ٨/٢٤٠.
وآخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٤، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٤٧-٤٤٨، والطبراني (٦٣٣٩)، والبيهقي ٨/٢٤٠ من طريق سلام بن مسكين، عن الحسن البصري، به - وزاد فيه: ولم يُقْنَ عليه حدا.

(٤) تحرف في (م) إلى: معاوية.

أنهما بَدَنَتَانِ» قال: «صَفْحَتِي كُلُّ وَاحِدَةٍ» قال: «وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ رِفْقَتِكَ، وَدَعْهَا لِمَنْ بَعْدَكُمْ»^(١).

٢٠٠٧١ - حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْمَنَ وَأَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الصَّمْدِ، الْمَعْنَى، قَالُوا: أَخْبَرَنَا هَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسْنِ، عَنْ جَوْنَ بْنِ قَتَادَةَ

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، معاذ بن سَعْوَةَ الرَّاسِبِيِّ لم يرو عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، فهو مجهول، وعبد الكري姆 بن أبي المخارق - وهو أبو أمية البصري - ضعيف، وقال أبو حاتم في «العلل» ٢٨٦/١: الناس لا يقولون في هذا الحديث: عن سلمة بن المحبّ، إنما يروون عن سنان مرسلاً.

قلنا: والصواب في هذا الحديث أنه من روایة سنان بن سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب بن قبيصة كما سلف برقم (١٧٩٧٤)، وهو إسناد صحيح. وأما حديث سلمة بن المحبّ فقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٣/١، ٢٦٢-٢٦٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٣٤٥ من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. واقتصر البخاري في «الكتاب» (٦٣٤٥) على أوله ولم يُسْتَعِنْ بلفظه، ولفظ أول روایة الطبراني: «أشعرُهمَا من منحرهِمَا ثُمَّ اغْمِزُ النَّعْلَ ... الْحَدِيثُ». وليس في روایة يعقوب بن سفيان والطبراني قوله: «وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ رِفْقَتِكَ، وَدَعْهَا لِمَنْ بَعْدَكُمْ».

وآخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٢٢٩/١٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١٣١٩ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الكريمة بن أبي المخارق، به. وسقط من إسناد المطبوع من ابن قانع عطاء، وهو خطأ، والصواب إثباته، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سبباً الحفظ جداً.

قال السندي: قوله: «إِنْ عُرِضَ لِهِمَا» على بناء المفعول، أي: إن أصحابهما مرض أو كسر.

عن سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّبِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِمَاءِ مِنْ قِرْبَةِ عِنْدِ اِمْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ دَبَغْتِهَا؟» قَالَتْ: بَلِي. قَالَ: «دِبَاغُهَا ذَكَاتُهَا».^(١)

٢٠٠٧٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ^(٢)، حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ حَبِيبِ الْعَوْذِي^(٣)، حَدَثَنِي أَبِي، قَالَ: غَزَّوْنَا مَعَ سِنَانَ بْنَ سَلَمَةَ مُكْرَنَ، فَقَالَ سِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ:

حَدَثَنِي أَبِي سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبِّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَدْرَكَهُ رَمَضَانُ، لَهُ حُمُولَةٌ يَأْوِي إِلَى شِبَعٍ، فَلَيَصُمُّ رَمَضَانَ حِيثُ أَدْرَكَهُ».^(٤)

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة جَوْنَ بْنَ قَتَادَةَ.
وقد سلف الحديث من طريق هشام الدستوائي عن قتادة برقم (١٥٩٠٨) و(١٥٩٠٩)، ونزيد في التخريج هنا: أبا داود الطيالسي (١٢٤٣)، ومن طريقه البهقي، ٢١/١، والحازمي أيضاً في «الاعتبار» ص ٥٥ من طريق معاذ بن هشام، كلاهما (أبو داود ومعاذ) عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهذه الإسناد. وانظر (٢٠٠٦١).

(٢) قوله: «حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث» سقط من (م) والنسخ الخطية، واستدركناه من «أطراف المسند» ٥٠٣/٢.

(٣) المثبت من نسخة في هامش (س)، ووقع في (م) وبعض النسخ: العدوبي، وهو خطأ، والعوذبي: نسبة إلىبني عَوْذَ، وهم بطون من الأَزْدَ، وقد نسب في ترجمته أَزْدِيَاً.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حبيب بن عبد الله - وهو الأَزْدِي الْيَحْمَدِي - وضعف ابنه عبد الصمد بن حبيب.

وآخرجه أبو داود (٢٤١١)، والبهقي ٤/٢٤٥ من طريق عبد الصمد بن =

وقال سِنَانٌ: وُلِدْتُ يَوْمَ حُنَيْنَ، فَبَشَّرَ بِي أَبِي، فَقَالُوا لَهُ: وُلِدَ لَكَ غَلَامٌ. فَقَالَ: سَهْمٌ أَزْمِي بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، أَحَبُّ إِلَيَّ مَا يَشَرِّفُونِي بِهِ. وَسَمَّانِي سِنَانًا.

= عبد الوارث، بهذا الإسناد. وقد سلف الحديث برقم (١٥٩١٢) عن أبي النضر عن عبد الصمد بن حبيب، ونزيد عليه في تخریج هذا الطريق: المزي في ترجمة حبيب بن عبد الله الأزدي من «تهذيب الكمال» ٣٨٤/٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن أبي النضر، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٣١/٢ من طريق حامد بن يحيى، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٣١/٢ من طريق أبي قتيبة، والمزي في ترجمة عبد الصمد بن حبيب الأزدي من «تهذيب الكمال» ٩٦/١٨ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاماً عن عبد الصمد بن حبيب، به.

قال السندي: قوله: «حُمُولة» بضمتين، أي: من كان صاحبَ أحمالٍ يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب، والجملة الاسمية حال بلا واو. «إلى شَيْء» بكسر ففتح، وهذا كناية عن قصر السفر بأن يبلغ المتزل، أو وجود الزاد معه، والمراد: فالأولى له الصيام. «حيث أدركه» أي: الصوم.

قلنا: ومُكران بلادٌ واسعة على ساحل بحر عُمان في جنوب باكستان الغربية الآن، وكان قد افتتحها الحكم بن عمرو التغلبي في أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب سنة ثلث وعشرين للهجرة، وأما سنان بن سلمة بن المحجّ فقد تولّها لزياد ابن أبيه في زمن معاوية بن أبي سفيان.

بِقِيَةِ حَدِيثِ بَحْرَنَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

٢٠٠٧٣ - حدثنا يزيدُ، أخْبَرَنَا بَهْزٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِّلَّذِي يُحَدِّثُ، فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَّهُ، وَيْلٌ لَّهُ»^(١).

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبواه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون . وهو مكرر (٢٠٠٥٥).

بَقِيَّةُ حَدِيثِ الْهِرْمَاسِ بْنِ زَيَادِ الْبَاهِلِيِّ

٢٠٠٧٤ - حدثنا بهز، حدثنا عكرمة بن عمّار

حدثنا الهرناسُ بن زيادِ الْبَاهِلِيِّ، قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ وأبي مُرْدِفِي خلفَه على حمارٍ، وأنا صغيرٌ، فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يخطبُ بمنىً على ناقته العَضْباءِ^(١).

٢٠٠٧٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا عكرمة بن عمّار

حدثنا الهرناسُ بن زيادِ الْبَاهِلِيِّ، قال: كان أبي مُرْدِفِي، فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يخطبُ الناسَ يومَ النَّحرِ بمنىً على ناقته العَضْباءِ^(٢).

(١) إسناده حسن، عكرمة بن عمّار - وهو العجلي - حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمّي.

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٦٨) و(١٥٩٦٩).

ونزيد في التخريج هنا: ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢١٠/٣ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، وابن حبان في «الثلاث» ٤٣٧/٣، والمزي في ترجمة الهرناس من «تهذيب الكمال» ١٦٤/٣٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن عكرمة بن عمّار، بهذا الإسناد. وزاد فيه المزي قوله: فقلتُ لأبي ما يقول رسول الله ﷺ؟ قال: يقول: «ارموا الجamar بمثل حصى الخَذْف». وفي باب الخطبة على البعير عن العداء بن خالد، سيأتي ٣٠/٥، وإسناده صحيح.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى (١١٨٢)، وإسناده صحيح أيضاً.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

بِقِيَّةِ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ

٢٠٠٧٦ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ: أَنَّ أَخَاهُ ماتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَ مِائَةَ دِرْهَمٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا، فَأَرْدَتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَى عِيَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكَ مَحِبُوسٌ بِدِينِهِ، فَاقْضِ عَنْهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَدَيْتُ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ ادَعْتُهُمَا امْرَأً وَلَيْسَ لَهَا بَيْنَهُ، قَالَ: «فَأَعْطِهَا، فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهة عبد الملك أبي جعفر، فلم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقافات». أبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة.

وآخرجه المزي في ترجمة سعد بن الأطowl من «تهذيب الكمال» ٢٥١/١٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن سعد ٥٧/٧، وابن ماجه (٢٤٣٣)، والبيهقي ١٤٢/١٠ من طريق عفان بن مسلم، به.

وآخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٥٦-٢٥٥/١، وابن حبان في «الثقافات» ١٥٢/٣ من طريق عبد الأعلى بن حماد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣٦/٢٣ من طريق حجاج بن منهال، و٢٣٧ من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي، ثلاثة عن حماد بن سلمة، به.
وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٧٢٢٧).

وفي باب حبس الميت بدينه حديث البراء بن عازب عند الطبراني في =

٢٠٠٧٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن الْجُرَيْرِيِّ، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن رَجُلٍ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ^(١).

= «الأوسط» (٨٩٧)، والبغوي (٢١٤٨)، وإسناده ضعيف.

وحيث أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧)، وإسناده ضعيف.

وحيث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٣١٦) / ١٢، وإسناده ضعيف.

وحيث أبي سعيد الخدري عند ابن عدي في «الكامل» (٤/١٤٣٨)، وإسناده ضعيف.

وحيث أبي هريرة، سلف برق (٩٦٧٩)، وهو حديث صحيح، وانظر تتمة شواهدة هناك.

ولقضاء الذئن عن الميت انظر حديث أبي هريرة السالف برق (٧٨٩٩).

وحيث جابر السالف برق (١٤١٥٩) و(١٤٥٣٦).

(١) إسناده صحيح، وحمد بن سلمة سمع الجريري - وهو سعيد بن إياس - قبل الاختلاط، وإبهام الصحابي لا يضر، ويحتمل أن يكون سعد بن الأطول نفسه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٤٥) عن عبد الأعلى بن حماد، والبيهقي ١٤٢/١٠ من طريق عبد الواحد بن غيث، كلامهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وقلا: إلا أنه لم يُسمَّ كم ترك. وانظر ما قبله.

وَمِنْ حَدِيثِ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٠٧٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة

عن سمرة بن جنديب أن النبي ﷺ قال: «لا تسم غلامك أفلح ولا نجحًا ولا يسارًا ولا رباحًا، فإنك إذا قلت أثم هو، أو ثم فلان؟ قالوا: لا».^(١)

(١) من بني فزارة، يكنى أبا سليمان، وكان من حلفاء الأنصار، قدمت به أمّه بعد موت أبيه، فتزوجها رجل من الأنصار، وكان سمرة غلاماً على عهد رسول الله ﷺ. ونزل البصرة، فكان زياد بن أبيه يستخلفه عليها إذا سار إلى الكوفة، وكان شديداً على الخوارج، فكانوا يطعنون عليه، وكان الحسن وابن سيرين يثنيان عليه. قيل: مات سنة ثمان، وقيل: سنة تسع وخمسين، وقيل: في أول سنة ستين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. منصور: هو ابن المعتمر. وأخرجه مسلم (٢١٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٣)، ومن طريقه الترمذى (٢٨٣٦)، وأبو عوانة في الأسماء كما في «الإتحاف» ٣٧/٦، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤٠) عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً كما في «الإتحاف» ٣٧/٦ من طريق حجاج بن محمد، عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوى (١٧٤٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٦/٣٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلامهما عن منصور بن المعتمر، به.

٢٠٠٧٩ - حدثنا محمد بن جعفر وروح، قال: حدثنا شعبة، عن شيخ من بني قُشَّير - قال روح: قال: سمعت سوادة القُشَّيريَّ، وكان إمامهم - قال:

سمعت سُمْرَةَ بْنَ جُنْدِبٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغُرُّنَّكُمْ نِدَاءُ بَلَالٍ، وَهَذَا الْبَيَاضُ حَتَّىٰ يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ» أَوْ «يَطْلُبُ الْفَجْرُ»^(١).

= وأخرجه الطحاوي (١٧٤٣)، وابن حبان (٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٤) من طريق محمد بن جحادة، عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن الربع بن عميلة، به. وعمارة بن عمير ثقة من رجال الشيفتين. وسيأتي برقم (٢٠١٠٧) و(٢٠٢٤٤) من طريق زهير بن معاوية عن منصور عن هلال بن يساف، وبرقم (٢٠١٣٨) من طريق الرُّكين بن الربع، كلاهما عن الربع بن عميلة، وزاد زهير في روايته حديثا آخر. وسيأتي برقم (٢٠١٢٦) من طريق هلال بن يساف، عن عن سمرة، وفيه زيادة حديث آخر كرواية زهير.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيفتين غير سوادة القشيري - وهو ابن حنظلة - فقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد، وهو صدوق. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨-١٣٩ من طريق روح وحده، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٨٩٧)، ومسلم (١٠٩٤) (٤٤)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٤٨، وفي «الكبير» (٢٤٨١)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٩، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨١)، والمزي في ترجمة سوادة من «تهذيب =

٢٠٠٨٠ - حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شعبة. وحجاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعت معبد بن خالد، يحدث عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جنْدَبْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنَ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»^(١).

= الكمال» ٢٣٤ من طرق عن شعبة بن الحجاج، به.
وأخرجه الطيالسي (٨٩٨) عن محمد بن مسلم الطائفي، عن سوادة القشيري، به.
وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٩٧) و(٢٠١٤٩) و(٢٠١٥٨) و(٢٠٢٠٣).
وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «وَهُذَا الْبَيْاضُ» أي: بياض الفجر الكاذب.
(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومعبد بن خالد: هو ابن مُرِئِنَ الجَدَلِي.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١٣/١ من طريق الضحاك بن مخلد، عن شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٧٧٧) من طريق أبي معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن معبد بن خالد، به.
وأخرجه الطبراني (٦٧٧٣) من طريق عبد الملك بن عمير، وفي (٦٧٧٨)
من طريق حجاج بن أرطاة، كلّاهما عن زيد بن عقبة، به.
وسيأتي برقم (٢٠١٦١) و(٢٠٢١٧) من طرق أخرى عن معبد بن خالد.
وروى عن شعبة وغيره بهذا الإسناد بلفظ: كان يقرأ بالجمعة ...
وسيأتي برقم (٢٠١٥٠)، وهو صحيح أيضاً، فكانهما كانوا مجموعين عن سمرة في حديث واحد، لكن الرواية فرقوهما. ويشهد لهما معاً حديث النعمان بن بشير السالف برقم (١٨٤٠٩).

٢٠٠٨١ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جنْدُب، قال: كانت لرسول الله ﷺ سكتتان في صلاته. وقال عمران بن حصين: أنا ما أحفظُهما عن رسول الله ﷺ. فكتبوا في ذلك إلى أبي بن كعب يسألونه عنه، فكتب أباً: إِنَّ سَمْرَةَ قد حَفِظَ^(١).

(١) رجاله ثقات رجال الشيَخِين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، والحسن: هو البصري، وسماعه من سمرة بن جنْدُب لم يثبت إلا في حديث العقيقة كما سيأتي برقم (٢٠٠٨٣)، وفيما عدا ذلك فهو على الإرسال، والله تعالى أعلم، وأما ما ذكره ابن حبان بإثر هذا الحديث أن الحسن سمعه من عمران بن حصين، وذلك بناءً على ألفاظ موهمة وقعت في هذا الخبر عنده، فهو شيء انفرد به لم يتبعه عليه أحد، وهو منازع فيه.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٧)، وأبو داود (٧٧٩) و(٧٨٠)، وابن ماجه (٨٤٤)، والترمذى (٢٥١)، وابن خزيمة (١٥٧٨)، وابن حبان (١٨٠٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٨٧٥) و(٦٨٧٦)، وفي «الشاميين» (٢٦٥٢)، والحاكم ٢١٥/١، والبيهقي ١٩٥/٢ و١٩٦ و١٩٦ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٧٧٨) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٧) و(٢٠١٦٦) و(٢٠٢٢٨) و(٢٠٢٤٣) و(٢٠٢٤٥) و(٢٠٢٦٦) و(٢٠٢٦٧).

قوله: «سكتتان» قد جاء عن قتادة في بعض المصادر التي خرجت الحديث من طريقه أن الأولى منها إذا دخل في صلاته بعد التكبير، والثانية إذا فرغ =

٢٠٠٨٢ - حدثنا محمد بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هِيَ الْعَصْرُ». قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَىٰ^(١).

= من القراءة، وذكر عنه أبو داود (٧٨٠)، والترمذى (٢٥١) أنه قال فيما بعد: وإذا قال: «غير المغضوب عليهم ولا الضالّين».

ووقع في رواية حميد عن الحسن فيما سيأتي برقم (٢٠٤٣)، ويونس بن عبيد فيما سيأتي برقم (٢٠٤٥) و(٢٠٦٧) أن الثانية منها بعد الفراغ من قراءة الفاتحة وسورة عند الركوع، ومثلها رواية أشعث عن الحسن عند أبي داود (٧٧٨).

ووقع في رواية منصور ويونس عن الحسن فيما سيأتي برقم (٢٠٢٦٦): إذا افتتح الصلاة وإذا قال: «ولا الضالّين» سكت أيضاً هنيةً.

قلنا: وعلى فرض صحة ثبوت هذه السكتة الثانية، فليس فيها حجّة لمن يقول: إنها من أجل قراءة المؤمّن خلف الإمام، لأن النبي ﷺ لم يقصد ذلك، وإنما كان يسكت ليترأّد إليه نفسه كما جاء مصراًً به عند الترمذى (٢٥١).

وأما السكتة الأولى بين التكبير والقراءة، فيشهد لها حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٦٤)، وهو متفق عليه. وهذه السكتة لدعاء الاستفتحان.
(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشیخین، لكن لم يصرح الحسن بسماعه من سمرة روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٤/١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرج الترمذى (١٨٢) و(٢٩٨٣)، والطبرى في «التفسير» ٢/٥٦٠، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٢٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وحسنـه

٢٠٠٨٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد^(١). ويزيد، قال: أخبرنا سعيد. وبهز، حدثنا همام، عن قنادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ أنه قال: «كُلُّ غلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ - وَقَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: ٨٥ وَيُدَمَّى - وَيُسَمَّى فِيهِ وَيُحَلَّقُ» قال يزيد: «رَأْسُهُ»^(٢).

= الترمذى.

وأخرجه الطبرى في «التفسير» ٥٦٠/٢، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٢٣)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٢) من طريق سعيد بن بشير، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٢٦) من طريق شعبة، كلاهما عن قنادة، به.

وأخرجه الطبرى في «تفسيره» ٥٥٧/٢ من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٩١) و(٢٠١٢٩) و(٢٠١٥٥) و(٢٠٢٥٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٧١٦) و(٣٨٢٩)، وانظر تتمة شواهد هناك.

(١) تحرف في (م) وحدها إلى: شعبة، والتوصيب من النسخ الخطية و«أطراف المستند» ٢/٥٢٥.

(٢) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشیخین، وقد صرخ الحسن البصري بسماعه لهذا الحديث من سمرة، فقد روی البخاري في «صحیحه» بإثر الحديث (٥٤٧٢)، والترمذى بإثر الحديث (١٨٢)، والنمسائى (١٦٦/٧)، والطحاوى في «شرح المشكل» (١٠٣٠)، والبيهقي (٢٩٩/٩)، وابن عبد البر في «التمهید» (٣٠٧/٤) عن قريش بن أنس قال: أخبرنا حبيب بن الشهيد أن ابن سيرين أمره أن يسأل الحسن: ممَّن سمع حديثه في العقيقة؟ قال: فسألته فقال: سمعته من سمرة. ومع ذلك فقد توقف بعض أهل العلم في تصحيح رواية قريش هذه كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٩٣/٩.

يزيد: هو ابن هارون، وبهز: هو ابن أسد العمّي، وهمام: هو ابن يحيى =

= العَوذِي .

وأخرجه الترمذى (١٥٢٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال:
حسن صحيح .

وأخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٩١٠) من طريق يزيد بن هارون، عن
شعبة، عن قتادة، به .

وأخرجه أبو داود (٢٨٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٨) من طريق
حفص بن عمر أبي عمرو الحوضى، عن همام بن يحيى، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٦/٨ و ٢٤٠ و ٢٢٢/١٤ و ٢٨٣٨، وأبو داود (٢٨٣٨)،
وابن ماجه (٣١٦٥)، والنمسائى ١٦٦/٧ ، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار»
(١٠٣٢) و(١٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣١) و(٦٨٣٢)، والبيهقي في
«السنن» ٢٩٩/٩ ، وفي «الشعب» (٨٦٣٠) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة
وحده، به .

وأخرجه الطيالسى (٩٠٩)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣١)،
والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٧) و(٦٨٢٩) و(٦٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية»
١٩١ ، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٦/٤ ٣٠٧-٣٠٦ من طرق عن قتادة، به .
وأخرجه الترمذى (١٥٢٢) ، والطبراني في «الكبير» (٦٩٣١) و(٦٩٣٦)
و(٦٩٥٥) ، والحاكم كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣٣ من طرق عن الحسن،
به .

وأخرجه مرسلاً الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٠) من طريق
أشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ .
وسيأتي بالأرقام (٢٠١٣٣) و(٢٠١٣٩) و(٢٠١٨٨) و(٢٠١٩٣) و(٢٠١٩٤) و(٢٠٢٥٦).

وله شاهد من حديث سلمان بن عامر الضبعى، سلف برقم (١٦٢٢٦).
قلنا: قوله في الحديث: «ويُدَمِّى» هو في رواية همام فقط عن قتادة، فقد
تفرد بهذا الحرف عنه، وذكر أبو داود أنه وهو من همام ولا يؤخذ به ، قال =

= ويسمى أصح.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٩٣/٩: واستشكل ما قاله أبو داود بما في بقية رواية همام عنده (وسيأتي برقم: ٢٠١٩٤) أنهم سألوا قتادة عن الدم كيف يصنع به؟ فقال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت به أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعد وبحلق. فيبُعد مع هذا الضبط أن يقال: إن هماماً وهم عن قتادة في قوله: «ويدمي» إلا أن يقال: إن أصل الحديث: «ويسمى»، وإن قتادة ذكر الدم حاكياً عما كان أهل الجاهلية يصنعونه، ومن ثم قال ابن عبد البر: لا يُحتمل همام في هذا الذي انفرد به، فإن كان حفظه فهو منسوخ.

وروى عبد الرزاق (في «مصنفه»: ٧٩٧١) عن معمر، عن قتادة: يُسمى يوم يُعَقَّ عنه ثم يحلق، وكان يقول: يطلى رأسه بالدم. وقد ورد ما يدلُّ على النسخ في عدة أحاديث، منها: ما أخرجه ابن حبان في « الصحيحه » (٥٣٠٨) عن عائشة قالت: كانوا في الجاهلية إذا عَقُوا عن الصبي خضبوا قطته بدم العقيقة، فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه، فقال النبي ﷺ: «اجعلوا مكان الدم خلوقاً». زاد أبو الشيخ: ونهى أن يُمسَّ رأس المولود بدم.

وأخرج ابن ماجه (٣١٦٦) من رواية أبوبن موسى، عن يزيد بن عبد الله المزنبي، أن النبي ﷺ قال: «يُعَقُّ عن الغلام، ولا يُمسَّ رأسه بدم» وهذا مرسل، فإن يزيد لا صحبة له، وقد أخرجه البزار من هذا الوجه فقال: عن يزيد بن عبد الله المزنبي، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ومع ذلك فقلالوا: إنه مرسل.

ولأبي داود (٢٨٤٣)، والحاكم ٢٣٨ من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كنا في الجاهلية ... فذكر نحو حديث عائشة، ولم يصرح برفعه، قال: فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه وتلطخه بزعفران. وهذا =

= شاهد لحديث عائشة، ولهذا كره الجمور التدمية.

نقل ابن حزم استحباب التدمية عن ابن عمر وعطاء. ولم ينقل ابن المنذر استحبابها إلا عن الحسن وقتادة، بل عند ابن أبي شيبة (في «مصنفه» ٨٩/٨) بسند صحيح عن الحسن: أنه كره التدمية.

قوله: «رهينة» أي: مرهون محبوس، قال الخطابي: اختلف الناس في هذا، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل، قال: هذا في الشفاعة، يريد أنه إذا لم يقع عنه فمات طفلاً لم يشفع في والديه. وقال في «النهاية»: المعنى أن العقيقة لازمة له لا بد منها، فشبه المولود في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن. وقال التوربishi: أي أنه كالشيء المرهون، لا يتم الانتفاع به دون فكه، والتعمة إنما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر، ووظيفة الشكر في هذه التعمة ما سنته نبي الله ﷺ، وهو أن يعن عن المولود شكرًا لله تعالى، وطلبًا لسلامة المولود، ويحتمل أنه أراد بذلك أن سلامة المولود ونشأه على النعت المحمود رهينة بالحقيقة، وقال: وما ذكره أحمد فلا يفهم من لفظ الحديث إلا أن يكون التقدير شفاعة الغلام لأبويه مرهونة بعقيقته، وذلك بعيد. وردد الطبيبي أن ما ذكره بقوله: لا يتم الانتفاع به دون فكه يقتضي عمومه في الأمور الأخروية والدنيوية، ونظر الأولياء مقصور على الأول، وأولى الانتفاع بالأولاد في الآخرة شفاعة الوالدين، أي: فحمله على ذلك، وقال: ما ذكره أحمد مروي عن قتادة أيضاً.

وقال ابن القيم: اختلف في معنى الارتهان، فقال طائفه: هو مَحْبُوسٌ عن الشفاعة لوالديه، قاله عطاء، وتبعه أحمد، وفيه نظر لا يخفى، إذ لا يقال لمن لا يشفع لغيره: إنه مرتهن، ولا في اللفظ ما يدل على ذلك، والأولى أن يقال: إن العقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان الذي تعلق به من حين خروجه من الدنيا، وطعنه في خاصرته، ومراده بذلك أن يجعله في قبضته وتحت أسراه ومن جملة أوليائه، فشرع للوالدين العقيقة فداءً وتخليصاً له من حبس الشيطان له، ومنعه من السعي في مصالح آخرته، فإن ذبح فذاك، وإن بقي مرتهناً، =

٢٠٠٨٤ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا سعيد. وبهذا، حديثنا همام،
حديثنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «العمري جائز لأهليها». قال ابنُ جعفرٍ في حديثه: «لأهليها أو ميراث لأهليها»^(١).

= ولهذا أمر باراقة الدم عنه، فإنه يخلصه عن الارتهان، ولو كان الارتهان متعلقاً بالأبوين لقال: فأريقوا عنكم الدم لتخلص إليكم شفاعته.

تبنيه: ذكر الحافظان ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند» ٥٢٥/٢ أن هذا الحديث رواه المصنف أيضاً عن علي - وهو ابن المديني - عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، وهذا الإسناد لم يقع لنا في (م) ولا في النسخ الخطية التي بين أيدينا!

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/٧، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٦) من طريق محمد بن بشر، والترمذني (١٣٤٩) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٥) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثة عن سعيد بن أبي عروبة وحده، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو داود (٣٥٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٤) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك، عن همام، به.

وسيأتي عن بهز وحده برقم (٢٠١٥٢)، وعن عفان عن همام برقم (٢٠٢٥٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٦٧)، وانتظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «العمري» اسم من: أَعْمَرْتُك الدار، أي: جعلت سكانها لك مدة عمرك. ومعنى «جائزه» نافذه للموهوب لا ترجع إلى الواهب. «لأهليها» أي: للمعطى.

٢٠٠٨٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، عن النبي ﷺ - وشك فيه في كتاب البيوع فقال:
عن عقبة أو سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أيّما امرأة زوجها
وليأن، فهي للأول منها، ومن باع بيعاً من رجلين، فهو للأول
منهما»^(١).

(١) إسناده ضعيف، الحسن البصري لم يصرح بسماعه. وقد سلف الكلام على هذا الحديث في مسند عقبة بن عامر برقم (١٧٣٤٩). وأخرجه الترمذى (١١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وحسنه الترمذى.
وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٩/٤)، والدارمى (٢١٩٣)، وابن ماجه (٢١٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٧٩)، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٤٢)، والحاكم (٢/١٧٥)، والبيهقي (١٤٠/٧ و١٤١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به واقتصر ابن أبي شيبة والبيهقي على الشطر الأول منه، وابن ماجه على الشطر الثاني. وقرن النسائي بسمرة بن جنبد عقبة بن عامر، ولم يسوق لفظه، وفي رواية الدارمى وابن ماجه والبيهقي في أحد موضعيه: عن عقبة أو سمرة.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٩١)، والنسائي في «المجتبى» (٧/٣١٤)، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٤٣)، وفي «الشاميين» (٢٦٥١)، والحاكم (٢/١٧٥)، والبيهقي (٧/١٤١ من طرق عن قتادة، به.

وأخرج الشطر الأول الحاكم (٢/١٧٥)، والبيهقي (٧/١٤١ من طرق أشعث ابن عبد الملك، عن الحسن، به.

وأخرجهما جمِيعاً الطبرانى في «الكبير» (٧٠٦٨) من طريق جعفر بن سعد ابن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة بن جنبد. وإسناده ضعيف، فيه غير ما مجهول وضعيف.

٢٠٠٨٦ - حدثنا محمد بن جعفر ومحمد بن بشر، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جنْدُب، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى تُؤَدِّيهِ». وقال ابن بشر: «حَتَّى تُؤَدِّيَ»^(١).

٢٠٠٨٧ - حدثنا بهز، حدثنا همام. ويزيد، أخبرنا همام^(٢). وحدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثني قدامة بن وبرة رجل من بني عجقة

عن سمرة بن جنْدُب، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ جُمُوعَةً فِي غَيْرِ عُدْرٍ، فَلَيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، إِنْ لَمْ يَجِدْ، فَنِصْفَ دِينَارٍ»^(٣).

= وس يأتي الحديث من طريق الحسن بالأرقام (٢٠٠٩٠) و(٢٠١١٦) و(٢٠١٢١) و(٢٠١٤١) و(٢٠٢٠٦) و(٢٠٢٠٨) و(٢٠٢٦٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وآخرجه الطبراني (٦٨٦٢) من طريق محمد بن بشر وحده، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٤٦/٦)، والدارمي (٢٥٩٦)، وابن ماجه (٢٤٠٠)، والترمذى (١٢٦٦)، والنمسائي في «الكتاب» (٥٧٨٣)، وابن الجارود (١٠٢٤)، والطبراني في «الكتاب» (٦٨٦٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٠) و(٢٨١)، والبيهقي في «الكتاب» (٢٧٦/٨)، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وحسنه الترمذى. وس يأتي بالأرقام (٢٠١٣١) و(٢٠١٥٦).

وفي الباب عن صفوان بن أمية، سلف برقم (١٥٣٠٢) وفيه: أن العارية مضمونة.

ومعنى الحديث: أن من أخذ مال أحد بغصب أو عارية أو وديعة لزمه ردده. انظر «مرقاة المفاتيح» ٣٥١/٣.

(٢) قوله: «أَخْبَرْنَا هَمَّامٌ» سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة قدامة بن وبرة، فإنه لم يرو عنه غير قتادة، =

= وقال أَحْمَدُ: لَا يُعْرَفُ، وَتَسَاهَلَ أَبْنُ مَعْنَى وَأَبْنُ حِبَّانُ فَوْتَقَاهُ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ:
لَمْ يَصْنَعْ سَمَاعَهُ مِنْ سَمَرَةَ. وَقَالَ أَيْضًا فِي «تَارِيخِهِ» ٤/١٧٧: لَا يَصْنَعُ حَدِيثٌ
قَدَامَةَ فِي الْجُمْعَةِ.

وَأَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «الْضَعْفَاءِ» ٣/٤٨٤، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ»
(٦٩٧٩)، وَالْمَزِيُّ فِي تَرْجِمَةِ قَدَامَةَ مِنْ «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» ٢٣/٥٥٦-٥٥٧ مِنْ
طَرِيقِ عَفَانَ بْنِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/١٥٤، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي
«الْمَجْتَنِيِّ» ٣/٨٩، وَفِي «الْكَبِيرِ» (١٦٦١)، وَابْنُ حَزِيمَةَ (١٨٦١)، وَالْعَقِيلِيُّ
٣/٤٨٥، وَالْحَاكِمُ ١/٢٨٠، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢٤٨ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ
وَحْدَهُ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٩٠١)، وَالْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/١٧٦، وَابْنُ
حَزِيمَةَ (١٨٦١)، وَالْطَّحاوِيُّ فِي «شِرْحِ مَشْكُلِ الْأَثَارِ» (٤٢٣٩)، وَابْنُ حِبَّانَ
(٢٧٨٩)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٩٧٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢٤٨، وَالْمَزِيُّ فِي
«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» ٢٣/٥٥٧-٥٥٦ مِنْ طَرِيقِ عَنْ هَمَامَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ بِنْحُو الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/١٧٧-١٧٦ مِنْ طَرِيقِ
حَجَاجِ الْأَحْوَلِ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢٤٨ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، كُلَّاهُمَا عَنْ
قَتَادَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مَرْسَلًا أَبُو دَاوُدَ (١٠٥٤)، وَالْحَاكِمُ ١/٢٨٠، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢٤٨
مِنْ طَرِيقِ أَيُوبِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ وَبِرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/١٧٧، وَابْنُ مَاجَهَ (١١٢٨)،
وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٦٦٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢٤٨ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ قَيْسِ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمَرَةَ. وَخَالِدُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ رِبَاحٍ قَدْ خَالَفَهُ مِنْهُ
أَوْتَقَ مِنْهُ، وَهُوَ هَمَامٌ وَتَابِعُهُ اثْنَانٌ، فَجَعَلُوهُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ قَدَامَةَ بْنِ وَبِرَةَ
عَنْ سَمَرَةَ، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» ٤/١٧٧.

وَسَيَّاْتِي الْحَدِيثُ بِرْقَمَ (٢٠١٥٩) عَنْ وَكِيعٍ عَنْ هَمَامَ.

٢٠٠٨٨ - حدثنا بَهْزُ وعفان، قال: حدثنا همّام، عن قتادة، عن الحسن
عن سَمْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ
مِنْ غَيْرِهِ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين إلا أن الحسن البصري مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة.
وأخرجه الطحاوي ١٢٣/٤ من طريق إبراهيم بن مزوق، والبيهقي ١٠٦/٦ من طريق جعفر بن محمد، كلاهما (إبراهيم وجعفر) عن عفان وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٠٢) من طريق أبي عمر الحوضي عن همام، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥١٧)، والنمسائي في «الكبير» كما في «التحفة» ٤/٦٩، وابن الجارود (٦٤٤)، وابن عدي في «الكامل» ٧٢٩/٢، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠١) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٥) من طريق عمر بن عامر، و(٦٨٠٦) من طريق عمر بن إبراهيم، ثلاثة عن قتادة، به. ولفظ الطبراني في الموضع الثاني: أن رسول الله ﷺ قضى بالجوار.
وأخرجه النمسائي كما في «التحفة» ٤/٧٤، والطحاوي ٤/١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٩٢٠) و(٦٩٢٣) و(٦٩٤١)، وابن أبي طاهر الذهلي في «جزئه» ٥١) من طرق عن الحسن، به.

وأخرجه النمسائي في «الكبير» كما في «التحفة» ٤/٧٤ من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٧) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه. ولفظه: «من باع أرضاً أو داراً، فإن جار الأرض وجار الدار أحق بابتاعها إذا أقام ثمنها».

وسيأتي من طريق قتادة عن الحسن بالأرقام (٢٠١٢٨) و(٢٠١٤٧)=

٢٠٠٨٩ - حديثنا بهز وعبد الصمد، قالا: حديثنا همام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تَوَضَّأَ فِيهَا وَنَعْمَتْ،
وَمَنْ أَغْتَسَلَ، فَذَلِكَ أَفْضَلُ»^(١).

= و(٢٠١٨٣) و(٢٠١٩٥) و(٢٠١٩٩) و(٢٠٢٥١).

ورواه عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، أخرجه من هذا الطريق الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٢، وابن حبان (٥١٨٢). وهو عيسى فيه الدارقطني، وقال ابن حجر في «الإتحاف» ٢/٢٠٧: هو معلول، وإنما المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن سمرة. قلنا: وستأتي رواية سعيد عن قتادة عن الحسن برقم (٢٠١٢٨) و(٢٠١٤٧).

وروي مرة أخرى عن عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة كما في «الإتحاف» ٢/٢٠٧، ونقل ابن حجر عن ابن القطان أنه صحيح رواية عيسى بن يونس، وقال: روایته للوجهين دليل على أنه كان عند سعيد كذلك، ولا يُعَلَّم أحدهما بالأخر.

ورواه همام مرةً عن قتادة عن عمرو بن شعيب، عن الشريذ بن سويد، عن النبي ﷺ، وسلف برقم (١٩٤٥٩)، فهذا خلاف ثالث على قتادة.

ويشهد له حديث أبي رافع عند البخاري (٦٩٧٧)، وسيأتي ٦/١٠ و٣٩٠.
وفي الباب أيضاً عن غير واحد، انظر حديثي جابر بن عبد الله السالفين
(١٤١٥٧) و(١٤٢٥٣).

(١) حسن لغيره، وهذا الإسناد كسابقه. بهز: هو ابن أسد العمّي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه البيهقي ١٩٠/٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٩ =

قال عبد الصمد في حديثه: حدثنا قتادة.

٢٠٠٩ - حدثنا بهز وعبد الصمد، قالا: حدثنا همام، عن قتادة - قال عبد الصمد: حدثني قتادة^(١) - ، عن الحسن

= والطبراني في «الكبير» (٦٨١٧)، والبيهقي ١٩٠/٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني (٦٨١٧)، والبيهقي ١٩٠/٣ من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه الطبراني (٦٨٢٠) من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (٥٣١١) عن معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وأخرجه كذلك البيهقي ٢٩٦/١ من طريق عبد الوهاب الخفاف، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٠) و(٢٠١٧٤) و(٢٠١٧٧) و(٢٠٢٥٩).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند عبد الرزاق (٥٣١٣)، وعبد بن حميد (١٠٧٧)، والبزار (٦٢٩) - كشف الأستار).

وعن أنس بن مالك عند الطيالسي (٢١١٠)، وعبد الرزاق (٥٣١٢)، والبزار (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٩/١، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦٨)، والبيهقي ٢٩٦/١.

وعن عبد الرحمن بن سمرة عند الطيالسي (١٣٥٠)، والعقيلي في «الضفاء» ١٦٧/٢، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٦١)، والبيهقي ٢٩٦/١.

وعن ابن عباس عند البيهقي ٢٩٥/١.

ولا يخلو واحد من هذه الشواهد من مقال، لكن بمجموعها مع حديث سمرة بن جندب يتحسن الحديث.

وفي إجزاء الموضوع يوم الجمعة انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٨٤).

(١) قوله: «قال عبد الصمد: حدثني قتادة» ليس في (ظ١٠) و(ق).

عن سمرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أنكح^(١) المرأة الوليّان، فهي للأولٍ منها، وإذا بيعَ البيعُ مِن رَجُلِينِ، فهو^(٢) للأولِ منها»^(٣).

٢٠٠٩١ - حديثنا بهز وعفان، قالا: حدثنا أبانُ، حدثنا قتادةُ، عن الحسن

عن سمرة: أنَّ نبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: «حافظُوا عَلَى الصَّلَواتِ»
- قال عفانُ: الصَّلَاةُ^(٤) - «وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى»^(٥) [البقرة: ٢٣٨]
وسماها لنا: «أَنَّهَا^(٦) هي صَلَاةُ الْعَصْرِ»^(٧).

٢٠٠٩٢ - حديثنا بهز، حدثنا أبانُ، حدثنا قتادةُ، عن الحسن
عن سمرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال يوم حُنَيْنٍ في يوم مطير:

(١) في (م): نكح، وهو خطأ.

(٢) في (م): من الرجلين فهي.

(٣) إسناده ضعيف. وسلف برقم (٢٠٠٨٥).

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٤)، وأبو داود (٢٠٨٨)، والطبراني (٦٨٤١)،
والبيهقي ١٤١ من طرق عن همام، بهذا الإسناد.
(٤) ما ذكره عفان من إفراد الصلاة في هذه الآية لم يتبعه عليه أحد،
وهي شاذةً.

(٥) في (م): إنما.

(٦) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن لم يصرح الحسن بسماعه من سمرة. أبان: هو ابن يزيد العطار.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٢٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن
أبان بن يزيد، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٢).

«الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ»^(١).

٢٠٠٩٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْفٌ^(٢)، قال: وحدثني
رجل، قال:

سمعت سَمْرَةَ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَّعٍ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِدُ
إِقَامَةَ الضِّلَّعِ تَكْسِرُهَا، فَدَارِهَا تَعِشُ بِهَا»^(٣).

(١) صحيح لغيره، وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٥٤) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن
الحسن، عن سمرة بن جندب.

وأخرجه البزار (٤٦٥) - كشف الأستار)، والطبراني (٧٠٨٠) من طريق
جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن
سمرة. وإن سببه ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٦٩٩٩) من طريق مروان بن معاوية، عن أبي مالك
الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، عن ابن لسمرة، عن سمرة. وهذا إسناد
رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن سمرة، فإن كان سليمان، فهو مجهول
الحال، وإن كان سعداً فقد وثقه النسائي وأبن حبان كما في «التعجيز»، والله
تعالى أعلم.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٥٣) و(٢٠١٧٠) و(٢٠٢١١) و(٢٠٢٦٠) و(٢٠٢٦١) و(٢٠٧٠١).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٤٧).
وعن ابن عمر سلف برقم (٤٤٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.
(٢) تحريف في (م) إلى: عون.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير الرجل المبهم،
وسماه غير واحد كما سيأتي أبا رجاء عمراً بن ملحان العطاردي، وهو ثقة =

٢٠٠٩٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي رجاء العطاردي

حدثنا سمرة بن جنْدُب الفزاري قال: كان رسول الله ﷺ ممّا يقول لأصحابه: «هل رأى أحدكم رؤيا؟» قال: فَيَقُولُ عَلَيْهِ مَنْ شاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاءً: «إِنَّهُ أَتَانِي الْلَّيْلَةَ أَتِيَانَ، وَإِنَّهُمَا ابْنَتَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ. وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بَصَرَّةٌ، وَإِذَا هُوَ يُهُوَى بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَلْغُ^(١) بِهَا رَأْسَهِ فِيَنْدَهْدَاد^(٢) الْحَجَرُ هَاهُنَا، فَيَتَبَعُ الْحَجَرَ يَأْخُذُهُ، فَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ

= روى له الشیخان. عوف: هو ابن أبي جميلة.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٥/٥ عن هوذة بن خليفة، وابن أبي الدنيا في
«العيال» (٤٧٠) من طريق عبد الله بن المبارك، كلامهما عن عوف، بهذه
الإسناد.

وأخرجه البزار (١٤٧٦) - كشف الأستار، وابن حبان (٤١٧٨)، والطبراني
(٦٩٩٢) من طريق جعفر بن سليمان الصبّاعي، والبزار (١٤٧٦) من طريق
محبوب بن الحسن، والحاكم ١٧٤/٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن
مخلد، ثلاثة عن عوف بن أبي جميلة، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة.
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد سلف برقم
(٩٥٢٤). وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

(١) في (ظ ١٠) و(ق): ليث.

(٢) في (م) و(س): فيتهده. والمثبت من (ظ ١٠) و(ق)، وذكر الإمام
أحمد في الحديث التالي أن عباد بن عباد هو الذي قال في روايته: يتدهده.

المرأة الأولى. قال: قلت: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هُذَا؟ قالاً لِي: انْطَلَقْ انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلِقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بَكَلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَانِ وَجْهِهِ فَيُشِيرُ شِرْ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرِيهِ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنِيهِ^(١) إِلَى قَفَاهُ. قال: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْحَّ الْأَوَّلُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ^(٢) فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَأَةُ الْأُولَى. قال: قلت: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هُذَا؟ قالاً لِي: انْطَلَقْ انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ بِنَاءِ التَّنَوُّرِ - قال عَوْفٌ: وأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالٌ: وَإِذَا فِيهِ لَغْطٌ وَأَصْوَاتٌ - قال: فَاطَّلَعْتُ، فَإِذَا فِيهِ رَجُلٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيْهُمْ لَهِبٌ مِنْ أَسْفَلِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ الْلَّهَبُ ضَوْضَيْنَا. قال: قلت: مَا هُؤُلَاءِ؟ قالاً لِي: انْطَلَقْ انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْتُ^(٣)، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالٌ: أَحْمَرٌ - مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ

(١) في بعض النسخ: «منخراه ... وعيناه» بالرفع فيما، ووجههما السندي على معنى: وكذلك منخراه وعيناه يقطعهما. ثم قال: وفي بعض النسخ بالنصب، وهو الظاهر.

(٢) في (ظ١٠) و(ق) مكان قوله: «ثم يعود»: قال.

(٣) في (م) و(س): «قال: فانطلقا».

جَمْعُ الْحِجَارَةِ^(١)، فَيَقْعُرُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا حَجَرًا. قَالَ: فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبُحُ مَا يَسْبُحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كَلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ، فَغَرَّ لَهُ فَاهُ وَالْقَمَهُ حَجَرًا. قَالَ: قَلْتُ: مَا هُذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَأَةِ، كَأَكْرَهَ مَا أَنْتَ رَاءِ رَجَلًا مَرَأَةً، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ لَهُ يَحْسُنُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، قَلْتُ لَهُمَا: مَا هُذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

٩/٥ فَانْطَلَقْتُ^(٢)، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةِ مُعْشِبَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ نُورٍ الرَّبِيع. قَالَ: وَإِذَا بَيْنَ ظَهَرَانِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ قَائِمٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَنْ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلْدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ وَأَحْسَنَهُمْ. قَالَ: قَلْتُ لَهُمَا: مَا هُذَا؟ وَمَا هُؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا: فَانْتَهَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرَ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ. قَالَ: فَقَالَا لِي: ارْقَ فِيهَا. فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَانْتَهَيْنَا^(٣) إِلَى مَدِينَةِ مَبْنِيَّةِ بَلَبَنِ ذَهَبٍ، وَلَبَنِ فِصَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ

(١) قَالَ السَّنَدِيُّ: هَكُذا فِي التُّسْخَنِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ فِي هَذِهِ الرَّوْايةِ وَقَعَ اختصارٌ مُخْلِلٌ، أَوْ فِي النَّسْخَ سَقْطٌ، وَالصَّوَابُ كَمَا وَقَعَ فِي الْبَخَارِيِّ: «وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِعٌ يَسْبُحُ، وَإِذَا عَلَى شَطَّ النَّهَرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عَنْهُ حَجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذُلِكَ السَّابِعُ يَسْبُحُ مَا يَسْبُحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذُلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عَنْهُ الْحَجَارَةَ إِلَى آخِرِهِ».

(٢) فِي (م) وَ(س): «قَالَ: فَانْطَلَقْنَا».

(٣) فِي (م) وَ(س): فَانْتَهَيْتُ.

المدينة، فاستفتحنا، ففتح لنا، فدخلنا فتلقانا فيها رجال^(١) شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء، وشطر كأبشع ما أنت راء. قال: فقالا لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهر. فإذا نهر صغير^(٢) مُعْتَرِضٌ يجري، كأنما هو المُحْضُ في البياض. قال: فذهبوا فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا وقد ذهب ذلك الشوء عنهم، وصاروا في أحسن صورة.

قال: فقالا لي: هذه جنة عدن، وهذاك منزلك. قال: فسما^(٣) بصري صعداً، فإذا قصر مثل الرئابة البيضاء، قال لي: هذاك منزلك. قال: قلت لهما: بارك الله فيكما، ذراني فلأدخله. قال: قالا لي: أما الآن، فلا، وأنت داخله. قال: فإني رأيت منذ الليلة عجباً، مما هذا الذي رأيت؟

قال: قالا لي: أما إننا سنخبرك: أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يبلغ رأسه بالحجر، فإنه رجل يأخذ القرآن فيرفضه، ويَنَمُ عن الصلاة^(٤) المكتوبة.

واما الرجل الذي أتيت عليه يُشرّشُ شدفه إلى قفاه، وعيناه

(١) في (م): فلقينا فيها رجالاً.

(٢) لفظة «صغير» ليست في (ظ ١٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: في بينما.

(٤) في (م): الصلوات.

إلى قفاه، ومن خراه^(١) إلى قفاه، فإنَّ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ
فيكذبُ الكِذبَةَ تَبْلُغُ الْأَفَاقَ.

وأمَّا الرَّجُلُ والنساءُ العُرَاءُ الذينَ في بناءٍ مِثْلِ بناءِ التَّشَوُرِ،
فإنَّهُمْ الزُّنَادُ والرَّوَانِيَ.

وأمَّا الرَّجُلُ الذي يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ وَيُلْقَمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ أَكْلُ
الرِّبَا.

وأمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرَآءِ الذي عندَ النَّارِ يَحْسُهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ
خَازِنُ جَهَنَّمَ.

وأمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الذي رأيْتَ فِي الرَّوْضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ.

وأمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ ماتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»
قال: فقال بعضُ المسلمين: يا رسولَ اللهِ، وأولادُ المُشَرِّكِينَ؟
فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشَرِّكِينَ.

وأمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانَ شَطْرُهُمْ حَسَنًا، وَشَطْرُهُ قَبِحًا، فَإِنَّهُمْ
قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٢).

(١) في النسخ الخطية: وعینیه .. ومن خريه، والمثبت من (م)، وهو الجادة، فإن هذين اللفظين معطوفان على نائب فاعل الفعل المبني للمجهول: يُشرِّشَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو رجاء العطاردي: هو عمران بن ملحان.

وآخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١١٢٦)، وابن خزيمة (٩٤٢)=

= من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه مطولاً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٦٣/١١، والبخاري (١١٤٣)
(٣٣٥٤) و(٤٦٧٤) و(٧٠٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٥٨) و(١١٢٢٦)،
وابن خزيمة (٩٤٢)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٤،
وابن حبان (٦٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨٤) و(٦٩٨٥)، والبيهقي في
«الشعب» (٥٥١٠) من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٨٦) من طريق أبي الحارث العبدى،
وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٤، والطبراني (٦٩٨٧) من
طريق خالد بن دينار، كلامها عن عمران بن ملحان أبي رجاء العطاردى، به.
وسيائى مطولاً ومحتصراً بالأرقام (٢٠٠٩٥) و(٢٠١٠١) و(٢٠١٦٥).

قوله: «فيثُلَغ» بفتح اللام وإعجام الغين، أي: يدق ويكسر.

وقوله: «فيتَدَهْدا» بالألف مسحَلة عن الهمزة، وهي رواية جرير بن حازم
أيضاً الآتية برقم (٢٠١٦٥)، وفي روايات: «فيتَدَهْدا» بالهاء، والمراد: أنه
دفعه من علوٍ إلى أسفل، وتددهه: إذا انحطَّ. انظر «الفتح» ١٢/٤٤١.
وقوله: «بَكَلُوب» بفتح الكاف وتضم، وضم اللام المشددة، يُصنع من
حديد ويعوج رأسه.

«فِيُشَرِّشِر»: أي: يقطع. «شِدَقَة» أي: جانب فمه.

«الَّغَط» بفتحتين: أصوات مختلطة غير مفهمة.

«ضَوْضَوا» بفتح ضادين معجمتين وسكون واوين، صيغة ماضي الجمع من
ضَوْضَاء، أي: صاحوا.

«يَقْغَر» بمعنى يفتح.

«كَرِيهَ الْمَرَأَة» بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة ثم هاء التأنيث،
أي: كريه المنظر.

«يَحْشُها» أي: يُوقِدُها.

«دوحة» أي: شجرة عظيمة.

٢٠٠٩٥ - قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: سمعت من عباد بن عباد يُخْبِرُ به، عن عوف، عن أبي رجاء

عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «فيتَدَهَّدُ الْحَجَرُ هَا هَا».

قال أبي: فجعلت أتعجب من فصاحة عباد^(١).

٢٠٠٩٦ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن حُصَيْنٍ بْنِ أَبِي الْحَرَّ

عن سمرة بن جندب، قال: دخلت على رسول الله ﷺ، فدعا الحجّام، فأتاه بقرون، فألزمَه إياها - قال عفان مرّة: بقرن - ثم شرطَه بشفارة، فدخل أعرابيًّا من بني فزارَة، أحد بني خزيمة^(٢)، فلما رأه يتحجّم، ولا عهد له بالحجامة ولا يعرفها، قال: ما هذا يا رسول الله؟ علام تدعُ هذا يقطع جلدك؟ قال: «هذا الحجّم» قال: وما الحجّم؟ قال: «هو من خير ما تداوى به الناس»^(٣).

= «المُحْض»: اللبن الخالص. «فَسَمَا» أي: ارتفع، «صُعْدًا» أي: ارتفاعاً كثيراً. «الرَّبَابَة» كالسحابة وزناً ومعنى.

قلنا: وأما أولاد المشركين، فانظر ما علقناه بشأنهم عند حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي. وانظر ما قبله.

(٢) المثبت من (ظ١٠) ونسخة على هامش (س) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٦٦، وفي (م) و(س) و(ق): جذيمة، وفي نسخة أخرى على هامش (س): حذيفة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير حُصَيْنٍ بْنِ أَبِي الْحَرَّ =

٢٠٠٩٧ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثني سوادة، قال:

سمعت سمرة بن جندي يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «لا يُغرنكم نداء بلايل، فإن في بصري سوءاً، ولا بياض يتراءى^(١) بأعلى السحر»^(٢).

٢٠٠٩٨ - حدثنا عفان، حدثنا وهب ويزيد بن زريع، قالا: حدثنا داود، عن أبي قزعة، عن الأسعف بن الأسلع

= فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البزار (١٢١٦) - كشف الأستار) عن أبي كامل ومحمد بن عبد الملك، والطبراني في «الكبير» (٦٧٨٥) من طريق عارم أبي النعمان، ثلاثة عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٧٥٩٦)، والحاكم /٤ ٢٠٨-٢٠٩ من طريق داود بن نصير الطائي، عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي بالأرقام (٢٠١٧١) و(٢٠١٧٢) و(٢٠١٧٣) و(٢٠٢١٢) من طريق حصين بن أبي الحر، وبرقم (٢٠٢٠٥) من طريق شيخ من بكر بن وائل، عن سمرة بن جندي.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٨٨٣)، وانظر تتمة شواهد هناك. قوله: «بقرون» هي آلات الحجامة. قاله السندي.

(١) في (م) ونسخة في (س): يُرى.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سوادة: وهو ابن حنظلة القشيري. همام: هو ابن يحيى العوذى.

وأخرجه الطبراني (٦٩٨٠) من طريق حجاج بن المنهال، عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٧٩)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٦٠٥٠).

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ»^(١).

٢٠٠٩٩ - حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سَمْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَامُّ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامُّ أَبُو الْحَبَشِ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّؤُومِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الأسعق بن الأسلع، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو قزعة: هو سويد بن حمير. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٩٢/٨ عن عفان، عن وهيب وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٢٢) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن يزيد بن زريع وحده، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٤/٢ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود، به. وسيأتي برقم (٢٠١٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٦٧)، وانظر تتمة شواهد هناك.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - مشهور بالتدليس، ولم يصرّح بسماعه هنا، وذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لم يسمع من سمرة سوى حديث واحد، وهو حديث العقيقة. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الترمذى (٣٢٣١) و(٣٩٣١)، والطبرى في «التاريخ» ١/٢٠٩، والطبرانى في «الكبرى» (٦٨٧١) من طريق يزيد بن زريع، والطبرى ١/٢٠٩ من طريق عباد بن العوام، والطبرى أيضاً ١/٢١٠-٢٠٩، والطبرانى ١٨/٣٠٩ =

٢٠١٠٠ - وحدثنا حسينٌ، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ، قال:
وَحَدَّثَ الْحَسْنُ

عن سُمِّرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «سَامُ أَبُو الْعَرَبِ،
وَيَافِتُ أَبُو الرُّؤْمِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ»^(١).
١٠٥

٢٠١٠١ - حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عوف، عن أبي رجاء
عن سُمِّرَةَ بْنَ جُنْدُبَ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ
أُسْرِيَ بِي رَجُلًا يَسْبَحُ فِي نَهْرٍ وَيُلْقَمُ الْحِجَارَةَ، فَسَأَلْتُ: مَا هَذَا؟

= من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا
الإسناد. وقرن عبد الأعلى في روايته بسمرة عمران بن حصين.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٧٢) و(٦٨٧٣)، وفي «الشاميين»
(٢٦٤٤) و(٢٦٤٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وقرن الطبراني
في الموضع الثاني من «الكبير» بسعيد بن بشير خليل بن دعلج، وخليد وسعيد
كلاهما ضعيف. ولفظه عنده في الموضع كلها غير الموضع الثاني من
«الشاميين»: «ولد نوح سامٌ وحامٌ ويافت».

وأخرجه الترمذى (٣٢٣٠)، والطبرى في «التفسير» ٦٧/٢٣ من طريق
سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ في قوله:
﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ الْبَاقِيَنَ﴾ [الصفات: ٧٧] قال: «حامٌ وسامٌ ويافت». قال
الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٣٣) من طريق سليمان بن سمرة،
والحاكم ٥٤٦/٢ من طريق الحسن البصري، عن عمران بن حصين، كلاهما
عن سمرة بن جندب. وإسناداهما ضعيفان. وتساهل الحاكم فصححه ووافقه
الذهبى! ولفظه عند الحاكم: «ولد نوح ...». وسيأتي برقم (٢٠١١٤).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذى،
وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي. وانظر ما قبله.

فَقِيلَ لَيْ: أَكِلُ الرِّبَا»^(١).

٢٠١٠٢ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا سلام بن أبي مطیع، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسبُ المالُ، والكرمُ التقوى»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٠٩) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

قلنا: كذا قال عبد الوهاب بن عطاء عن عوف بن أبي جميلة: «رأيت ليلة أسرى بي»، وهو مما تفرد به عبد الوهاب، فقد رواه أصحاب عوف عنه، فلم يذكروا أن ذلك كان في ليلة الإسراء، بل هي رؤيا رأها النبي ﷺ في منامه. والحديث قطعة من حديث طويل سلف برقم (٢٠٠٩٤).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الحسن لم يصرح بسماعه من سمرة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١٩٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢١٩)، والترمذى (٣٢٧١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٩١٣)، والدارقطني ٣٠٢/٣، والحاكم ١٦٣/٢ و٤/٣٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٩٠، والبهقي ٧/١٣٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» ٣٥٤٥ من طريق يونس بن محمد، به. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب.

= ٢٠١٠٣ - حديث يونس وحسين، قال: حدثنا شيبان، عن قتادة: وسمعت أبا نصرة يحدث

عن سمرة بن جندب أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنَّ منْهُم مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ»^(١).

= وحسنَهُ البغوي، وصححَهُ الحاكم! .
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٢)، والدارقطني ٣٠٢/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١) من طرق عن سلام بن أبي مطيع، به.
وفي الباب عن بُريدة بن الحُصَيْب، سيرد ٣٥٣/٥ و٣٦١ ولفظه: «إنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدِّنِيَا الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ هَذَا الْمَالُ». ولا يأس بإسناده.
وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٧٤)، ولفظه: «كَرَمُ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَمَرْوِعَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ». وفي إسناده مسلم بن خالد الزنجي، وهو سعيد الحفظ.
قال السندي: «الحَسَبُ» بفتحتين، أي: الفضل الْدُّنْيَوِي المعتبر بين الناس.
«وَالْكَرَمُ» عند الله، لقوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ» [الحجرات: ١٣].

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشَّيَخِينَ غير أبي نصرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة - فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المروزي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التَّنْخُوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٧٢، ومسلم (٢٨٤٥) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٩١) من طريق يونس بن محمد وحده، بهذا الإسناد.

٢٠١٠٤ - حدثنا أبو النَّضْرُ، عن شَعْبَةَ، عن قَاتَدَةَ، عن الْحَسَنِ

عن سَمْرَةَ - وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ»^(١).

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٩) من طريق سعيد بن بشير، والحاكم ٥٨٦/٤ من طريق الحجاج بن الحجاج، كلاهما عن قاتدة، به. وسيأتي برقم (٢٠١٠٨) و(٢٠٢٠٧).

الْحُجْزَةُ: مَعْقِدُ الْإِزارِ.

وَالثَّرْقُوَةُ: الْعَظَمُ الَّذِي بَيْنَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ.

(١) إسناده ضعيف، فإن الحسن البصري لم يسمعه من سمرة بن جندب كما هو مصرح به هنا. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الدارمي (٢٣٥٨)، وأبو داود (٤٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧٢٩/٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وفُرِنَ بشعبَةَ في رواية ابن عدي سعيدُ بن أبي عروبة.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٥)، وابن أبي شيبة ٣٠٣/٩، وأبو داود (٤٥١٥) و(٤٥١٦)، والنسيائي ٢١-٢٠/٨، والطبراني في «الكبير» (٦٨١٠) و(٦٨١٥) و(٦٨١٦)، والحاكم ٣٦٨-٣٦٧/٤، والبيهقي ٣٥/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٣٣) من طرق عن قاتدة، به - زاد بعضهم: «وَمَنْ خَصَّى عَبْدَهُ خَصِينَاهُ». واقتصر الحاكم على هذه الزيادة. وسيأتي هذه الزيادة مفردة برقم (٢٠١٩٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٢٧) من طريق يونس بن عبيد، وأبو نعيم الأصفهاني في «أخبار أصفهان» ١٨٦/١ من طريق عوف بن أبي جميلة، كلاهما عن الحسن، به. وفي كلا الإسنادين ضعف.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨١٣٠) مرسلاً عن معمر، عن قاتدة، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٢) و(٢٠١٣٢) و(٢٠١٢٥) و(٢٠١٣٧) =

٢٠١٠٥ - حدثنا علي بن عاصم، عن خالد الحدائ، عن أبي قلابة عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «البُسُوا مِن ثِيَابِكُم البيض، وكفّنوا فيها موتاكم»^(١).

٢٠١٠٦ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن عبد الملك، عن زيد بن عقبة الفزاروي،

قال: دخلت على الحجاج بن يوسف، فقلت: أصلح الله الأمير، ألا أحدلك حديثاً حدثنيه سمرة بن جندب، عن رسول الله ﷺ؟ قال: بلى.

قال: سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «المسائل كد يكدد بها الرجل وجده، فمن شاء أبقى على وجده، ومن شاء تركه،

= و(٢٠١٩٧) و(٢٠١٩٨) و(٢٠٢١٤).

قال السندي: قوله: «ومن جدع» يقال: جدع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة، كمن: إذا قطعها.

وانظر الكلام في هذه المسألة في «شرح السنة» للبغوي ١٧٧-١٧٨ / ١٠، و«المغني» لابن قدامة ٤٧٤-٤٧٥ / ١١.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي برقم (٢٠٢٣٥)، ثم إنه منقطع، فإن أبي قلابة - وهو عبدالله ابن زيد الجرمي - لم يسمع من سمرة، لكنه قد بين الواسطة بينهما كما سيأتي في الرواية المذكورة، وهو أبو المهلب الجرمي، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (٢٠١٤٠) و(٢٠٢٣٦) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن سمرة. وسيأتي بالأرقام (٢٠١٥٤) و(٢٠١٨٥) و(٢٠٢٠٠) و(٢٠٢١٨) من طريق ميمون بن أبي شبيب عن سمرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢١٩).

إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ رَجُلٌ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ يَسْأَلَ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ»^(١).

٢٠١٠٧ - حديث حَسَنَ بْنَ مُوسَى، حديث زُهَيرٍ، عن منصورٍ، عن هلال بن يسافٍ، عن رَبِيعَ بْنَ عُمَيْلَةَ

عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامَ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ.

لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحاً وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَئَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا». إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ،

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفتين غير زيد بن عقبة، فمن رجال أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. عبد الملك: هو ابن عمير. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٧٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/٣، وابن حبان (٣٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨/٢، والطبراني (٦٧٦٩) و(٦٧٧١) و(٦٧٧٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه الطبراني (٦٧٦٨) من طريق معبد بن خالد، عن زيد بن عقبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٢١٩) و(٢٠٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٣٨)، وانظر تتمة شواهدنا عندهما. قوله: «كَذُّ يَكْذُّ الرَّجُلُ بِهَا وَجْهَهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكذُّ: الإلتعاب، يقال: كَذُّ يَكْذُّ فِي عَمَلِهِ كَذًا: إِذَا اسْتَعْجَلَ وَتَعَبَّ، وَأَرَادَ بِالْوِجْهِ مَاءَهُ وَرَوْنَقَهُ.

لَا تَزِيدُنَّ عَلَيْهِ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زهير: هو ابن معاوية الجعفي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٢١٣٧) (١٢)، وأبو داود (٤٩٥٨)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩١) و(٦٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٦، وفي «الأداب» (٤٧٠)، وفي «الشعب» (٦٠١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٢٧٦) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد -اقتصر الطبراني في الموضع الأول على الشطر الأول من الحديث، واقتصر أبو داود والطحاوى والطبرانى في الموضع الثاني على الشطر الثاني منه.

وأخرجه مسلم (٢١٣٧) من طريق جرير بن عبد الحميد وروح بن القاسم، والنمسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٦) من طريق جرير، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٩ من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن منصور، به -اقتصر النمسائي على الشطر الأول منه.

وأخرج الشطر الأول النمسائي (٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٢)، وفي «الدعاء» (١٦٨٧)، وفي «الأوسط» (٧٧١٤)، والخطيب البغدادي في «تاریخه» ٥/٥، والشطر الثاني الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٤٣)، وابن حبان (٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٤) من طريق محمد بن جحادة، عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن الربيع بن عميلة، به. وعمارة بن عمير ثقة من رجال الشیخین.

وسیأتي برقم (٢٠٢٤٤) عن يحيى بن آدم عن زهير. وسلف الشطر الثاني برقم (٢٠٠٧٨) من طريق شعبة عن منصور.

ويشهد للشطر الأول منه حديث أبي سعيد وأبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٠١٢).

وقوله في آخر الحديث: «إنما هنَّ أربع لَا تزِيدُنَّ عَلَيْهِ» من قول سمرة بن

٢٠١٠٨ - حديث رَوْحُ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ^(١) إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ»^(٢).

٢٠١٠٩ - حديث عبد الصَّمَدَ، حدثنا عمر بن إبراهيم، حدثنا قتادة، عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(٣).

= جندي، وأراد أنه سمع من النبي ﷺ النهي عن هذه الأسماء الأربع، فطلب من سمع منه من جلسائه أن يضبطوا عنه، ولا يزيدوا عليه فيها. انظر «شرح مسلم» للنووي ١١٨-١١٩/١٤، و«بذل المجهود في حل أبي داود» ١٩٤/١٩.

(١) لفظة «النار» ليست في (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي نصرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة - فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وسيدي: هو ابن أبي عروبة. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٠٧). وأخرجه مسلم (٢٨٤٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٧٦٩ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٠) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وانظر (٢٠١٠٣).

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم - وهو العبدى أبو حفص البصري -

٢٠١١٠ - وعن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ»^(١)

٢٠١١١ - حدثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، حدثنا قَتَادَةُ،
عن الْحَسَنِ

عن سَمْرَةَ قَالَ: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْتَدِلَ فِي الْجَلْوَسِ،
وَأَنْ لَا تَسْتَوِفَرَ^(٢).

= في روايته عن قتادة خاصةً ضعفُ، كان يروي عنه أشياء لا يوافق عليها، وقد
خالفه موسى بن السائب - وهو ثقة - فرواه عن قتادة بغير هذا اللفظ. انظر ما
سيأتي برقم (٢٠١٤٨).

وَهُذَا الْمَتْنُ صَحِيحٌ لَكُنْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ، وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٧١٢٤)،
وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(١) صحيح لغيره، وإنسانده كسابقه.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيِّ فِي «الْكَاملِ» /٥١٧٠٠، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٨٩٦)
مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمْدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، بِهُذَا الإِسْنَادِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، وَسَلَفَ بِرَقْمِ (٤٨٦٥)،
وَهُوَ مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ، وَانْظُرْ تَمَمَّ شَوَاهِدَهُ هَنَاكَ.

. وَنَزِيدُ هُنَا حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ حَصَينَ، سَلَفَ بِرَقْمِ (١٩٩١٨).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن بشير - وهو الأزدي
مولاهم -، والحسن لم يصرح بسماعه.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٨٨٤)، وَفِي «الشَّامِيْنِ» (٢٦٤٩) مِنْ
طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ أَبِي الْجُمَاهِرِ، وَفِي «الْكَبِيرِ» (٦٨٨٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ
بْنِ بَكَارٍ، كَلاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، بِهُذَا الإِسْنَادِ - وَلَفْظُهُ عَنْهُ فِي «الْكَبِيرِ»:
أَنْ تَعْتَدِلَ فِي السُّجُودِ، وَفِي «الشَّامِيْنِ»: أَنْ تَعْتَدِلَ فِي الصَّلَاةِ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٢٧١/١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ =

٢٠١١٢ - حدثنا سُرِيج بن النعمان، حدثنا الحَكَمُ بن عبد المَلِكَ، عن قتادة، عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اْحْضُرُوا الْجُمُعَةَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَخَلَّفُ عَنِ الْجُمُعَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَخَلَّفُ عَنِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِهَا»^(١).

= سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ أن يستوفز الرجل في صلاته.

فالحديث عند المصنف محمول على الصلاة، وليس على إطلاقه. ويشهد للأمر بالاعتدال في السجود أو في الصلاة حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٠٦٦) و(١٣٠٩١)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٣٨٤)، وحديث أبي هريرة -في قصة المسيء صلاته- السالف برقم (٩٦٣٥)، وبعضها في الصحيح.

والاعتدال: هو التوسيط في كل شيء.

وقوله: «وأن لا تستوفز» أي: أن لا تتعجل، وتكون العجلة سبباً في عدم الطمأنينة، ويشهد لهذا المعنى حديث أبي هريرة في قصة المسيء صلاته، وقد سلف برقم (٩٦٣٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك، والحسن البصري لم يصرح بسماعه من سمرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٥٤)، وفي «الصغرى» (٣٤٦)، والبيهقي ٢٣٨/٣ من طريق سريح بن النعمان، بهذا الإسناد.

وخالف الحكم بن عبد الملك هشام الدستوائي فرواه عن قتادة عن يحيى ابن مالك المَراغي عن سمرة، وسيأتي برقم (٢٠١١٨)، وخالفه في منتهـأً أيضاً فقال فيه: «فإن الرجل لا يزال يتبعـأ حتى يُؤخـر في الجنة وإن دخلـها»، ولم يذكر فيه التخلف عن الجمعة.

وفي باب الترهيب عن التخلف عن الجمعة غير ما حديث منها حديث =

٢٠١١٣ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا أَشْعَثُ، عن الْحَسَنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً
الْغَدَاءَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ»^(١).

٢٠١١٤ - حدثنا رَوْحُ من كِتَابِهِ، حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ، عن
قَاتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَ الْحَسَنُ

١١٥ عن سَمْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «سَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَيَافِثُ
أَبُو الرُّؤْمِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ».

وقال رَوْحُ بِبَغْدَادَ مِنْ حَفْظِهِ: «وَلَدُ نُوحٍ ثَلَاثَةُ: سَامُ، وَحَامُ،
وَيَافِثُ»^(٢).

= جابر بن عبد الله ولفظه: «من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر، طبع الله
على قلبه»، سلف برقم (١٤٥٥٩)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن الحسن لم يصرح
بسماعه من سمرة، وهو مشهور بالتدليس، وقد ذهب جماعة من أهل العلم
إلى أنه لم يسمع منه سوى حديث العقيقة. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو
ابن عبد الملك الحضراني.

وآخرجه ابن ماجه (٣٩٤٦) عن روح، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٧) من طريق قاتدة، عن الحسن، به.
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٩٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.
قال السندي: قوله: «في ذِمَّةِ اللَّهِ» أي: أَمَانَهُ تَعَالَى، أي: مَنْ صَلَّى الصَّبَحَ
ظَهَرَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَدْ حَرَمَ اللَّهُ تَعَالَى دَمَهُ وَمَالَهُ وَعِرْضَهُ، فَهُوَ فِي أَمَانَهُ
تَعَالَى، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِأَمَانَهُ تَعَالَى فَيَنْقُضَهُ، وَهَذَا مَعْنَى «فَلَا تُخْفِرُوا
اللَّهَ» مِنِ الْإِخْفَارِ، يَقَالُ: أَخْفِرْهُ، إِذَا نَقْضَ عَهْدَهُ.

= (٢) إسناده ضعيف. وقد سلف برقم (٢٠٠٩٩).

٢٠١١٥ - حديث سليمان بن داود الطيالسي، حدثنا عمران، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، أو ينبع على بيته^(١).

٢٠١١٦ - حديث عبد الصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نكح^(٢) ولدَانِ فهُي لِلأوَّلِ، وإذا باع اثناَنِ^(٣) فالبيعُ للأوَّلِ»^(٤).

= وأخرجه الطبرى في «تاريخه» ٢٠٩/١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن البصري لم يصرّح بسماعه من سمرة.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩١٢)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٤٢٠)-كشف الأستار، والطبراني في «الكبير» (٦٨٩٨). ولفظه عند الطبراني: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه»، وعند الطيالسي: «لا يزيد الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته».

وآخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٦٥٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر سلف برقم (١٧٣٢٨)، وانظر تتمة شواهده هناك، وبعضها في «الصحيحين».

(٢) في (م): نكح. وهو خطأ.

(٣) تحرف في (م) و(س) إلى: ولدان.

(٤) إسناده ضعيف. وانظر (٢٠٠٨٥).

٢٠١١٧ - حديث عبد الصمد، حدثنا عمر بن إبراهيم، حدثنا قتادة،
عن الحسن

عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا حَمَلْتُ حَوَاءً طَافَ بِهَا
إبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ»، فقال: سَمِّيَ عبدُ الْحَارِثِ، فَإِنَّهُ
يَعِيشُ. فَسَمَّوْهُ عبدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ
الشَّيْطَانِ، وَأَمْرِهِ»^(١).

= عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله
الدستوائي.

وآخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٦٢٢) من طريق عبد الصمد بن
عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو داود (٢٠٨٨)، والطیالسي (٩٠٣)، والنمساني في «الکبری»
(٥٣٩٨) و(٦٨٣٩)، والطبراني (٦٨٩٥)، والحاکم ٣٥/٢ و١٧٤-١٧٥،
والبيهقي ١٤١/٧ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

(١) إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم - وهو العبد أبو حفص البصري -
في روايته عن قتادة ضعف، والحسن مشهور بالتدليس ولم يذكر سماعه من
سمرة.

وآخرجه الترمذى (٣٠٧٧)، والطبرى في «تفسيره» ١٤٦/٩، والحاکم
٢/٤٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير» ابن كثير ٥٢٩/٣،
والطبراني في «الکبری» (٦٨٩٥)، وابن مردوخ كما في «تفسير» ابن كثير من
طريق شاذٌ بن فياض، عن عمر بن إبراهيم، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن (!) غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا
من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم
يرفعه.

.....
.....

= وقال الحافظ ابن كثير في هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: «فَلِمَا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا» من سورة الأعراف، الآية ١٩٠: هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازى: لا يحتاج به. ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة مرفوعاً فالله أعلم.

الثاني: أنه روى من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعاً، كما قال ابن جرير: حدثنا ابن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه - وحدثنا ابن علية، عن سليمان التيمي - عن أبي العلاء بن الشخير، عن سمرة بن جنوب قال: سمي آدم ابنته: عبد العhardt.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً، لما عدل عنه.

ثم ذكر عن ابن جرير من «تفسيره» بأسانيد عن عمرو، عن الحسن: «جعلا له شركاء فيما آتاهما» قال: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بأ adam.

وعن معمر قال: قال الحسن: عنى بها ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده. يعني: «جعلا له شركاء فيما آتاهما».

وعن قتادة قال: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً، فهوئدوا ونصروا.

ثم قال: وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن رحمه الله أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ، لم يعدل عنه هو ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي، ويتحمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب، من آمن منهم، مثل: كعب أو وهب بن منبه وغيرهما، كما سيأتي بيانه إن شاء الله، إلا أننا برئنا من عهدة المرووع، والله أعلم.

٢٠١١٨ - قال عبد الله: وجدت في كتاب أبي بخط يده، وأكابر ظني أني قد سمعته منه، قال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معاذ، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم اسمعه منه: حدثنا قتادة، عن يحيى ابن مالك عن سمرة بن جندب، أن النبي ﷺ قال: «اْخْضُرُوا الْذِكْرَ، وادْنُوا مِنِ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَرَأُلُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»^(١).

٢٠١١٩ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن مطر، عن الحسن عن سمرة: أنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلَقَّى الْأَجْلَابُ حَتَّى تَبُلُغَ الْأَسْوَاقَ، أَوْ يَبْيَعَ حَاضِرُ لِبَادٍ^(٢).

= وانظر لزاماً تتمة كلامه، فهو تحقيق جيد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن عبد الله وهو ابن المديني - فمن رجال البخاري. معاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى بن مالك: هو أبو أيوب المراغي، وهو بكنيته أشهر وأخرجه أبو داود (١١٠٨)، والحاكم ٢٨٩/١، والبيهقي ٢٣٨/٣ من طريق علي بن عبد الله، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٦٨) عن عبد الله بن الحسين المصيصي، عن بكر بن بكار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وإنسانه إلى قتادة مسلسل بالضعفاء.

وانظر الحديث السالف برقم (٢٠١١٢).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مطر - وهو ابن طهمان الوراق - حسن الحديث في المتابعات والشواهد، والحسن - وهو البصري - لم يصرح بسماعه من سمرة.

٢٠١٢٠ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْسَلَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ»^(١).

٢٠١٢١ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَنْكَحْتِ الْمَرْأَةَ زَوْجَيْنِ،

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٢٩) و(٦٩٣٠) من طريق علي ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٦٩٣٠) من طريق شباب العصفرى، عن معاذ بن هشام، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٤٨٢).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤٠٩٦).

وانظر تتمة شواهده عندهما، وبعضها في «الصححين».

والاجلاب: هي ما يجلب للبيع من كل شيء.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن لم يذكر سماعه من سمرة.

وأخرجه أبو بكر المروزى في «الجمعة وفضلها» (٣١)، والنثائى فى «المجتبى» ٩٤/٣، وفي «الكبير» (١٦٦٤)، وابن خزيمة (١٧٥٧)، وأبو القاسم البغوى في «الجعديات» (١٠٢١)، والطبرانى في «الكبير» (٦٨١٨) من طرق عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٤٩٧)، والطبرانى (٦٨١٩)، وأبو محمد البغوى فى «شرح السنّة» (٣٣٥) من طريق سعيد بن سفيان، والبيهقي ٢٩٦-٢٩٥/١، والخطيب فى «تاریخ بغداد» ٣٥٢/٢ من طريق عفان، كلاهما (سعيد بن سفيان وعفان) عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٠٨٩).

فهي لِلأوَّلِ منها، وإذا بَيَعَ الْبَيْعُ مِنْ رَجُلَيْنِ، فهو لِلأوَّلِ
منهما»^(١).

٢٠١٢٢ - حديث عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن الحسن
عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهْ قَتْلَنَا،
وَمَنْ جَدَعَهْ جَدَعْنَا»^(٢).

٢٠١٢٣ - حديث سريج بن التعمان، حدثنا هشيم، عن يونس، عن
الحسن

عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَمْلأَ اللَّهُ
أَيْدِيكُمْ مِنَ الْعَجَمِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَسْدًا لَا يَقِرُّونَ، فَيَقْتُلُونَ
مُقَاتِلَتَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيَئِكُمْ»^(٣).

(١) إسناده ضعيف. وانظر (٢٠٠٨٥) و(٢٠٠٩٠).

(٢) إسناده ضعيف كما سلف برقم (٢٠١٠٤).

وأخرجه الترمذى (١٤١٤)، والنسائي ٢١/٨ عن قتيبة بن سعيد، والطبراني
في «الكبير» (٦٨١١) من طريق مسدد وخالد بن خداش، ثلاثة عن أبي
عونانة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حسن غريب.

(٣) إسناده ضعيف، فإن هشيمًا - وهو ابن بشير - والحسن البصري مدلسان
ولم يصرحاً بسماعهما هنا.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٠) عن سريج، به. ورواه المصنف برقم
(٢٠٢٤٩) مرسلًا عن هشيم دون واسطة، وصرح بسماعه من يونس فقال:
أخبرنا يونس عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ. يonus: هو ابن عبد البصري.
وسيأتي هذا الحديث برقم (٢٠١٨١) من طريق حماد بن سلمة عن يonus.
وانظر تمام تخریجه هناك.

٢٠١٢٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - قال: سمعت الشعبي يحدث

عن سمرة بن جندب قال: صَلَّى النَّبِيُّ مُبَارَكَةُ اللَّهِ الصِّبَحَ فَقَالَ: «هَا هُنَا أَحَدُّ مَنْ بَنَى فُلَانٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ مُخْبَسٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فِي دِينِ عَلَيْهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين، لكن شكك أبو حاتم في «المراسيل» (٥٩٤) في سماع الشعبي - وهو عامر بن شراحيل - من سمرة، فقال: لا أدرى سمع الشعبي من سمرة أم لا، لأنه أدخل بينه وبينه رجالاً، وبين في «الجرح والتعديل» ٣٢٣/٦ أنه سمعان بن مشتبه، وهو صدوق، وسيأتي الحديث من رواية الشعبي عنه برقم (٢٠٢٣١) و(٢٠٢٣٣) (٢٠٢٣٤)، وأما سماع الشعبي من سمرة فمحتمل جداً، فقد ولد الشعبي في حدود سنة عشرين، بينما توفي سمرة سنة ثمان وخمسين. وقد جاء تصريحة بالسماع منه في «مسند الطیالسي» (٨٩١) فقط، فيكون ذكر سمعان فيه من المزيد في متصل الأسانيد، والله تعالى أعلم. وعلى كل للحديث شواهد تشهد وتفوييه.

وأخرجه الحاكم ٢٥/٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٥) من طريق جعفر بن عون، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٤)، والحاكم ٢٥/٢ من طريق أبي إسحاق الفزارى، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٧٠) من طريق العلاء بن عبد الكريما، عن الشعبي، به.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن أبي خالد برقم (٢٠١٥٧) و(٢٠٢٢٢)، ومن طريق فراس بن يحيى برقم (٢٠٢٣٢)، كلاهما عن الشعبي.

ورواه مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابر مثله. أخرجه البزار =

٢٠١٢٥ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ قال: «من قتل عبداً قاتلناه، ومن جدّه جدّعناه»^(١).

٢٠١٢٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن هلال بن يساف

عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا حذرتك^(٢) حديثاً، فلا تزيدنَّ علىَ^(٣)» وقال: «أربعٌ من أطيب الكلام، وهُنَّ مِنَ الْقُرآنِ، لا يضرُكَ بِأيَّهِنَّ بَدأَتْ: سبحان الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلَّا الله، والله أكْبَرُ» ثم قال: «لا تُسمِّينَ غلامَكَ أفلحَ ولا نَجِحَا ولا رَباحَا ولا يَسَارَا»^(٤).

= ١٣٣٩ - كشف الأستار). ومجالد ضعيف، والراوي عنه - وهو عبد الرحمن ابن مقراء - مختلف فيه.
ويشهد للحديث حديث ابن عباس عند البزار (١٣٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣١٦). وفيه حبان بن علي، وهو ضعيف.
وانظر أحاديث الباب عند حديث سعد بن الأطّول فيما سلف برقم (٢٠٠٧٦).

(١) إسناده ضعيف كما سلف برقم (٢٠١٠٤).
وآخرجه النسائي ٢٦/٨ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) في (م) وحدها: حديثكم.

(٣) في (م) و(ق): عليه.

(٤) إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمرة، وسماعه منه =

٢٠١٢٧ - حديث عفان، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا يونس، عن الحسن

عن سمرة قال: كان إذا كبر سكت هنية، وإذا فرغ من قراءة السورة سكت هنية. فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين، فكتبوا إلى أبي بن كعب، فكتب أبي يصدقه^(١). ١٢٥

٢٠١٢٨ - حديث عبد الوهاب الخفاف، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: «جار الدار أحق بالدار»^(٢).

= محتمل جداً، وقد رواه منصور بن المعتمر عنه فيما سلف برقم (٢٠١٠٧) فأدخل بينه وبين سمرة الربيع بن عميلة، والربيع ثقة من رجال مسلم.

وأخرجها النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد - دون قوله: «لا تسمين...».

وأخرجه الطيالسي (٨٩٩) و(٩٠٠) عن شعبة، به.

وأخرج قصة النهي عن الأسماء الأربع الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٤٤)، وابن حبان (٥٨٣٧) من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل،

به.

ولسلف الحديث بطوله برقم (٢٠١٠٧) من طريق زهير بن معاوية، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة.

(١) رجاله ثقات، وقد سلف برقم (٢٠٠٨١).

يونس: هو ابن عبيد البصري. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٦٧).

(٢) صحيح لغيرة، رجاله رجال الصحيح. وقد سلف برقم (٢٠٠٨٨).

عبد الوهاب الخفاف: هو ابن عطاء، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجها ابن أبي شيبة ١٦٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٦٩/٤، والطحاوي ١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٣) و(٦٨٠٤) من =

٢٠١٢٩ - وعن سمرة أن النبي ﷺ قال: «صلاة^(١) الوضي صلاة العصر»^(٢).

٢٠١٣٠ - وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ، فِيهِ لَهُ»^(٣).

٢٠١٣١ - وقال رسول الله ﷺ: «عَلَى الْيَدِ»^(٤) مَا أَخَذْتَ حَتَّى

= طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (٢٠١٤٧) عن إسماعيل ابن علية، عن سعيد بن أبي عروبة.
(١) في (م): الصلاة.

(٢) صحيح لغيره، رجاله رجال الصحيح. وانظر (٢٠٠٨٢).

(٣) حسن لغيره، رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن البصري لم يصرّح
بسماعه من سمرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦/٧، والنسائي في «الكبير» (٥٧٦٣)، وابن
الجارود (١٠١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦٨، والطبراني في
«الكبير» (٦٨٦٣) و(٦٨٦٤)، والبيهقي ٦/١٤٢ من طرق عن سعيد بن أبي
عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيسني (٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٥) و(٦٨٦٦)
و(٦٨٦٧)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٠)، والبيهقي ٦/١٤٨ من طرق عن قتادة، به.
وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٣٩)، وانظر (٢٠٢٣٨).

ورواه محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان بن
قيس عن جابر، وقد سلف برقم (١٥٠٨٨)، ورجاله ثقات.

والإحاطة المذكورة في هذا الحديث محمولة على معنى الإحياء والإعمار
في حديث جابر السالف برقم (١٤٢٧١)، وحديث عائشة عند البخاري
(٢٢٣٥)، وليس مجرد التحجير دون منفعة. انظر «بذل المجهود» ١٤/٣١.

(٤) في (ظ١٠) و(ق): على كل يد.

تُؤَدِّيَ»^(١).

٢٠١٣٢ - وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهْ فَتَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهْ جَدَعْنَاهُ»^(٢).

٢٠١٣٣ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى، وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ»^(٣).

٢٠١٣٤ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت - يعني أبا زيد - حدثنا عاصم ذكر: أنَّ الذي يُحَدِّثُ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أذنَ في النَّبِيِّ بعدَما نَهَى عنِهِ، مُنذَرٌ أبو حَسَان، ذَكْرُه عن سَمْرُة بْنِ جُنْدُبِ.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الحاكم ٤٧/٢، وعن البيهقي ٩٠/٦ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهذا الإسناد. وقرن عبد الوهاب سعيد بن عامر. وزاد عن قتادة: ثم إن الحسن نسي حديثه فقال: هو أمينك لا ضمان عليه. وانظر (٢٠٠٨٦).

(٢) إسناده ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٧)، وابن ماجه (٢٦٦٣)، والنمسائي ٢١/٨ والطبراني في «الكبير» (٦٨١٢) و(٦٨١٣) و(٦٨١٤)، وابن عدي في «الكامل» ٧٢٩/٢، والبيهقي ٣٥/٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٢١٤) عن يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة. وانظر (٢٠١٠٤).

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٢٠٠٨٣).

وأخرجه الحاكم ٢٣٧/٤ من طريق عبد الوهاب الخفاف، بهذا الإسناد.

وكان يقول: مَنْ خَالَفَ الْحَجَاجَ، فَقَدْ خَالَفَ^(١).

(١) إسناده ضعيف جداً، منذر أبو حسان ذكره ابن عدي في «الكامل» ٢٣٦٦/٦ وأشار إلى حديثه هذا، ثم قال: قال لنا ابن حمّاد - وهو الدولابي - يُرْمَى بالكذب. فلا أدرى حكاها عن البخاري أو عن النسائي، ومنذر هذا مجهول.

وذكره أيضاً العقيلي في «الضعفاء» ٤/٢٠٠، ونقل عن البخاري أنه قال: منذر أبو حسان عن سمرة: أن النبي ﷺ أذن في النبيذ بعدهما نهى عنه، ولا يتتابع عليه.

قلنا: النبيذ كما في «النهاية»: ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل وغير ذلك، يقال: نبذت التمر والزبيب إذا تركت عليه الماء ليصير النبيذأ. وكان في صدر الإسلام قد نهى رسول الله ﷺ أن يتبتذ في أوعية معينة، لأنها كانت متينة يَشُّ الشراب فيها فيصير مسكراً ولا يعرفه صاحبه فيشربه، ثم إن النبي ﷺ أذن في الانتباذ فيها فيما بعد بشرط أن لا يكون ما فيها من الأنبدة مسكراً، فقد روى مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة بن الحُصِيب رفعه: «ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً»، وفي «صحيحه» أيضاً (٢٠٠٤) من حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يتبتذ له أول الليل، فيشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد، والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإذا بقي شيء منه أهراقه»، وقد بوَّب التوسي على هذا الحديث: باب إباحة النبيذ الذي لم يستَدَّ ولم يصر مسكراً.

وقوله في آخر الحديث: «من خالف ...» هو من قول منذر أبي حسان، فقد ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥/٤٢١ فقال: كان حجاجياً يقول: من خالف الحجاج، فقد خالف الإسلام.

رجال الإسناد: عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثبتت أبو زيد: هو ثابت بن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وكلهم ثقات من رجال الشيوخين.

٢٠١٣٥ - حدثنا علي بن عاصم، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي العلاء
ابن الشخّير

عن سمرّة بن جنْدُب قال: يَبْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَتَيَ
بِقَصْعَةٍ فِيهَا ثَرِيدٌ. قَالَ: فَأَكِلَّ وَأَكَلَ الْقَوْمُ، فَلَمْ يَزَلْ [الْقَوْمُ]
يَتَداوِلُونَهَا إِلَى قَرِيبٍ مِّنَ الظَّهَرِ، يَأْكُلُ كُلُّ قَوْمٍ ثُمَّ يَقُومُونَ، وَيَجِيءُ
قَوْمٌ فَيَتَعَاقِبُونَهُ^(١). قَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ كَانَتْ تُمَدُّ بِطَعَامٍ؟
قَالَ: أَمَّا مِنَ الْأَرْضِ فَلَا، إِلَّا أَنْ تَكُونْ كَانَتْ تُمَدُّ مِنَ السَّمَاءِ^(٢).

٢٠١٣٦ - حدثنا هشيم، حدثنا حميد، عن الحسن قال: جاءه رجلٌ
فقال: إنَّ عبداً له أبَّ، وإنَّه نَذَرَ إِنْ قَدِرَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْطَعَ يَدَهُ، فقال الحسن:
حدثنا سمرّة قال: قَلَّمَا خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً إِلَّا أَمَرَ فِيهَا
بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَى فِيهَا عَنِ الْمُثْلَةِ^(٣).

(١) المثبت من نسخة على هامش(س)، وهو الجادة، وفي (م)
والنسخ الخطية: فيتعاقبوا، بحذف التنوين!

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لكنه
متتابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيدين. سليمان التيمي: هو ابن طرخان،
وأبو العلاء بن الشخّير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخّير.

وآخرجه بنحوه الفريابي في «دلائل النبوة»^(٤)، والنمسائي في «الكبرى»
(٦٩٠٣)، والحاكم ٦١٨/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة»^(٥) ٩٣/٦ من طريق
المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، بهذا الإسناد. والمعتمر ثقة من
رجال الشيدين.

وسيأتي برقم (٢٠١٩٦) عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي.

(٣) إسناده صحيح إن كان حميد - وهو ابن أبي حميد الطويل - حفظ فيه
تصريح الحسن البصري بسماعه من سمرة، فقد خالفه يزيد بن إبراهيم السستري =

٢٠١٣٧ - حديثنا هشيم، أئبنا شعبه وغيره، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ عَبْدَهْ قَاتَنَاهُ،
وَمَنْ جَدَّهْ جَدَّعْنَاهُ»^(١).

٢٠١٣٨ - حديثنا معمتن بن سليمان، قال: سمعت الرؤكين يحدث، عن

أبيه

عن سمرة، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تسمى رقيقك^(٢)
أربعة أسماء: أفلح ويساراً ونافعاً ورباحاً^(٣).

= وهو ثقة - فيما سيأتي برقم (٢٠٢٢٥)، فقال: عن الحسن عن سمرة، ولم يذكر سمعاً، والله تعالى أعلم.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٢/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٢١) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٩٤٥) من طريق حسام بن مصبك، عن الحسن، عن سمرة. وحسام بن مصبك ضعيف.

وسلف برقم (١٩٨٤٤) من طريق قتادة عن الحسن: أن هجاج بن عمران أتى عمران بن حصين وسمرة بن جندب، فذكرا له ذلك.

وسلف أيضاً برقم (١٩٩٠٩) من طريق أبي قلابة عن سمرة وعمران.
(١) إسناده ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الكتاب» (٦٨٠٩) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.
وانظر (٢٠١٠٤).

(٢) في نسخة في هامش (س): أن نسمى رقيقنا. وهي كذلك في «تهذيب الكمال» من طريق «المستد».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. الرؤكين: هو ابن الربيع بن عمilla.

وأخرج المزي في ترجمة الربيع من «تهذيب الكمال» ٩٧-٩٨/٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

= ٢٠١٣٩ - حديث إسحاق بن يوسف، حديث سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غَلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى»^(١).

= ٢٠١٤٠ - حديث إسماعيل، حديث أيوب، عن أبي قلابة

عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهِذِهِ الْبَيَاضِ، فَلْيَبْسُنْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفْنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ»^(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٦، والدارمي (٢٦٩٦)، ومسلم (٢١٣٦)
(١٠)، وأبو داود (٤٩٥٩)، وابن ماجه (٣٧٣٠)، وابن حبان (٥٨٣٦)، والطبراني
في «الكبير» (٦٧٩٥)، والبيهقي ٣٠٦/٩ من طريق معتمر بن سليمان، به.
وأخرجه مسلم (٢١٣٦) (١١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الركين
ابن الربيع، به.

وسلف برقم (٢٠٠٧٨) من طريق هلال بن يساف عن الربيع عن عميلة،
وذكر فيه مكان نافع نجيجاً.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٠٨٣).

وسلف برقم (٢٠١٣٣) عن عبد الوهاب الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين إلا أنه منقطع، فإن أبي
قلابة - وهو عبد الله بن زيد الجرمي - لم يسمع من سمرة، لكنه بين الواسطة
بينهما فيما سيأتي برقم (٢٠٢٣٥)، وهو أبو المهلب الجرمي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٦، والنسيائي في «الكبير» (٩٦٤٣)، وابن
الجارود (٥٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٧)، والحاكم ٤/١٨٥ من طريق
إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وتحريف أبو قلابة في المطبوع من
«المستدرك» إلى أبي قتادة.

٢٠١٤١ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أنكحَ الوليَّان، فهو^(١) للأوَّلِ منها، وإذا باعَ بَيْعاً مِن رجُلين، فهو للأوَّلِ منها»^(٢).

٢٠١٤٢ - حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «البياع بالخيار ما لم يتفرقا»^(٣).

= وأخرجه الحاكم ١٨٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيبوب، به.
وانظر (٢٠١٠٥).

(١) في (م) و(ق): فهي.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن - وهو البصري - مشهور بالت disillusion، وهو هنا لم يصرح بسماعه. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وانظر (٢٠٠٨٥).

(٣) صحيح لغيره، والحسن - وهو البصري - لم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسّم المعروف بابن عليّة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٣٤) من طريق سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٦٨٣٦) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، وفي (٦٨٣٨) من طريق عمر بن عامر، كلاهما عن قتادة، به.

وسألي بالأرقام (٢٠١٨٢) و(٢٠١٨٩) و(٢٠٢٤١) و(٢٠٢٤٢) و(٢٠٢٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٢١)، وانظر تتمة شواهد هناك. وبعض هذه الشواهد في «الصحيحين».

والبياع: مما البائع والمشتري.

٢٠١٤٣ - حدثنا عبدة^(١)، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان
نسيئة^(٢).

٢٠١٤٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو مالك الأشجعى، عن نعيم بن أبي هند، عن ابن سمرة بن جندب
عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل، فله السلب»^(٣).

(١) وقع اسم شيخ المصنف في (م): إسماعيل، وهو خطأ ناجم عن انتقال نظر من الحديث السابق، وما أثبتناه من النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٥٣١ / ٢.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فإن الحسن البصري مشهور بالتدلّيس، ولم يصرح هنا بسماعه. عبدة: هو ابن سليمان، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وسيتكرر برقم (٢٠٢٣٧).

وآخرجه ابن ماجه (٢٢٧٠) من طريق عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن أبي شيبة ١١٦/٦، والدارمي (٢٥٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٢/٧، وفي «الكبرى» (٦٢١٤)، وابن الجارود (٦١١)، والطحاوي ٦٠/٤، والطبراني في «الكبر» (٦٨٤٩) و(٦٨٥١)، والبيهقي ٢٨٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٢/٧ من طريق شعبة، وفي «الكبرى» (٦٢١٣)، والطحاوي ٦١/٤ من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، والطبراني (٦٨٤٧) من طريق أبان بن يزيد، وفي (٦٨٥٠) من طريق عمر بن عامر، أربعتهم عن قتادة بن دعامة، به.
وسيأتي برقم (٢٠٢١٥) و(٢٠٢٦٤).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام ابن سمرة بن جندب، فإن =

٢٠١٤٥ - حديث أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة بن جنْدُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقْتُلُوا شِيُوخَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَحْيُوا شَرَّهُمْ»^(١).

= كان هو سليمان، فهو مجهول الحال، وإن كان سعداً فقد وثقه النسائي وابن حبان كما في «التعجيل». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٩/١٢، وابن ماجه (٢٨٣٨) من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٩٥) من طريق موسى بن محمد الأنصاري، عن أبي مالك الأشجعي، به.

وأخرجه البيهقي ٣٠٩/٦ من طريق معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق وهو إبراهيم بن محمد الفزاري-، عن أبي مالك الأشجعي، قال: حدثنا نعيم ابن أبي هند، قال: حدثني ابن سمرة بن جنْدُب، به.

وأخرجه الطبراني (٧٠٠٠) من طريق محمد بن عيسى الطبّاع، عن أبي إسحاق الفراوي، عن أبي مالك الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، قال: قال سمرة. فأسقط ابنه من الإسناد، ولا يصح.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٩٩٧) و(٦٩٩٨) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن سمرة. وفي إسناده غير ما ضعيف ومجهول.

ويشهد له حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢١٣١).

و الحديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٤٩٢).

و الحديث أبي قتادة، وسيأتي ٥/٢٩٥. وهذه الأحاديث في الصحاح. والسؤال: ما يؤخذ من القتيل مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها.

(١) إسناده ضعيف، فالحسن لم يصرح بسماعه، وكذا الحجاج - وهو ابن

قال عبد الله: سأله أبي عن تفسير هذا الحديث: «اقتلو شيوخ المشركين»، قال: يقول^(١): الشيخ لا يكاد أن يُسلم، والشاب، أي يُسلم، كأنه أقرب إلى الإسلام من الشيخ، قال: الشرخ: الشَّاب.

٢٠١٤٦ - حديث أبو معاوية، عن حجاج، عن سعيد بن عبيد بن زيد ابن عقبة^(٢)، عن أبيه

= أرطاة - هنا، لكنه صرح بسماعه عند سعيد بن منصور، وعنه أبو داود كما سيأتي عند الحديث رقم (٢٠٢٣٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٨/١٢ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٠) من طريق المنهال بن خليفة، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الترمذى (١٥٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٢)، وفي «الشاميين» (٢٦٤١) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وسعيد بن بشير ضعيف، ومع ذلك فقد قال الترمذى: حسن صحيح غريب، وأشار إلى رواية حجاج بن أرطاة عن قتادة، فكانه من أجل ذلك حسنة، ولم يلتفت إلى عنعنة الحسن عن سمرة، فهو من يرى أنه سمع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٧٠٣٧) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. وهذا إسناد ضعيف، فيه غير ما راوٍ ضعيف أو مجهول.

والشرخ: جمع شارخ، وهو الحديث السنّ، وشرح الشَّاب أوله.

(١) لفظة «يقول» ليست في (ظ١٠).

(٢) هكذا وقع عند المصطفى وعند ابن ماجه أيضاً، والصواب حذف عبيد =

عن سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سُرِقَ مِنَ الرَّجُلِ مَتَاعٌ، أَوْ ضَاعَ لَهُ مَتَاعٌ، فَوَجَدَهُ بِيَدِ رَجُلٍ بِعِينِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِيُّ عَلَى الْبَائِعِ بِالثَّمَنِ»^(١).

٢٠١٤٧ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ»^(٢).

٢٠١٤٨ - حَدَثَنَا زَكْرِيَّاً بْنُ أَبِي زَكْرِيَّاً، حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ

= من اسمه كما في «التهذيب» وفروعه.

(١) حديث حسن، حجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنون، لكن للحديث طريق آخر يشده سيفي برقم (٢٠١٤٨)، وبافي رجال الإسناد ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨١/٧، وابن ماجه (٢٣٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٥/٤، والبيهقي ٥١/٦، والمزي في ترجمة سعيد بن زيد بن عقبة من «التهذيب» ٤٤٥/١٠ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم ، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٢٠٢).

وانظر «المعني» ٤٢١/٧ - ٤٢٢.

قال السندي: قوله: «فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» أي: فیأخذه منه من غير شيء . «وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِيُّ» أي: الذي وُجِدَ في يده إن كان اشتراه من غيره، فليرجع بالثمن عليه.

(٢) صحيح لغيره، الحسن - وهو البصري - مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن عليه، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وأخرجه الترمذى (١٣٦٨) عن علي بن حُبْرٍ، عن إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح. وانظر (٢٠٠٨٨).

السائب، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ أَحَقُّ بِعَيْنِ مَا لَهُ
حِيثُ عَرَفَهُ، وَيَتَّبِعُ الْبَيْعَ يَعْلَمُه»^(١).

٢٠١٤٩ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثني عبد الله بن

(١) حديث حسن، الحسن - وهو البصري - لم يصرح بسماعه من سمرة، لكن للحديث طريق آخر يشده سلف برقم (٢٠١٤٦). ذكريا بن أبي ذكري: هو ابن يحيى بن صالح بن سليمان البلاخي، وهشيم: هو ابن بشير، وقد صرخ بالسماع في بعض المصادر التي خرجت حديثه هذا.

وأخرجه الدارقطني ٢٨/٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. إلا أن أحمد عنده لم يصرح باسم شيخه، حيث قال: حدثنا بعض أصحابنا عن هشيم. وأخرجه أبو داود (٣٥٣١)، والنسائي ٧/٣١٣-٣١٤، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٠)، والدارقطني ٢٨/٣، والبيهقي ٦/٥١ و١٠٠-١٠١ من طريق عمرو بن عون، وابن الجارود في «المتنقي» (١٠٢٦)، والدارقطني ٢٨/٣ من طريق الهيثم بن جمبل، كلامها عن هشيم، به.

وأخرجه الطبراني (٦٨٦١) من طريق نافع بن عامر، عن قتادة، به. وسلف حديث سمرة مقيداً بالإفلاس برقم (٢٠١٠٩) من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عنه بلفظ: «من وجد متاعه عند مفلسٍ بعينه...»، وفي رواية عمر بن إبراهيم عن قتادة ضعف كما سلف بيانه.

وأما حديث موسى بن السائب هذا فمحمول على ما إذا كان مال الرجل قد سرق أو ضاع له ثم وجده، كما هو مبين في حديث زيد بن عقبة عن سمرة السالف برقم (٢٠١٤٦). وانظر «معالم السنن» للخطابي ٣/١٦٦.

قال السندي: قوله: «ويتبع الْبَيْعَ» بفتح فتشديد وكذا الثاني، أريد بالأول المشتري، وبالثاني البائع.

سوادة، عن أبيه

عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُغرنكم أذانُ بلالٍ،
ولا هدا البياضُ - لِعَمودِ الصُّبْحِ - حتى يستطير»^(١).

٢٠١٥٠ - حديث يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا معبد بن خالد،
عن زيد بن عقبة

عن سمرة بن جندب: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة
بـ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سوادة - وهو ابن حنظلة -
فقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد، وهو صدوق. إسماعيل بن إبراهيم:
هو المعروف بابن علية.

وآخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤٢)، وابن خزيمة (١٩٢٩)، والحاكم (٤٢٥/١)،
والدارقطني (٦٧/٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهذا الإسناد.
وآخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، ومسلم
(٤٣)، وأبو داود (٢٣٤٦)، والطبراني (٦٩٨٣)، والدارقطني
(١٦٦)، والحاكم كما في «إتحاف المهرة» (٣١/٦)، والبيهقي (٤/٢١٥) من
طريق حماد بن زيد، كلّاهما عن عبد الله بن سوادة، به.
وانظر (٢٠٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غير زيد بن عقبة، فقد
روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القَطَان،
ومعبد بن خالد: هو ابن مُرِين الجَذَلِي.
وآخرجه أبو داود (١١٢٥)، وابن حبان (٢٨٠٨) من طريق يحيى بن
سعيد، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطیالسي (٨٨٨)، والنمسائي ١١٢-١١١/٣، وابن خزيمة
(١٨٤٧)، والطبراني في «الکبیر» (٦٧٧٩)، وابن حزم في «المحلی» (٤/١٠٧)،

٢٠١٥١ - حديث روح، حدثنا سعيد. وعبد الوهاب، أخبرنا سعيد،
عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب أن نبي الله ﷺ كان يقول: «إِنَّ الدَّجَالَ
خَارِجٌ وَهُوَ أَعْوَرُ عَيْنَ الشَّمَالِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيلَةٌ، وَإِنَّهُ يُبَرِّئُ
الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَىٰ، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ،
فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، فَقَدْ فَتَنَ، وَمَنْ قَالَ: رَبِّي اللَّهُ، حَتَّىٰ
يَمُوتَ، فَقَدْ عُصِمَ مِنْ فِتْنَتِهِ، وَلَا فِتْنَةَ بَعْدَهُ»^(١) عليه ولا عذاب،
فِيلْبُسُ فِي الْأَرْضِ مَا شاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَجِيءُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ مِنْ قِبَلِ
الْمَغْرِبِ مُصَدِّقاً بِمُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ مِلَّتِهِ، فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ، ثُمَّ إِنَّمَا هُوَ
قِيَامُ السَّاعَةِ»^(٢).

= والمزي في ترجمة زيد بن عقبة من «تهذيب الكمال» ٩٤/١٠ من طرق عن
شعبة، به.

وسائيتي برقم (٢٠١٦٤).

وروي عن شعبة وغيره بهذا الإسناد بلفظ: كان يقرأ في العيدين ... وقد
سلف التنبية إلى ذلك عند الحديث رقم (٢٠٠٨٠).

قال السندي: قوله: «كان يقرأ في الجمعة» أي: في صلاة الجمعة.

(١) لفظة «بعده» ليست في (ظ١٠) و(س)، وهي في (م) و(ق) ونسخة
في هامش (س).

(٢) إسناده ضعيف، فإن الحسن البصري لم يذكر سماعه من سمرة.
روح: هو ابن عبادة، وعبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن
أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٩) من طريق روح بن عبادة وحده،
بهذا الإسناد.

٢٠١٥٢ - حدثنا بهز، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العمري جائز لأهله»^(١).

٢٠١٥٣ - حدثنا بهز، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة: أن يوم حنين كان يوماً مطيراً، فأمر النبي ﷺ مناديه فنادى: إن الصلاة في الرحال^(٢).

٢٠١٥٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «البسوا الثياب البيض، فإنها أطهر وأطياب، وكفروا فيها

= وأخرجه أيضاً (٦٩١٨) من طريق الخليل بن مرة والحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرجه أيضاً (٧٠٨٢) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة بن جندب. وهذا إسناد ضعيف.

ورواه يونس بن عبيد عن الحسن، فجعله من مستند عبد الله بن مغفل، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٧).

وانظر حديث النواس بن سمعان السالف برقم (١٧٦٢٩)، والأحاديث التي ذكرت في الباب عنده.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٠٠٨٤).

بهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيوخين إلا أن الحسن لم يذكر سماعه من سمرة.

وسأليتي الحديث برقم (٢٠٢٦٠) عن عفان عن همام. وانظر (٢٠٠٩٢).

مَوْتَاكُمْ»^(١).

٢٠١٥٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ»^(٢).

٢٠١٥٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير ميمون بن أبي شبيب الريعي، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وقد أرسل عن جماعة من الصحابة، وقال عمرو بن علي الفلاس: ولم أخبر أن أحداً يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ، فروايته عنهم منقطعة.

يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٦١٩٩)، والنسائي في «الكبير» (٩٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٩)، والحاكم ٣٥٥-٣٥٤ / ١٨٥ و٤ / ٣٥٥، والبغوي (٣٠٨٧) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٦١) و(٦٧٦٢)، وفي «الأوسط» (٣٩٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٨ / ٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣١٩) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وسيأتي من طريق حبيب وحده برقم (٢٠٢١٨)، ومقررنا بالحكم برقم (٢٠١٨٥) و(٢٠٢٠٠).

وانظر ما سلف برقم (٢٠١٠٥).

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، إلا أن الحسن - وهو البصري - لم يذكر سماعه من سمرة. وانظر (٢٠٠٨٢).

عن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى
تُؤَدِّيَهُ». ثُمَّ نَسِيَ الْحَسْنُ قَالَ: لَا يَضْمَنُ^(١).

٢٠١٥٧ - حدثنا يحيى، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد -، عن
عاصمٍ

عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَرَ ذَاتَ
يَوْمٍ فَقَالَ: «هَا هُنَا مِنْ بَنِي فَلَانٍ أَحَدُ؟» مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ
ذَاهِدٌ. فَكَأْنَى أَسْمَعَ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ حُبِسَ
عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ»^(٢).

١٤/٥

٢٠١٥٨ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو هلال، عن سوادة بن حنظلة

عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُنَّكُمْ
مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بَلَالٍ، وَلَا فَعْجُرُ الْمُسْتَطِيلُ، وَلَكِنَّ الْفَجْرُ
الْمُسْتَطِيرُ فِي الْأَفْقِ»^(٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن البصري لم يذكر
سماعه من سمرة.

وآخرجه أبو داود (٣٥٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٢)، والبيهقي
٨/٢٧٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين. وقد سلف الكلام عليه
برقم (٢٠١٢٤).

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعاصم: هو ابن شراحيل الشعبي.
وآخرجه الحاكم ٢٥/٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٥) من طريق
يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سوادة بن حنظلة، فقد روى =

٢٠١٥٩ - حديثنا وكيع، حدثنا همام، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة

عن سمرة بن جندي قال: قال رسول الله ﷺ: «من فاتته الجمعة، فليتصدق بدينار، أو بنصف دينار»^(١).

٢٠١٦٠ - حديثنا وكيع، عن سفيان، عن الأسود بن قيس العبدية، عن ثعلبة بن عباد

عن سمرة بن جندي، قال: صلى لنا رسول الله ﷺ في كسوفٍ فلم نسمع له صوتاً^(٢).

له مسلم هذا الحديث الواحد، وهو صدوق. أبو هلال - وهو محمد بن سليم الراسبي - وإن كان فيه لين، قد توبع.

وأخرجه الترمذى (٧٠٦)، ومن طريقه البغوى في «شرح السنة» (٤٣٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩١٠-٢٧، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨٢) من طرق عن أبي هلال محمد بن سليم الراسبي، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

وانظر (٢٠٠٧٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة قدامة بن وبرة، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٠٨٧).

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٦١)، وابن حبان (٢٧٨٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد - وفيه عند ابن حبان: «إإن لم يجد بمنصف دينار».

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ثعلبة بن عباد، فقد تفرد بالرواية عنه الأسود بن قيس، ولم يوثقه سوى ابن حبان، وذكره علي ابن المديني في المجاهيل الذين يروي عنهم الأسود بن قيس، وقال ابن حزم وابن

٢٠١٦١ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا المَسْعُودِيُّ. وأبو نعيم، حدثنا المَسْعُودِيُّ، عن مَعْبُدِ بن خالد، عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جنْدُب، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العِيدَيْنِ بـ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وـ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»^(١).

= القطان: مجهول، وبقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. سفيان: هو الثوري. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٢/٢، وابن ماجه (١٢٦٤)، والترمذى (٥٦٢)، وابن حبان (٢٨٥١)، والحاكم ٣٣٤/١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حديث حسن صحيح! وأخرجه النسائي ١٤٩-١٤٨/٣، وابن المنذر في «الأوسط» ٢٩٨-٢٩٧، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١/٣٣٣، والطبرانى في «الكبير» (٦٧٩٦)، والبيهقي ٣٣٥ من طريق أبي نعيم، والطحاوى ١/٣٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، والطبرانى (٦٧٩٧) من طريق عبد الله بن المبارك، ثلاثة عن سفيان الثوري، به -ورواية الطبرانى مطولة بنحو الرواية الآتية برقم (٢٠١٧٨). وسيأتي برقم (٢٠٢٢٠) و(٢٠٢٦٨).

وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (٢٠١٧٨). ويشهد له حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٦٧٣)، وهو حديث حسن. وانظر الكلام على مسألة الجهر أو الإسرار في صلاة الكسوف هناك. وفي باب صلاة الكسوف عن عدة من الصحابة ذكرت عند حديث عبد الله ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، والمسعودي -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الهذلي- وإن كان قد اختلط ورواية يزيد بن هارون عنه بعد =

٢٠١٦٢ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين - يعني المعلم -، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ

عن سمرة بن جنْدُبٍ: أن النبيَّ صَلَّى عَلَى أُمِّ فَلَانِ ماتَتْ في نِفَاسِهَا، فَقَامَ وَسَطَهَا^(١).

= الاختلاط، إلا أن متابعاً أبا نعيم - وهو الفضل بن دكين - سمع منه قدِيمَاً قبل اختلاطه، وأيضاً فالمسعودي قد توبع. عبد بن خالد: هو ابن مُرَيْنَ الْجَدَلِيَّ، وزيد بن عقبة: هو الفَزَّارِيُّ الكوفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١٣/١، والطبراني (٦٧٧٦) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤١٣/١ من طريق أحمد بن خالد الْوَهْبِيُّ، والطبراني (٦٧٧٦)، والبيهقي ٢٩٥-٢٩٤/٣ من طريق عاصم بن علي، كلامهما عن عبد الرحمن المسعودي، به. وقد تحرف «سمرة» عند البيهقي إلى «سلمة».

. وانظر (٢٠٠٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حسين المعلم: هو ابن ذكوان العوادي.

وأخرجه مسلم (٩٦٤)، وابن الجارود (٥٤٤)، والطبراني (٦٧٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقرن مسلم والطبراني في روایتهما عبد الله بن المبارك بيزيد بن هارون.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٢)، وابن أبي شيبة ٣١٢/٣، والبخاري (٣٣٢) و(١٣٣١)، ومسلم (٩٦٤) (٨٧) و(٨٨)، وأبو داود (٣١٩٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، والترمذى (١٠٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧٢/٤، وفي «الكبرى» (٢١٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٠، وابن حبان (٣٠٦٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٧٦٣) و(٦٧٦٥)، وفي «الأوسط» (٢١٤٢)، والبيهقي ٤/٣٤-٣٣، والبغوي (١٤٩٧) من طرق عن حسين بن ذكوان =

٢٠١٦٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ، قال: «من روى عن حديثاً وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين»^(١).

= المعلم، به. وسقط من الإسناد عند الطيالسي: حسين بن ذكوان المعلم بين همام بن يحيى وعبد الله بن بريدة.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الوارث بن سعيد برقم (٢٠٢١٣)، وعن يحيى بن سعيد القطان برقم (٢٠٢١٦) كلامهما عن حسين المعلم.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣١١٤) و(١٢١٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتبة الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٣٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢٨٧/٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٠٦، والطبراني (٦٧٥٧)، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣٣-٣٤، والخطيب البغدادي في «تاریخ بغداد» ٤/١٦١، وابن عبد البر في مقدمة «التمهید» ١/٤١-٤٠ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهذا الإسناد.

وفي رواية الطيالسي والخطيب: «الكاذبين» بدل «الكافرين».

وسيأتي الحديث عن وكيع بن الجراح برقم (٢٠٢٢١)، وعن عفان بن مسلم ومحمد بن جعفر جمِيعاً برقم (٢٠٢٢٤)، ثلاثة عن شعبة بن الحجاج. قلنا: هكذا رواه أصحاب شعبة عنه، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن سمرة. فجعلوه من مستند سمرة بن جندب، وتفرد عبيد الله بن موسى كما في «علل» الدارقطني ٣/٢٧١، فرواه عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، فأسنده عن علي بن أبي طالب. ولم نقف على هذه الطريق، لكن رواه =

٢٠١٦٤ - حدثنا محمد بن عَبْيِدٍ، حدثنا مُسْعِرٌ، عن مَعْبُدٍ بن خالد،

عن زيدٍ

عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»^(١).

= الأعمش، وتابعه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن علي، وقد سلف في مسنده برقم (٩٠٣). قال الترمذى بإثر الحديث (٢٦٦٢): وكان حديث عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن سمرة عند أهل الحديث أصحُّ، والله أعلم.

وفي الباب أيضاً عن المغيرة بن شعبة سلف برقم (١٨١٨٤). وقد تواتر الخبرُ عن النبي ﷺ: أن من كذب عليه متعمداً، تَبَوَّأَ مقعده من النار، روى ذلك عن غير واحد من أصحابه رضي الله عنهم، انظر تخریجها في «صحيح» ابن حبان عند الحديث رقم (٢٨).

قوله: «أحد الكاذبين» سلف ضبطه والكلام عليه عند حديث علي برقم (٩٠٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير زيد - وهو ابن عقبة الفزاري الكوفي - فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومسعر: هو ابن كدام، ومعبد بن خالد: هو ابن مُرَيْنِ الجَدَلِي.

وآخرجه البهبهاني ٢٠١/٣ من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٤٩/١ عن إبراهيم بن محمد، وابن أبي شيبة ١٤٢/٢، ٢٦٥/١٤ عن يعلى بن عبيد، والطبراني (٦٧٧٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ثلاثتهم عن مسعر بن كدام، به. إلا أن معداً لم يصرح باسم زيد بن عقبة عند الطبراني، فقال: عمن حدثه، عن سمرة. وسقط =

٢٠٦٥ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جرير بن حازم، قال: سمعت
أبا رجاء العطارديَّ يُحدِّث

عن سمرة بن جندب، قال: كانَ رسولَ الله ﷺ إذا صَلَّى
صلَاةَ الْغَدَاءِ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجَهِهِ، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ
اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» فَإِنْ كَانَ أَحَدٌ رَأَى تِلْكَ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا، قَصَّهَا عَلَيْهِ،
فَيَقُولُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَسَأَلَنَا يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى
أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَقُلْنَا: لَا. قَالَ: «لَكُنْ أَنَا رَأَيْتُ
اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَأَخَذَا بِيَدِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضِ^(١) فَضَاءَ
- أَوْ أَرْضِ مُسْتَوِيَّةٍ - فَمَرَّا بِي عَلَى رَجُلٍ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى
رَأْسِهِ بِيَدِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَيُدْخِلُهُ فِي شِدْقَهُ، فَيَشْقُّهُ حَتَّى يَلْعَ
قَفَاهُ، ثُمَّ يُخْرِجُهُ، فَيُدْخِلُهُ فِي شِدْقَهُ الْآخَرِ، وَيَلْتَئِمُ هَذَا
الشَّدْقُ^(٢)، فَهُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ، قَلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَإِذَا رَجُلٌ مُسْتَلْقٌ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ
بِيَدِهِ فِهْرٌ - أَوْ صَخْرَةً - فَيَشْدُخُ بِهَا رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدَا الحَجَرُ، فَإِذَا
ذَهَبَ لِيَأْخُذُهُ، عَادَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، فَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَلْتُ: مَا
هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ.

= من الإسناد عند الشافعي: زيد بن عقبة .
وانظر (٢٠١٥٠).

(١) كلمة «أرض» ليست في (ظ١٠) و(س).

(٢) كذا في (ظ١٠): «شِدْقَهُ ... الشَّدْقُ»، وفي سائر الأصول: «شِقَّهُ ... الشَّقُّ» وكلاهما بمعنى واحد، وهو جانب الفم.

فانطلقت مَعَهُما، إِذَا بَيْتٌ مَبْنِيٌّ عَلَى بَنَاءِ التَّشْوِيرِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ
وأَسْفَلُهُ واسعٌ، يُوقَدُ تَحْتَهُ نَارٌ، فِيهِ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، إِذَا
أُوقِدَتْ، ارْتَفَعُوا حَتَّى يَكَادُوا^(١) أَنْ يَخْرُجُوا، إِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا
فِيهَا، فَقَلَّتْ: مَا هَذَا؟ قَالَ لِي: انْطَلَقْ.

فانطلقتْ، إِذَا نَهْرٌ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ، وَعَلَى شَطَّ النَّهْرِ رَجُلٌ
بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، إِذَا دَنَا لِيَخْرُجَ،
رَمَى فِيهِ حِجَارَةً، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ، فَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ،
فَقَلَّتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالَا: انْطَلَقْ.

فانطلقتْ، إِذَا رَوْضَةٌ خَضْرَاءُ، إِذَا فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَإِذَا
شَيْخٌ فِي أَصْلِهَا حَوْلَهُ صِبْيَانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ
نَارٌ، فَهُوَ يُحَشِّشُهَا وَيُوَقِّدُهَا، فَصَاعِداً بِي فِي الشَّجَرَةِ، فَأَدْخَلَانِي
داراً لَمْ أَرْ دَاراً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، إِذَا فِيهَا رَجَالٌ شَيْوخٌ وَشَبَابٌ،
وَفِيهَا نِسَاءٌ وَصِبْيَانٌ، فَأَخْرَجَانِي مِنْهَا، فَصَاعِداً بِي فِي الشَّجَرَةِ،
فَأَدْخَلَانِي دَاراً هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، فِيهَا شَيْوخٌ وَشَبَابٌ.

فَقَلَّتْ لَهُما: إِنَّكُمَا قَدْ طَوَّفْتُمَايِّي مِنْذُ اللَّيْلَةِ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا
رَأَيْتُ. فَقَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي رَأَيْتَ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ
كَذَّابٌ، يَكْذِبُ الْكِذْبَةَ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ فِي الْآفَاقِ، فَهُوَ يُصْنَعُ بِهِ مَا
رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَصْنَعُ اللَّهُ بِهِ مَا شَاءَ.

(١) في (ظ١٠) و(س): «يَكَادُون»، وقد ضُرب علىها في (س)، وما
أُبَيَّنَاهُ مِنْ (م) ونَسْخَةُ فِي (س).

وأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ مُسْتَلْقِيًّا، فَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ ١٥/٥
عَنْهُ بِاللَّيلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِمَا فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَهُوَ يَفْعُلُ بِمَا رَأَيْتَ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي التَّتَّوِّرِ، فَهُمُ الْزُّنَادُ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي
النَّهَرِ، فَذَلِكَ أَكْلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الشَّيْخُ الَّذِي رَأَيْتَ فِي أَصْلِ
الشَّجَرَةِ، فَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ، وَأَمَّا الصَّبِيَانُ الَّذِينَ رَأَيْتَ، فَأُولَادُ
النَّاسِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ يُوَقِّدُ النَّارَ وَيُحَشِّشُهَا، فَذَلِكَ
مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ وَتَلِكَ النَّارُ، وَأَمَّا الدَّارُ الَّتِي دَخَلْتَ أَوَّلًا، فَدارُ
عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا الدَّارُ الْآخْرِي، فَدارُ الشَّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ،
وَهَذَا مِيكَائِيلُ. ثُمَّ قَالَا لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا
كَهِيَّةِ السَّحَابِ، قَالَا لِي: وَتَلِكَ دَارُكَ. فَقَلَّتْ لَهُمَا: دَعَانِي
أَدْخُلْ دَارِي. قَالَا: إِنَّهُ قَدْ بَقَيَ لَكَ عَمَلٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلُو
اسْتَكْمَلْتَهُ، دَخَلْتَ دَارَكَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. أبو رجاء العطاردي: هو عمران
ابن ملحنان.

وآخرجه مختصرأ ابن حبان (٤٦٥٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخ
بغداد» ٩/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وآخرجه مطولاً ومختصرأ البخاري (٨٤٥) و(١٣٨٦) و(٢٠٨٥) و(٢٧٩١)
و(٣٢٣٦) و(٦٠٩٦)، ومسلم (٢٢٧٥)، والترمذى (٢٢٩٤)، وأبو عوانة في
الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٢٤/٦، والطبراني (٦٩٨٨) و(٦٩٨٩)
و(٦٩٩٠)، والبيهقي ١٨٧/٢ و١٨٨ و٥/٢٧٥، والبغوي (٢٠٥٣) من طرق
عن جرير بن حازم، به.

٢٠١٦٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن الحسن

عن سمرة بن جندب: أن رسول الله ﷺ كانت له سكتتان: سكتة حين يفتح الصلاة، وسكتة إذا فرغ من السورة الثانية قبل أن يركع، فذكر ذلك لعمran بن حصين فقال: كذب سمرة، فكتب في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب، فقال: صدق سمرة^(١).

٢٠١٦٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة رفعه قال: «من ملك ذا رحيم فهو حر»^(٢).

= وانظر (٢٠٠٩٤).

وقوله: «فِهْر»: هو الحجر ملء الكفت، وقيل: هو الحجر مطلقاً.

وقوله: «فَيُشَدَّخ»، أي: فيكسر، وكل عظم أجوف إذا كسرته فقد شدخته. و«الثُور»: هو ما يخبز فيه، أجمي مغرب.

و«يُحَشِّشُهَا»: هو مضاعف «يُحشها» أي: يوقدها، يقال: حشت النار، أحشها: إذا ألهبتها وأضرمتها.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن - وهو البصري - لم يصرح بسماعه في هذا الخبر. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٨) عن أبي الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل التبودكي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وسيأتي من طريق حميد الطويل برقم (٢٠٢٢٨) و(٢٠٢٤٣)، وانظر (٢٠٠٨١).

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه =

.....

= عنترة الحسن البصري، وقد شَكَ حماد في وصله كما وقع في بعض المصادر. وسيأتي الحديث مكرراً من هذا الطريق برقم (٢٠٢٤)، وعن أبي كامل عن حماد بن سلمة برقم (٢٠٢٢٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١/٦، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٠٩/٣ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١٠)، وأبو داود (٣٩٤٩)، وابن ماجه (٢٥٢٤) والترمذى (١٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٨) و(٤٨٩٩) و(٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٢)، وابن الجارود (٩٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٠) و(٥٤٠١) و(٥٤٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٠٩/٣، والطبراني في «الكبرى» (٦٨٥٢)، وفي «الأوسط» (١٤٦١)، والحاكم ٢١٤/٢، والبيهقي ٢٨٩/١٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرن محمد بن بكر البرساني في بعض هذه المصادر بقتادة عاصماً الأحوال.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢/٦، وأبو داود (٣٩٥١) و(٣٩٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٠٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والنسائي (٤٩٠٤) من طريق هشام الدستوائي، كلامها عن قتادة، عن الحسن قوله. وقرن قتادة عندهم بالحسن جابر بن زيد أبو الشعنة. قال أبو داود: وسعيد أحفظ من حماد.

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٣٣/٦ عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قوله.

وأخرجه مرسلًا ابن أبي شيبة ٣٠/٦ من طريق ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وإسناده ضعيف على إرساله، فإن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الكريم - وهو ابن أبي المخارق - ضعيفان.

وقد روي هذا الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن =

.....
= عمر بن الخطاب من قوله. أخرجه أبو داود (٣٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٠٣) و(٤٩٠٦)، والبيهقي في ٢٨٩/١٠. وهو مقطع، فإن قتادة لم يدرك عمر، لكن قد ورد عن عمر من وجه آخر صحيح.

فقد أخرجه النسائي (٤٩١٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» ١٣/٤٤٥ و٤٤٦، وفي «شرح المعاني» ٣/١١٠، والبيهقي ١٠/٢٩٠ من طريق أبي عوانة، عن الحكم بن عتبة، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد قال: قال عمر ... فذكره. ورجاله ثقات رجال الشيختين.

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند ابن ماجه (٢٥٢٥)، والنسائي (٤٨٩٧)، وابن الجارود (٩٧٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٥٣٩٨ و(٥٣٩٩)، وفي «شرح المعاني» ٣/١٠٩، والبيهقي ١٠/٢٨٩ و٢٩٠. وإسناده صحيح رجاله ثقات، لكن تكلم بعض أهل العلم في حديث ابن عمر هذا لانفراد ضمرة بن ربيعة أحد رواته به، ولم يلتفت إلى ذلك آخرون وصححوه، انظر «المحلّي» ٩/٢٠٢، و«الجوهر النفي» ١٠/٢٨٩-٢٩١، و«نصب الراية» ٣/٢٨٩، و«التلخيص الحبير» ٤/٢١٢.

وأخرج الطحاوي في «شرح المشكل» ١٣/٤٤٧، والبيهقي ١٠/٢٩٠ من طريق المستورد بن الأحنف: أن رجلاً زَوَّج ابن أخيه مملوكته، فولدت أولاداً، فأراد أن يسترقَّ أولادها، فأتى ابن أخيه عبد الله بن مسعود، فقال: إنَّ عمِّي زَوْجِي ولدته، وإنها ولَدَت لي أولاداً، فأراد أن يسترقَّ أولادي، فقال عبدُ الله: كذب، ليس له ذلك.

ثم قال الطحاوي: ففي هذا الحديث ما قد دلَّ أن مذهب عبد الله بن مسعود كان في هذا المعنى كمنهبه عمر رضي الله عنه كان فيه، ولا نعلمُ عن أحدٍ من أصحاب رسول الله ﷺ خلافاً لهما في ذلك، وما جاء هذا المجيءَ لم يسع لأحدٍ خلافُه، ولا القولُ بغيره، وهكذا كان أبو حنيفة والشوري، وأكثر أهل العراق يذهبون إليه في هذا المعنى.

فأما مالك بن أنس، فكان يذهب إلى وجوب عناق الوالدين على ولديهما،

٢٠١٦٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود - يعني ابن أبي هند -، عن أبي قزعة، عن الأسنَقَعَنَ الأَسْنَقَعَنَ الْأَسْلَعَ عن أبي هند، عن الأسنَقَعَنَ الْأَسْلَعَ

عن سُمْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنِ الإِزَارِ فِي النَّارِ»^(١).

٢٠١٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك، قال: سمعتُ المُهَلَّبَ يَخْطُبُ قَالَ:

قال سُمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلِّو حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، وَلَا حِينَ تَسْقُطُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ»^(٢).

= وإلى وجوب عَتَاقِ الأخ على أخيه، وإلى وجوب عَتَاقِ الولد، وإن سَفَلَ على من ولده، ولا يُوجِبُ ذلك في ابن أخي على عمّه.

وأما آخرون، منهم الشافعي، فكانوا لا يوجبون العَتَاقَ في هذا المعنى إلا في الوالد وإن عَلَى، وفي الولد وإن سَفَلَ، وفي الأمهات وإن عَلَّونَ، فأما فيما سواهم، فلا، وإذا ثَبَّتَ في ذي الرَّحْمِ الْمَخْرَمَ وجوب العَتَاقَ له على ذي رَحِمِه الذين هم كذلك أيضاً، كان في ذلك ما قد دلَّ أَنَّ ذوي الأرحام المحرمات كذلك أيضاً.

(١) إسناده صحيح. أبو قزعة: هو سعيد بن حُجَّير، وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٤/٢ من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. سماك: هو ابن حرب، والمهلب: هو ابن أبي صُفْرَةَ الْأَمِيرِ.

وآخرجه الطبراني (٦٩٧٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمتانة» (١٣١٧)، وابن خزيمة =

- ٢٠١٧٠ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة قال: أصابتنا السماء ونحن مع النبي ﷺ فنادى: «الصلوة في الرحال»^(١).
- ٢٠١٧١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن حُصين بن أبي العُرْفٍ عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: «من^(٢) خير ما تداوى به الناس الحجم»^(٣).

= (١٢٧٤) من طريق محمد بن جعفر، به.
 وأخرجه الطيالسي (٨٩٦)، ومن طريقه ابن أبي شيبة ٣٤٩/٢، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (١٣١٦)، والطبراني (٦٩٧٤)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٢/١ من طريق وهب بن جرير، كلاهما (الطيالسي و وهب بن جرير) عن شعبة بن الحجاج، به.
 وأخرجه الطبراني (٦٩٧٣) من طريق وهب بن خالد، عن سماك بن حرب، به.
 وسيأتي برقم (٢٠٢٢٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.
 (١) صحيح لغيرة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيفين، لكن فيه عنونة الحسن البصري. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.
 وأخرجه البزار (٤٦٤ - كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٢) من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد - وزاد عند البزار: «كراهية أن يشق علينا».

وأخرجه الطيالسي (٩٠٧) عن هشام الدستوائي، به. وانظر (٢٠٠٩٢).
 (٢) في (م) ونسخة على هامش (س): «أنه قال: إن من». =
 (٣) إسناده صحيح.

٢٠١٧٢ - حدثنا يحيى بن أبي بكرٍ، قال: زهير بن معاوية أخبرنا عن عبد الملك^(١) بن عمير، حدثنا حُصين بن أبي الحُرّ

عن سمرة بن جندب، قال: كنت عند رسول الله ﷺ فدعا حجاجاً، فأمره أن يحجّمه، فأخرج مَحاجِمَ له من قُرونٍ، فألزمَه إياه، فشرطَه بطرف شفَرٍ، فصبَّ الدَّمَ في إناءٍ عنده، فدخلَ عليه رجلٌ منبني فزاره فقال: ما هذا يا رسول الله؟ علام تُمكِّنُ هذا من جلدك يقطعُه؟ قال: فسمعت النبي ﷺ يقول: «هذا الحجُّ» قال: وما الحجُّ؟ قال: «هو مِن خَيْرِ ما تَداوى به النَّاسُ»^(٢).

= وأخرجه الطيالسي (٨٩٠)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٤) من طريق عمرو بن مرزوق، والحاكم ٢٠٨/٤ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثةٌ (الطيالسي وعمرو وعبد الصمد) عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٩٦).

(١) في (م) و(س) و(ق): حدثنا عبد الملك، والمثبت من (ظ١٠).
ونسخة على هامش (س).
(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه المزي في ترجمة حصين من «تهذيب الكمال» ٥٣٥/٦ من طريق يحيى بن أبي بكرٍ، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٢/٧، والحاكم ٢٠٨/٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني في «الكبير» (٦٧٨٦) من طريق عمرو بن خالد، كلاهما عن زهير بن معاوية، به.
وانظر (٢٠٠٩٦).

- ٢٠١٧٣ - حدثنا الأشيب، حدثنا شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن حُصين بن أبي الحُرَّ العنبرىٰ، فذكر نحو حديث زهير^(١).
- ٢٠١٧٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود، قالا: حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن
- عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغسل ف فهو أفضل»^(٢).
- ٢٠١٧٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود، قالا: حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن
- عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلأعنوا بِلَعْنَةِ اللهِ وَلَا بِعَذَابِهِ وَلَا بِالثَّارِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح. الأشيب: هو حسن بن موسى، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النخوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٧)، والحاكم ٢٠٨/٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٩٦).

(٢) حسن لغيره، وقد سلف برقم (٢٠٠٨٩).

وسيأتي مكرراً عن عبد الرحمن بن مهدي وحده برقم (٢٠١٧٧). أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

وأخرجه ابن الجارود (٢٨٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، بهذا الإسناد.

(٣) حسن لغيره، ورجال إسناد ثقات رجال الصحيح، إلا أن فيه عنعنة الحسن البصري عن سمرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢٠)، وأبو داود (٤٩٠٦)، =

٢٠١٧٦ - حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال:

قال لي علي بن حسين: اسم جبريل عليه السلام عبد الله،
واسم ميكائيل عليه السلام عبيد الله.^(١)

= والترمذى (١٩٧٦)، والطبرانى فى «الكبير» (٦٨٥٨) و(٦٨٥٩)، والحاكم
٤٨/١، والبيهقى فى «شعب الإيمان» (٥١٦٠) و(٥١٦١) من طرق عن قتادة،
بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وأخرجه الطبرانى (٦٩٤٨) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن
البصري، به. وإنستاده إلى الحسن ضعيف.

وله شاهد بلفظه مرسل عند عبد الرزاق (١٩٥٣١)، ومن طريقه البغوى فى
«شرح السنة» (٣٥٥٧) من حديث حميد بن هلال مرفوعاً إلى النبي ﷺ.
ورجاله ثقات.

وفي التتفير عن اللعن انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٣٩).
قال علي القارى فى «مرقاة المفاتيح» ٤/٦٣٦: قوله: «لا تلعنوا بلعنة
الله» أي: لا يلعن بعضكم بعضاً فلا يقل أحد لمسلم معين: عليك لعنة الله،
مثلاً.

«ولا بغض الله» بأن يقول: غضب الله عليك. «ولا بالنار» بأن يقول:
أدخلك الله النار، أو النار مثواك.

وقال الطيبى: أي: لا تدعوا على الناس بما يُعدهم الله من رحمته، إما
صريحاً كما تقولون: لعنة الله عليه، أو كنایة كما تقولون: عليه غضب الله، أو
أدخله الله النار، فقوله: «لا تلعنوا» من باب عموم المجاز، لأنه في بعض
أفراده حقيقة، وفي بعضه مجاز، وهذا مختص بمعين، لأنه يجوز اللعن
بالوصف الأعمّ كقوله: لعنة الله على الكافرين، أو بالأخصّ كقوله: لعنة الله
على اليهود، أو على كافر معين مات على الكفر كفرعون وأبي جهل.

(١) أثر حسن، محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار المطّلبي مولاهم -

٢٠١٧٧ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»^(١).

٢٠١٧٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا الأسود بن قيس، حدثنا ثعلبة بن عباد العبدلي من أهل البصرة قال: شهدت يوماً خطبة لسمرة بن جندب، فذكر في خطبته حديثاً عن رسول الله ﷺ، فقال: يئنا أنا وغلام من الأنصار نرمي في

= صدوق حسن الحديث وهو مدلس وقد عنون، وباقى رجال الإسناد ثقات.
محمد بن سلمة: هو الحراني، وعلي بن الحسين: هو زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي.

وأخرجه الطبرى في «تفسيره» ٤٣٧/١ من طريق سلمة بن الفضل، وأبو الشيخ الأصبhani في «العظمة» ٣٨٢ من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (٩٧١) من طريق عبد الله بن الأجلح، عن محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن علي بن الحسين. وابن الأجلح صدوق.

وأخرجه الطبرى ٤٣٧/١ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثورى، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علي بن الحسين.
وأخرجه أيضاً ٤٣٧/١ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثورى، عن محمد المدنى - قال قبيصه: أراه محمد بن إسحاق - عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وروى نحوه عن ابن عباس وعكرمة عند الطبرى ٤٣٧/١.

(١) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٠١٧٤).

غَرَضِينَ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قِيَدًا
رُمْحِينَ أَوْ ثَلَاثَةً فِي عَيْنِ النَّاظِرِ اسْوَدَتْ حَتَّى أَضَثْ كَأْنَهَا تَشْوَمَةً،
قَالَ: فَقَالَ أَحَدُنَا لصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بَنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ
لِيُحَدِّثُنَّ شَأْنًّا هُذَا الشَّمْسُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْتَهِ حَدَثًا.

قَالَ: فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بِأَزَرٍ^(۱)، قَالَ: وَوَافَقْنَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَاسْتَقْدَمَ، فَقَامَ بَنَا كَأَطْوُلِ
مَا قَامَ بَنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا، ثُمَّ رَكَعَ كَأَطْوُلِ مَا

(۱) هَكُذا ضُبِطَتْ فِي (س): «بَازَز» بِالباءِ وَزَائِنِ مَعْجمَتِينِ، وَلِفَظِهِ فِي
«غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِلْحَرَبِيِّ ۹۷۹/۳: «فَانْتَهَيْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ يَأْزَرُ»
بِالباءِ، وَنَبَهَ مَحْقِقُهُ عَلَى أَنَّهُ جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «بَازَز» بِالباءِ، وَهُوَ
تَصْحِيحٌ لِمَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي (م) وَ(ظ۱۰) وَ(ق): «بَارَز» بِالراءِ وَالزَّايِ، مِنْ
الْبِرْوَزِ، وَهُوَ الظَّهُورُ، وَكَذَلِكَ هُوَ عِنْدَ أَبِي دَادِ وَفِي عَامَةِ أَصْوَلِهِ الْخَطِيَّةِ، وَعِنْدَ
ابْنِ خَرِيمَةِ (۱۳۹۷)، وَابْنِ حَبَّانِ (۲۸۵۲)، وَالْحَاكِمِ ۳۳۰/۱، وَالْبَيْهَقِيِّ
۳۳۹/۳.

قَالَ الْخَطَابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السَّنَنِ» ۱/۲۵۸ تَعْلِيقًا عَلَى رِوَايَةِ أَبِي دَادِ:
وَقُولُهُ: «فَإِذَا هُوَ بَارَزٌ» تَصْحِيفٌ مِنْ الرَّاوِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ بِأَزَرٍ، أَيْ: بِجَمْعِ كَثِيرٍ،
تَقُولُ الْعَرَبُ: الْفَضَاءُ مِنْهُمْ أَزَرٌ، وَالْبَيْتُ مِنْهُمْ أَزَرٌ: إِذَا غَصَّ بِهِمْ لَكْثَرُهُمْ،
وَكَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْلُّغَةِ» ۱۳/۲۸۱. وَنَقْلُ قَوْلِ الْخَطَابِيِّ ابْنُ الْأَثِيرِ
فِي «النَّهايَةِ» ۱/۴۵.

قُلْنَا: وَلَا وَجْهٌ لِتَخْطِئَةِ الرَّاوِيِّ فِي هَذَا الْحُرْفِ «بَارَزٌ» مَعَ وُجُودِهِ كَذَلِكَ فِي
الأَصْوَلِ الْخَطِيَّةِ الْمُتَقْنَةِ وَالْمَصَادِرِ الْمُتَعَدِّدةِ، لَا سِيمَا أَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ حَبَّانِ فِي
«صَحِيحِهِ» تُؤَيِّدُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ، فَقَدْ جَاءَ فِيهَا: «فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ
بَارَزٌ حِينَ خَرَجَ لِلنَّاسِ».

رَكْعَ بنا في صلاةٍ قَطُّ، لا نَسْمَعُ له صوتاً، ثم سَجَدَ بنا كأطول ما سجدَ بنا في صلاةٍ قَطُّ، لا نَسْمَعُ له صوتاً^(١)، ثم فَعَلَ في الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مثَلَ ذَلِكَ، فوافَقَ تَجَلِّي الشَّمْسِ جلوسُه في الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ - قال زَهِيرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: فَسَلَّمَ - فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهَدَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرَتُ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ تَبْلِيهِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي ذَلِكَ، فَبَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَتَبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلَّغَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي ذَلِكَ»^(٢) قال: فَقَامَ رَجُالٌ فَقَالُوا: نَشَهِدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحَّتْ لِأُمَّتِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ، ثُمَّ سَكَتُوا^(٣).

ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النَّجْوَمَ عن مَطَالِعِهَا، لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظِيمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا، وَلَكِنَّهَا آيَاتٌ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ يَعْتَبِرُ بِهَا عِبَادُهُ، فَيَنْتَرُونَ مِنْ يُحَدِّثُ لَهُمْ تُوبَةً.

وَإِيمَانُ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قَمْتُ أُصْلَى مَا أَنْتُمْ لَا قُوَّنَ فِي أَمْرِ دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقْوُمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ

(١) من قوله: «ثم سجد» إلى هنا سقط من (م).

(٢) من قوله: «فَبَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي» إلى هنا ليس في (ظ١٠) و(ق).

(٣) قوله: «ثم سكتوا» من (م) و(ق) ونسخة على هامش (س)، وليس هو في (ظ١٠) و(س).

كَذَابًا آخِرُهُم الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، كَأَنَّهَا عَيْنٌ
 أَبِي تِحْمَى - لشِيخٍ حِينَتِدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ -،
 وَإِنَّهُ مَتَى يَخْرُجُ - أَوْ قَالَ: مَتَى مَا يَخْرُجُ - فَإِنَّهُ سَوْفَ يَزْعُمُ أَنَّهُ
 اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَقَهُ وَاتَّبَعَهُ، لَمْ يَنْفَعْهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ
 سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَبَهُ، لَمْ يُعَاقَبْ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ - وَقَالَ
 حَسْنُ الْأَشْيَبُ: بِسَيِّئِهِ مِنْ عَمَلِهِ - سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ - أَوْ
 قَالَ: سَوْفَ يَظْهَرُ - عَلَى الْأَرْضِ كُلُّهَا إِلَّا الْحَرَمَ وَبَيْتَ
 الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَخْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُزَلِّلُونَ
 زِلْزَالًا شَدِيدًا، ثُمَّ يُهْلِكُهُ اللَّهُ وَجُنُودُهُ، حَتَّى إِنَّ جِدْمَ الْحَائِطِ -
 أَوْ قَالَ: أَصْلَ الْحَائِطِ، وَقَالَ حَسْنُ الْأَشْيَبُ: وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ -،
 لَيْنَادِي - أَوْ قَالَ: يَقُولُ - يَا مُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: يَا مُسْلِمُ -، هَذَا
 يَهُودِيٌّ - أَوْ قَالَ: هَذَا كَافِرٌ - تَعَالَ فَاقْتُلْهُ» قَالَ: «وَلَنْ يَكُونَ
 ذَلِكَ كَذُلُكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، وَتَسَاءَلُونَ
 بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ وَهَنَئُ تَرْزُولَ جِبَالُ
 عَلَى مَرَاتِبِهَا، ثُمَّ عَلَى أَثْرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ».

قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ خَطْبَةً لِسَمْرَةَ ذَكَرَ فِيهَا هَذَا الْحَدِيثَ، فَمَا
 قَدَّمَ كَلْمَةً وَلَا أَخْرَحَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا^(١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عباد، ولبعضه شواهد. أبو كامل: هو
 مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية.
 وأخرجه مطولاً ومختصرًا ابن أبي شيبة ٤٦٩/٢، والبخاري في «خلق
 أفعال العباد» (٤١٠)، وأبو داود (١١٨٤)، والنسائي ١٤١-١٤٠/٣، وابن =

٢٠١٧٩ - حديثنا بهز، حدثنا حمّاد بن سلّمة، أخبرنا قنادة، عن الحسن
عن سَمْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «نَزَّلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ
أَحْرُفٍ»^(١).

= خزيمة (١٣٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» /١ ٣٢٩ و ٣٣٣، وابن
جبار (٢٨٥٢)، الطبراني في «الكبير» (٦٧٩٩)، والحاكم /١ ٣٢٩ و
٣٣١-٣٢٩، والبيهقي ٣٣٩/٣ من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد
- وسقط من المطبوع من «صحيح» ابن خزيمة: زهير بن معاوية، ويستدرك من
«الإتحاف» ٢٥/٦.

وآخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤١١)، الطبراني في «الكبير»
(٦٧٩٧) من طريق سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، به. ورواية البخاري
مقتصرة على قوله عليه السلام: «إن كنتم تعلمون أني قصرت عن تبليغ شيء من
رسالات ربِّي» فقالوا: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربِّك.
وسيأتي برقم (٢٠١٩٠) و(٢٠١٩١) وانظر (٢٠١٦٠) و(٢٠١٨٠).

وانظر الأحاديث في صلاة الكسوف عند حديث ابن عمر السالف برقم
(٥٨٨٣).

قال السندي: «قوله في غَرَضِين» بفتح معجمة ومهملة، أي: هدفين.
«قِيدِ رَمَحِين» بكسر القاف، أي: قدرهما.
«أَضَتْ» بالمدّ، أي: رجعت وصارت. «تَؤْمَة» بفتح مثناه من فوق وتشديد
نون: نبْتُ لونه يضرب إلى السواد.
«يَتَفَاقِمُ» أي: يتراكم.

«تَسَاءَلُونَ» بتشديد السين، أي: تسألون. اهـ.
وقوله: «فَاسْتَقْدَمْ» أي: تقدّم للصلة بهم.
(١) صحيح لغيري، رجال ثقات رجال الشيختين غير حماد بن سلّمة، فمن
رجال مسلم، والحسن البصري سلف مراراً أنه لم يسمع من سمرة سوى =

٢٠١٨٠ - حدثنا عمر بن سعد أبو داود الحَفْرِي، حدثنا سفيانُ، عن الأسود بن قَيْسَ، عن ثَعْلَةَ بْنِ عِبَادٍ

عن سَمْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ حِينَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: ١٧٥
«أَمَّا بَعْدُ»^(١).

٢٠١٨١ - حدثنا عَفَّانَ، حدثنا حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عن الْحَسَنِ
عن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «تُوشِكُونَ^(٢) أَنْ يَمْلأَ اللَّهُ

= حديث العقيقة، وما سوى ذلك مما لم يصرّح بسماعه فيه فهو مُرسَلٌ. بهز: هو ابن أسد العَمَّيِّ.

وسيأتي برقم (٢٠٢٦٢) عن عفان عن حماد بن سلمة، لكن بلفظ: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف».

ويشهد للفظ حديث بهز عن حماد غير ما حديث، انظرها عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٨٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عِبَادٍ. سفيان: هو الثوري، وأخرجه النسائي ١٥٢/٣، والبيهقي ٣٣٩ من طريق أبي داود الحَفْرِي، بهذا الإسناد.

ولسلف ضمن حديث سمرة الطويل برقم (٢٠١٧٨) من طريق زهير بن معاوية عن الأسود بن قيس.

وقد ورد استعمالُ النَّبِيِّ ﷺ «أَمَّا بَعْدُ» في كلامه في غير خطبة الكسوف من حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، وسيأتي في «المسند» ٤/٣٢٦.

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٦٤٩).

ومن حديث ابن عباس عند مسلم (٨٦٨).

(٢) المثبت من (م)، وهو الجادة، وفي (ظ١٠) و(س): توشكوا، بحذف النون، ووجهها السندي في «حاشيته» على أنها للتخفيف. وفي (ق): يوشك.

أَيْدِيكُمْ مِنَ الْعَجَمِ - وَقَالَ عَفَّانَ مَرَّةً: مِنَ الْأَعْاجِمِ - ثُمَّ يَكُونُونَ أَئْدَا لَا يَقِرُّونَ، يَقْتُلُونَ مُقَاتِلَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيْئَكُمْ»^(١).

٢٠١٨٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَثَنَا هَشَامٌ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ،

(١) إسناده ضعيف من أجل عنونة الحسن البصري. يونس: هو ابن عَيْدَ البصري.

وأخرجه البزار (٣٣٦٦ - كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٢١)، والحاكم ٥١٢ / ٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١٦ / ٢، والطبراني (٦٩٢١) من طريق الحجاج بن منهال، وأبو نعيم في «الحلية» ٣ / ٢٤ - ٢٥ من طريق عبيد الله بن محمد العيسي، وفي «أخبار أصفهان» ١٣ / ١ من طريق موسى بن إسماعيل وعبيد الله بن محمد، ثلاثة عن حماد بن سلمة، به. وسيأتي بالأرقام (٢٠٢٤٦) و(٢٠٢٤٧) و(٢٠٢٤٨) و(٢٠٢٤٩) و(٢٠٢٥٠)، وسلف برقم (٢٠١٢٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند البزار (٣٣٦٣ - كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢١١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣١٠ / ٧: فيه عبد الله بن عبد القدوس. وثقة ابن حبان وضعفه جماعة، ويونس بن خباب ضعيف جداً. قلنا: وفي أحد إسناديه ليث بن أبي سليم أيضاً، وهو ضعيف. وعن أنس عند البزار (٣٣٦٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٦ / ٢، وفيه خالد ابن يزيد بن مسلم، قال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم، ثم قال في حديثه الذي رواه من طريق قتادة عن أنس: ليس لهذا الحديث من حديث قتادة أصل، إنما يروى هذا عن الحسن عن سمرة.

وعن حذيفة بن اليمان عند البزار (٣٣٦٥)، قال الهيثمي: وفيه يزيد بن سنان أبو فروة الراهاوي، وهو متrox.

(٢) وقع في (م) وحدها مكان قوله: «حدثنا هشام»: عن حماد بن سلمة، وهو تحرير ناتج عن انتقال نظر إلى الحديث التالي له.

عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «البَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»^(١).

٢٠١٨٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنْ، عَنْ حَمَّادَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الجَارُ أَحَقُّ بِالْجُوارِ» أَوْ «بِالدَّارِ»^(٢).

٢٠١٨٤ - حَدَثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّعْمَانَ، حَدَثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَخَذَ الْمَسَاجِدَ فِي دِيَارِنَا، وَأَمَرَنَا أَنْ نُنْظَفَهَا^(٣).

(١) صحيح لغيرة. وقد سلف برقم (٢٠١٤٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.

وأخرجه التسائي ٢٥١/٧، والحاكم ١٥/٢-١٦ من طريق معاذ بن هشام، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن الحسن - وهو البصري - مدلس وقد عنعنه. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وسيأتي عن عفان عن حماد عن قتادة وحميد برقم (٢٠٢٥١). وانظر (٢٠٠٨٨).

(٣) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف بقية - وهو ابن الوليد - وتديليسه، وإسحاق بن ثعلبة قال عنه أبو حاتم: شيخ مجهول منكر الحديث، =

٢٠١٨٥ - حديث الفضل بن دكين، حديث المسعودي، عن الحكم وحبيب، عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا الشياب البياض، فإنها أطهر وأطيب، وكفنا فيها موتاكم»^(١).

= ومكحول - وهو الشامي - لم يسمع من سمرة، فمكحول أصغر من أن يسمع منه، ثم إن داريهما مختلفان، فذاك شاميٌّ، وسمرة بصريٌّ. وأخرجه أبو داود (٤٥٦) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه سمرة بن جنبد. وفي إسناده ضعفٌ.

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود (٤٥٥)، وابن ماجه (٧٥٨) و(٧٥٩)، والترمذى (٥٩٤)، وابن خزيمة (١٢٩٤)، وسيأتي في «المسندي» ٢٧٩/٦. وهو حديث صحيح.

ويؤيد هذين الحديثين أنه قد جاء الأمر عن النبي ﷺ بالصلوة في البيوت، في غير ما حديث، انظرها عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥١١)، وقد حمله أهل العلم على التوافق. انظر «فتح الباري» ٥٢٩/١.
قال السندي: قوله «أن ننظفها» من التنظيف، أمر بذلك، لأنها لكونها في الدور مما يؤدي إلى التسامح في أمر التنظيف.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، إلا أنه قد تكلم في رواية ميمون عن الصحابة، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (٢٠١٥٤).
المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، والحكم: هو ابن عتيبة، وحبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٦٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد - ولم يذكر في إسناده الحكم.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٤)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٠٢/٣، وفي «شعب الإيمان» (٦٣١٩)، وفي «الأداب» (٦١٠) من طريق جعفر بن عون، =

٢٠١٨٦ - حدثنا الحسنُ بن يحيى - من أهْلِ مَرْوِ - وعلَيْهِ بْنُ إسحاقَ، قالا: حدثنا ابنُ المُباركِ، عنِ وقَاءٍ^(١) بنِ إِيَّاسٍ، عنْ عَلَيِّ بْنِ رَبِيعَةَ - قال عَلَيِّ بْنُ إِسحاقَ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا وِقَاءُ بْنُ إِيَّاسٍ، قَالَ: حدثني عَلَيِّ بْنُ رَبِيعَةَ^(٢) -

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَطَبَ فَتَاهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُزَفَّتِ^(٣).

= كلَّاهما (الطِّيلِسي وجعفر) عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي،
به.

(١) تحرف في (م) إلى: ورقاء، وفي (ظ١٠) إلى: روقاء!

(٢) من قوله: «قال علي بن إسحاق في حديثه» إلى هنا سقط من
(م).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل
وقاء بن إِيَّاسٍ. علي بن إِسحاق: هو المروزي، وابن المبارك: هو
عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٦/٨ عن علي بن إِسحاق وحده، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٧، والطبراني في «الكبير»
٦٧٥٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٥٥١ من طرق عن عبد الله بن المبارك
به. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٨٨)، وانظر تتمة شواهد
هناك. ونزيد عليها هنا حديث عائذ بن عمرو، وسيأتي برقم
(٢٠٦٣٨).

الدُّبَاءُ: هو القرع، يُتَخَذُ منه وعاءً يُتَبَدَّلُ فيه.

والمُزَفَّتُ: هي الأواني المطلية بالزَّفت.

● ٢٠١٨٧ - حدثنا عبد الله^(١)، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ^(٢)، حدثنا ابن المبارك ، مثله^(٣).

٢٠١٨٨ - حدثنا عفان^أ، حدثنا أباؤ العطار^أ، حدثنا قتادة^أ، عن الحسن

عن سمرة أن نبي الله ﷺ كان يقول: «كُلُّ غُلامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذَبَّحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُمَاطَ عَنْهُ الْأَذَى، وَيُسَمَّى»^(٤).

(١) وقع هذا الحديث في (م) و(ق) على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (ظ١٠) و(س) و«أطراف المسند» ٥١٨/٢.

(٢) تحرف في (م) إلى: جرير. وأحمد بن جميل: هو المروزي، ليس به بأس، وله ترجمة في «التعجيز» ٢٤.

(٣) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

تبنيه: وقع في (م) وبعض النسخ بعد هذا الحديث مكرراً الحديث الآتي برقم ٢٠١٩١) وأشار في (س) إلى تكراره، فعملنا إلى حذفه من هنا على الصواب، وما يؤيد صنيعنا أن الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥١٨/٢ لم يذكر ذلك الإسناد في حديث النهي عن الدباء والمزفت، وذكره فيه ٥١١/٢ في حديث خطبته ﷺ في الكسوف.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أباؤ العطار - وهو ابن يزيد - فمن رجال مسلم وروى له البخاري تعليقاً، والحسن - وهو البصري - قد صرَّح بأنه سمع هذا الحديث من سمرة كما بيَّنا ذلك فيما سلف برقم ٢٠٠٨٣).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٧/٤ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم ٢٠١٩٤).

٢٠١٨٩ - حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قنادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ قال: «البيعان بالخيار مالم يتفرقا، ويأخذ كل واحد منه ما رضي من البيع»^(١).

٢٠١٩٠ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد

عن سمرة بن جندب، قال: قام يوماً خطيباً فذكر في خطبته حديثاً، قال: بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي في غرضين لنا على عهد رسول الله ﷺ إذ طلعت الشمس، فكانت في عين الناظر قيد رمحين - وساق الحديث، ثم قال: «أما بعد» وقال:

(١) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الشيفين، إلا أن الحسن - وهو البصري - مشهور بالتدايس، ولم يصرح بسماعه. همام: هو ابن يحيى العوذى. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٨١، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٦)، والبيهقي ٥٧١/٥ من طريق عفان ابن مسلم، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة دون قوله: «ويأخذ...».

وأخرجه النسائي ٧/٢٥١ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٥) من طريق أبي عمر الحوضى، كلاهما عن همام، به.

وسلف الشطر الأول منه برقم (٢٠١٤٢).

ولشطره الثاني انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩٢٢).

ثُمَّ قَبَضَ أَطْرَافَ أَصْبَاعِهِ، ثُمَّ قَالَ، أَوْ قَامَ - أَنَا أَشْكُ مَرَّةً أُخْرَى
وَقَدْ حَفِظْتُ مَا قَالَ - فَمَا قَدَّمَ كَلْمَةً عَنْ مَتَّلِّهَا وَلَا أَخْرَى
شَيْئاً^(١).

وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: بَيْنَمَا أَنَا وَغُلَامٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ. وَقَالَ أَيْضًا:
فَاسْوَدَتْ حَتَّى آضَتْ. وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: «زُؤُول»، وَلَكِنَّهَا
«زُؤُول» أَصْوَبُ^(٢).

● ٢٠١٩١ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣)، حَدَثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ

(١) فِي (ظ١٠): أَخْرَى أُخْرَى.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ ثُلْبَةِ بْنِ عِبَادٍ. أَبُو عَوَانَةَ: هُوَ الوضَاحُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكَرِيُّ.

وَأَخْرَجَ الطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ معَانِي الْأَثَارِ» ١/٣٢٩-٣٣٢ وَ٣٣٣-٣٣٤ مِنْ طَرِيقِ
أَبِي الْوَلِيدِ الطِّيَالِسِيِّ، وَابْنِ حِبَانَ (٢٨٥٦) مِنْ طَرِيقِ خَلْفِ بْنِ هِشَامٍ، وَالطَّبرَانِيُّ
فِي «الْكَبِيرِ» (٦٧٩٨) مِنْ طَرِيقِ حَجَاجِ بْنِ مَنْهَلٍ وَيَحِيَّيِ الْحَمَانِيِّ، أَرْبَعُهُمْ عَنْ
أَبِي عَوَانَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ - وَلَمْ يُسْقِطِ الطَّحاوِيُّ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ لِفَظِهِ، وَاقْتَصَرَ
فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي عَلَى قَوْلِهِ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَةِ الْكَسْوَةِ لَا
نَسْمَعُ لَهُ صَوْتاً. وَأَمَّا ابْنِ حِبَانَ وَالْطَّبرَانِيُّ فَقَدْ أُورَدَاهُ بِطُولِهِ كَالرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ
بِرَقْمِ (٢٠١٧٨).

وَقَوْلُهُ فِي آخرِ الْحَدِيثِ: «وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: زُوُولٌ ...» يُشَيرُ إِلَى
قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ فِي خَطْبَةِ الْكَسْوَةِ: «وَزِوْالُ النَّجْوَمِ عَنْ مَطَالِعِهَا»، يَقُولُ:
زَالَ الشَّيْءُ عَنْ مَكَانِهِ يَزُولُ زَوَالًا وَزَوِيلًا وَزُؤُولًا، أَيْ: ذَهَبَ وَتَحَوَّلَ عَنْ
مَكَانِهِ.

(٣) وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي (م) وَالْأَصْوَلِ الْخَطِيْبِيِّ عَدَا (س) عَلَى أَنَّهُ مِنْ
رَوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي نَسْخَةِ عَلَى هَامِشِ (س)، وَهُوَ خَطَأٌ =

غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ،
عَنْ سَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ^(١).

٢٠١٩٢ - حَدَثَنَا عَلِيُّ، حَدَثَنَا مُعاذُ، حَدَثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
الْحَسَنِ

عَنْ سَمْرَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّبَشُّلِ^(٢)^(٣).

=والصواب أنه من زيادات ابنة عبد الله كما في (س) و«أطراف المسند»
. ٥١١/٢

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٥٦) من طريق خلف بن هشام وحده، بهذا
الإسناد. مطولاً كالرواية السالفة برقم (٢٠١٧٨).

(٢) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): النبيذ، وهو خطأ، والمثبت من
(م) و(س) ومصادر التخريج.

(٣) صحيح لغيره، رجال ثقات رجال الشيوخين غير علي - وهو ابن عبد الله
ابن المديني -، فمن رجال البخاري، الحسن - وهو البصري - مدلس وقد عنده
ولم يصرح بسماعه.

معاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وقادة: هو ابن دعامة
السَّدَوْسِيِّ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٩٣) من طريق علي ابن المديني، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٨/٤، وابن ماجه (١٨٤٩)، والترمذى في
«جامعه» (١٠٨٢)، وفي «العلل الكبير» ١/٤٢٤، والنمسائى ٥٩/٦، وابن
الجارود (٦٧٣)، والطبرانى في «الكبير» (٦٨٩٣)، وفي «الأوسط»
(٨٤٩١) من طرق عن معاذ بن هشام، به. وقال الترمذى: حسن غريب.
وزاد في إحدى طرق ابن ماجه والترمذى والطبرانى عقبه: وقرأ قادة: =

٢٠١٩٣ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ غُلامٍ مُرْتَهِنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُدَمَّى»^(١).

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذُرَرَةً﴾ [الرعد: ٣٨].

وروي هذا الحديث من طريق أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة، وسيأتي في «المستند» ١٢٥/٦.

قال الترمذى في «الجامع»: روى الأشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه، ويقال: كلاً الحديثين صحيح. وقال في «العلل» له: سألت محمداً (يعنى البخاري) عن هذا الحديث، فقال: حديث الحسن عن سمرة محفوظ، وحديث الحسن عن سعد ابن هشام عن عائشة هو حسن.

وقال النسائي: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث، وحديث أشعث أشبه بالصواب، والله تعالى أعلم.

وقال أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه ٤٠٢/١: قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين، لأن لسعد بن هشام قصة في سؤال عائشة عن ترك النكاح، يعني التبليء.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٣)، وانظر شواهده هناك.

التبليء: ترك النكاح انقطاعاً إلى العبادة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين، والحسن - وهو البصري - قد صرَّح بأنه سمع حديث العقيقة من سمرة كما سلف بيانه عند

٢٠١٩٤ - حديث عفان، حديث أبان العطار، حديث قتادة، عن الحسن

عن سمرة، عن النبي ﷺ مثله، إلّا أنه قال: «ويسمى». قال ١٨٥ همام في حديثه: وراجعناه: ويسمى؟ قال همام: فكان قتادة يصف الدّم يقول: إذا دَبَحَ الْعَقِيقَةَ تُؤْخَذُ صُوفَةً فَتُسْتَقْبَلُ أَوْداجُ الذَّبِيحةِ، ثُمَّ تُوَضَّعُ عَلَى يَافُوخِ الصَّبِيِّ، حَتَّى إِذَا سَالَ غُسِيلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ حُلِقَ بَعْدُ^(١).

٢٠١٩٥ - حديث عفان، حديث همام، أخبرنا قتادة، عن الحسن
عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ
غَيْرِهِ»^(٢).

٢٠١٩٦ - حديث يزيد بن هارون، حديث سليمان - يعني التّيمي -
عن أبي العلاء

عن سمرة بن جندب: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَيَ بِقَصْصَةٍ فِيهَا
ثَرِيدٌ، فَتَعَاقَبُوهَا إِلَى الظُّهُورِ مِنْ غُدُوِّهِ، يَقُومُ نَاسٌ وَيَقْعُدُ آخَرُونَ،
قال له رجلٌ: هل كانت تُمَدُّ؟ قال: فِيمِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ؟ ما

= الحديث رقم (٢٠٠٨٣). همام: هو ابن يحيى العوادي.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٩) عن عفان، بهذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٦).

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٠١٨٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين. وسلف مكرراً
برقم (٢٠٠٨٨)، لكن قرآن بعفان بهزا.

كانت تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا؛ وَأَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ^(١).

٢٠١٩٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن الحسن

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قُتِلَ عَبْدَهُ
قُتْلَنَا، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشحير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٥/١١، والدارمي ٥٦، والترمذى ٣٦٢٥، والفریابی في «دلائل النبوة» (١٤)، والنمسائی في «الکبری» (٦٧٤٠)، وابن حبان ٦٥٢٩، والطبرانی في «الکبری» (٦٩٦٧)، وأبو نعیم في «دلائل النبوة» (٣٣٥)، والبیهقی في «دلائل النبوة» ٩٣/٦ من طريق يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد. وقال الترمذی: حديث حسن صحيح. وانظر (٢٠١٣٥).

(٢) إسناده ضعیف، فإن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من سمرة سوى حديث العقيقة، وقد سلف التصریح بعدم سماعه لهذا الحديث منه برقم (٢٠١٠٤). هشام: هو ابن حسان القردوسي، وقد جاء في «أطراف المسند» لابن حجر ٥٢٨/٢ أن هذا الحديث من روایة هشام عن قتادة، وهو خطأ، والصواب أنه من روایة هشام عن الحسن كما في أصولنا الخطية، وكما جاء مصرياً به أنه هشام بن حسان في مصادر التخريج.

وأخرجه الحاکم ٣٦٧/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٠٥، والطبرانی في «الکبری» (٦٩٣٧)، وابن عدی في «الکامل» ٧/٢٥٧٢ من طريق عثمان بن الهیشم، عن هشام بن حسان، به. وانظر ما بعده.

٢٠١٩٨ - حديثنا يزيدُ بن هارونَ، عن أبي أمِيَّةَ شِيخٍ له، قال: حديثنا

الحسن

عن سَمْرُوَةَ قَالَ: «وَمَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَّيْنَا»^(١).

٢٠١٩٩ - حديثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شُعْبَةُ. وأبو داود، أخبرنا هِشَامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمْرُوَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ
بِالدَّارِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو أمية شيخ مجهول لم تتبينه، وفيه الحسن وهو البصري - وهو مدلس ولم يسمع هذا الحديث من سمرة. وأخرجه مجموعاً مع الحديث السابق الطيالسي (٩٠٥)، وأبو داود (٤٥١٥)، والنسائي (٢١-٢٠/٨)، والحاكم (٣٦٧-٣٦٨/٤)، والبغوي (٢٥٣٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة واقتصر الحاكم على هذا الحديث دون السابق. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسنادان رجالهما ثقات رجال الصحيح. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وهو في «مسند» الطيالسي (٩٠٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٠٧).

وأخرجه أبو داود السجستاني (٣٥١٧)، وابن الجارود (٦٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/١٢٣)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/٤٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والنسائي في الشروط من «الكبري» كما في «التحفة» (٤/٦٩) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. زاد أبو داود وابن الجارود والطبراني: «أو =

٢٠٢٠٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت والحكم، عن ميمون بن أبي شبيب

عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا الثياب البيض، فإنها أطيب وأطهر، وكفنا فيها موتاكم»^(١).

٢٠٢٠١ - حدثنا يزيد، أخبرنا بقية بن الوليد، عن إسحاق بن ثعلبة، عن مكحول

عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتعاطى أحدكم أسير^(٢) أخيه فيقتله»^(٣).

= الأرض».

وانظر (٢٠٠٨٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات. يزيد: هو ابن هارون، الحكم: هو ابن عتيبة.

وانظر (٢٠١٥٤) و(٢٠١٨٥).

(٢) في (م): من أسير، بزيادة «من».

(٣) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، وإسحاق بن ثعلبة، ثم هو منقطع، فمكحول - وهو الشامي - لم يسمع من سمرة. يزيد: هو ابن هارون. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣٣٠ / ١ من طريق داود بن رشيد، عن بقية، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٩٩) من طريق خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. ولفظه: «لا يتعاطى أحدكم أسير صاحبه إذا أخذه قبله». وإنسانه ضعيف أيضاً.

قوله: «لا يتعاطى» ظاهره النفي ومعناه النهي، والأصل جزمه بحذف حرف العلة.

وقوله: «أسير أخيه»، قال السندي: إن المسلم إذا أخذ حربياً أسيراً، فليس =

٢٠٢٠٢ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الحجاجُ بن أرطَاءَ، عن سعيدِ
ابن زيد بن عقبةَ، عن أبيهِ

عن سمرةَ بن جنْدِبِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَصَابَ
مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَتَبَعُ صَاحِبُهُ مَنْ اشْتَرَاهُ مِنْهُ». وَقالَ
يزيدُ مَرَّةً: «مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ».^(١)

٢٠٢٠٣ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعْتُ سوادَةَ
القُشَيْرِيَّ يُحدِّثُ

عن سمرةَ بن جنْدِبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَغُرِّنَكُمْ
أَذَانُ الْبَلَالِ، وَلَا هَذَا الْفَجْرُ الْمُسْتَطِيلُ، وَلَكِنَّ الْفَجْرُ الْمُسْتَطِيرُ»
وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكُذا، وَأَشَارَ يَزِيدُ بِيَدِهِ إِلَيْنِي.^(٢)

٢٠٢٠٤ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سلمَةَ، عن قتادةَ، عن
الحسنِ

عن سمرةَ بن جنْدِبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِيمٍ^(٣)

= لأحد قتله، فإنه صار في أمانه، ولعله يريد أن يتخدنه عبداً أو نحو ذلك، والله
تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وقد سلف برقم (٢٠١٤٦).

وأخرجه الدارقطني ٢٩/٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سوادة القشيري - وهو ابن حنظلة - فقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد،
وهو صدوق. شعبة: هو ابن الحجاج. وانظر (٢٠٠٧٩).

(٣) زاد هنا في (م) و(ق) ونسخة في (س) كلمة «محرم»، وقد سلف
الحديث مكرراً برقم (٢٠١٦٧) وليس فيه هذه اللفظة.

فهو عٰتِيقٌ»^(١).

٢٠٢٠٥ - حدثنا إسحاقُ بْنُ يوْسَفَ، أخْبَرَنَا عَوْفٌ. وَهَذِهُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ فِي مَجْلِسِ قَسَامَةَ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى سَمْرَةَ بْنَ جُنْدِبٍ وَهُوَ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ دَوَائِكُمُ الْحِجَامَةَ»^(٢).

٢٠٢٠٦ - حدثنا أبو قطٍن، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَنِ عَنْ سَمْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْكَحَ الْوَلَيَّانِ، فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ بَيْعًا لِرَجُلَيْنِ»^(٣)، فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا^(٤).

٢٠٢٠٧ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي نَضْرَةَ عَنْ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ

(١) صحيح لغيره وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه عنعنة الحسن البصري. يزيد: هو ابن هارون. وهو مكرر (٢٠١٦٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الشيخ من بكر بن وائل، لكن روى الحديث من طريق أخرى عن حُسين بن أبي الحر سلف برقم (٢٠٠٩٦).

عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وهو ذمة: هو ابن خليفة. وقول عوف: «في مجلس قسمة» هو قسامه بن زهير المازني البصري، وعوف معروف بالرواية عنه.

(٣)المثبت من (ظ١٠) و(س)، وفي (م) ونسخة في (س): من رجلين.

(٤) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري وعدم تصريحه بالسماع من سمرة. أبو قطٍن: هو عمرو بن الهيثم، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وهو مكرر (٢٠١٤١).

تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ،
وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوتِهِ»^(١).

٢٠٢٠٨ - حدثنا رَفْحٌ، حدثنا هِشَامٌ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَحْمَادٌ، عن
قَاتِدَةَ، عن الْحَسَنِ

عن سَمُّرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَئِمَّا امْرَأَةٌ
زَوْجَهَا وَلِيَانٌ، فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَئِمَّا رَجُلٌ بَاعَ بَيْعًا مِنْ
١٩/٥ رَجُلَيْنِ، فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا»^(٢).

٢٠٢٠٩ - حدثنا هِشَامٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَعَفَّانُ،
حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عن حُصَيْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي
فَزَارَةَ

عن سَمُّرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيًّا وَهُوَ
يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ خُطْبَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة. وهو مكرر (٢٠١٠٨).

(٢) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.
وأنترجه أبو داود (٢٠٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٠)، والبيهقي
٧/١٤١ من طرق عن حماد بن سلمة وحده، بهذا الإسناد.
وسلف من طريق هشام وحده برقم (٢٠١١٦)، وسيأتي عن حماد وحده
برقم (٢٠٢٦٣).
وانظر (٢٠٠٨٥).

الضَّبْ؟ قال: «أُمَّةٌ مُسِخَتْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَا أَدْرِي أَيَّ الدَّوَابُّ مُسِخَتْ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن، حصين الفزارى - وهو ابن قبيصة، كما جاء مصراحاً باسمه في باقى روايات «المستند» - روى عنه ثلاثة ووثقه العجلى وابن حبان، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسى، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٤-١٩٧/١٩٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٢) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وعفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦٨-٢٦٩، والطبرانى في «الكبير» (٦٧٩٠) من طريق عفان وحده، به. ووقع عند الطبرانى: حصين بن أبي الحر، وهو وهم، فإن حصين بن أبي الحر تمىمى عنبرى وليس فزارياً، وهو ابن مالك بن الخشخاش، وهو غير حصين بن قبيصة الفزارى.

وأخرجه الطبرانى (٦٧٨٨) من طريق أبي الوليد الطيالسى وحده، به، ووقع هنا: حصين بن قبيصة، على الصواب.

وأخرجه البزار (١٢١٦) - كشف الأستار) عن أبي كامل ومحمد بن عبد الملك، عن أبي عوانة، به. ووقع عنده: حصين بن أبي الحر، وهو وهم كما أسلفنا، ولم تُعَيَّنْ عنده الأُمَّةُ أنها بُنُو إِسْرَائِيلَ.

وسيأتي الحديث بعد هذا الحديث، وبرقم (٢٠٤٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٣)، وانظر شواهده وشرحه هناك.

قوله: «فَلَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابُ مُسِخَتْ» قال السندي: أي: تلك الأمة، أي: فيحتمل أن تكون قد مسخت ضباباً، فينبغي الاحتراز عنها، والله تعالى أعلم.

٢٠٢١٠ - حدثنا حَسْنُ بْنُ مُوسَى، حدثنا شَيْبَانُ، عن عَبْدِ الْمَلِكِ، عن حُصَيْنِ بْنِ قَيْصَرَةَ الْفَزَارِيِّ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قال: سَأَلَ أَعْرَابِيًّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَثَلَهُ^(١).

٢٠٢١١ - حدثنا سليمانُ بْنُ دَاوَدَ، حدثنا هِشَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُنَادِيهِ، فَنَادَى فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: «الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ»^(٢).

٢٠٢١٢ - حدثنا عبدُ الصَّمَدَ، حدثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدثنا عبدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ، عن حُصَيْنِ بْنِ^(٣) أَبِي الْحَرَّ

=قلنا: وهذا كان منه ﷺ قبل أن يُعلمه الله أنه لا يجعل لما يمسخه نسلاً ولا عقباً. انظر «المسنن» (٣٧٠٠) و(١١٠١٣).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد جيد كسابقه. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن فروخ، عبد الملك: هو ابن عمير. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، بهذا الإسناد. ووقع عنده: حصين بن أبي الحر، وهو وهم بيئاته في الحديث السابق.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين غير سليمان بن داود - وهو أبو داود الطيالسي - فمن رجال مسلم، والحسن - وهو البصري - قد عننه ولم يصرح بسماعه. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وانظر (٢٠٠٩٢).

(٣) تحرفت في (م) إلى: عن.

عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْتَجِمُ بِقَرْنِ وَهُوَ يُشْرَطُ بِطَرَفِ سِكِّينٍ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ شَمْخٍ فَقَالَ لَهُ: لَمْ تُمْكِنْ ظَهَرَكَ - أَوْ عُنْقَكَ - مِنْ هَذَا يَقْعُلُ بِهَا مَا أَرَى؟ فَقَالَ: «هَذَا الْحَجْمُ، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ»^(١).

٢٠٢١٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدٍ، حَدَثَنَا أَبِي، حَدَثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، يَقُولُ: إِنَّهُ لِيَمْنَعْنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ بِكَثِيرٍ مَا كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ هَا هَنَا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي، وَكُنْتُ لَيْلَتَنِدِ غَلَامًا، وَإِنِّي كُنْتُ لَأَحْفَظُ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى عَلَى أُمَّ كَعْبٍ مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَّاءُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير حسين بن أبي الحزّ،
فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. وانظر (٢٠٠٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وحسين: هو ابن ذكروان المعلم العوادي، وابن بريدة: هو عبد الله ابن بريدة بن الحصيب الأسلمي.

وآخرجه البخاري (١٣٣٢)، ومسلم (٩٦٤) (٨٧)، والنسياني في «المجتبى» ١٩٥ و٤/٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٢١٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٠، والبيهقي ٣٣-٣٤/٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٨٣ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد. وليس فيه عندهم جميعاً أول الحديث إلى قوله: صليت.

وانظر (٢٠١٦٢)

٢٠٢١٤ - حديث يحيى بن سعيد وابن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدّه جدّناه».

قال يحيى: ثم نسي الحسن بعد فقال: لا يقتل به^(١).

٢٠٢١٥ - حديث يحيى بن سعيد، عن ابن أبي عروبة. وابن جعفر، حدثنا سعيد بن^(٢) أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: أله نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة.

قال يحيى: ثم نسي الحسن، فقال: إذا اختلف الصنفان، فلا بأس^(٣).

٢٠٢١٦ - حديث يحيى، حدثنا حسين المعلم، حدثنا عبد الله بن بريدة

(١) إسناده ضعيف، وقد صرّح فيما سلف برقم (٢٠١٠٤) بأن الحسن البصري لم يسمعه من سمرة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة. وانظر (٢٠١٣٢).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأجل عنونه الحسن البصري. وأخرجه النسائي ٢٩٢/٧ من طريق يحيى بن سعيد وحده، بهذا الإسناد. وتحرف عنده في «المجتبى» وكذا في «الكبرى» (٦٢١٣) سعيد -أي: ابن أبي عروبة- إلى: شعبة، والتصويب من «تحفة الأشراف» ٤/٦٥. وانظر (٢٠١٤٣).

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ عَلَى امْرَأٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا، فَقَامَ وَسَطَّهَا^(١).

٢٠٢١٧ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا مِسْعُرٌ وَسَفِيَانٌ، عَنْ مَعْبُدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدَ بْنِ عَقبَةَ

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَى الْعِيدَيْنِ بِـ«سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» وَـ«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»^(٢).

٢٠٢١٨ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سَفِيَانٌ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونَ بْنِ أَبِي شَبَّابٍ

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْبَسُوا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان العوادي. وانظر (٢٠١٦٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» سوى ابن ماجه، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام الهلالي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٧٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٨٢/٥، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٩/١٠، والخطيب البغدادي في «تاریخ بغداد» ١٣٦/١٢ من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وتحرف عند أبي نعيم «مسعر» إلى: سعيد، و«معبد» إلى: معین. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٦، ومن طريقه الطبراني (٦٧٧٤) عن وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري وحده، به. وتحرف عند ابن أبي شيبة «معبد» إلى: سعيد، و«زيد» إلى: زائدة. وانظر (٢٠٠٨٠).

الثياب البياض^(١)، وكفّنوا فيها موتاكم، فإنّها أطهّر وأطيّب»^(٢).

٢٠٢١٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وابن عفري، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن زيد بن عقبة

عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ هذه المسائل كذا يكذب بها أحدهم وجهه - وقال ابن عفري: كذوّح يكذّب بها الرجل - إلا أن يسأل ذا سلطان، أو في أمر لا بد منه»^(٣).

(١) في (م): البيض.

(٢) حديث صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين غير ميمون، فمن رجال مسلم، وقد تكلّم في روايته عن الصحابة كما بيّنا ذلك عند الرواية السالفة برقم ٢٠١٥٤.

وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الشوري، وحبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٦، وابن ماجه ٣٥٦٧ من طريق وكيع وحده، بهذا الإسناد. وليس في رواية ابن ماجه: «وكفّنوا فيها موتاكم».

وأخرجه الترمذى في «السنن» ٢٨١٠، وفي «الشمائل» ٦٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، عن سفيان، به. وقال: حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» غير ابن ماجه، وهو ثقة. ابن عفري: هو محمد المعروف بعُنْدَر، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الترمذى ٦٨١، والنسائي ١٠٠/٥، والبغوي في «شرح السنة» ١٦٢٤ من طريق وكيع بن الجراح وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٧٦٦ من طريق محمد بن يوسف =

٢٠٢٢٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة ابن عباد

عن سمرة بن جندب: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفٍ، فَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ صَوْتٌ^(١).

٢٠٢٢١ ٢٠٢٢١ - حدثنا وكيع، قال: قال شعبة: وحدثنا الحكُمُ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ»^(٢).

= الفريابي، عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه الطيالسي (٨٨٩)، وأبو داود (١٦٣٩)، والنسائي /٥، وابن حبان (٣٣٩٧)، والطحاوي /٢، والطبراني في «الكبير» (٦٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» /٤، وفي «الشعب» (٣٥١١)، والمزي في ترجمة زيد بن عقبة من «التهذيب» (٩٤-٩٣ /١٠) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وسيأتي عن عفان عن شعبة برقم (٢٠٢٦٥)، وانظر (٢٠١٠٦).
الكُدُّ سلف تفسيره عند الحديث (٢٠١٠٦)، وأما الكُدوخ، فقد قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الخدوش، وكلُّ أثرٍ من خدش أو عضٌ فهو كذب، ويجوز أن يكون مصدراً سميًّا به الأثر.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. الحكم: هو ابن عتبة الكندي الكوفي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة /٨، ٥٩٥، ومن طريقه مسلم في مقدمة «صحيحه» /١، ٩، وابن ماجه (٣٩)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩)، =

٢٠٢٢٢ - حديث وكيع، حديث إسماعيل، عن الشعبي

عن سمرة: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَا هُنَّا مِنْ بَنِي فَلَانٍ أَحَدُ؟» ثَلَاثًا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ عَنِ الْجَنَّةِ»^(١) بِدِينِهِ^(٢).

٢٠٢٢٣ - حديث وكيع، حديث سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن هلال ابن يساف

عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الكلام بعد القرآن - وهو من القرآن - أربع^(٣)، لا يضرك بأيّهنَّ بدأته: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكbar^(٤)».

= وفي «المجرودين» ١/٧ من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلاهما (أي: ابنا أبي شيبة) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.
وانظر (٢٠١٦٣).

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): على باب الجنة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠١٢٤).

وكيع: هو ابن الجراح، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

(٣) في الأصول الخطية: أربعًا، والجادلة ما أثبتنا. قال السندي: «أربعًا» هكذا في النسخ، فهو بتقدير: يكون أربعًا. وجاءت العبارة في (م): بعد القرآن أربع وهي من القرآن، لا يضرك....

(٤) إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمرة، وقد سلف الكلام عليه فيما مضى برقم (٢٠١٢٦). سفيان: هو الثوري.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٢/١٠ عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

٢٠٢٢٤ - حديثنا محمد بن جعفر وعفان، قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى - قال عفان في حديثه: أخبرنا الحكم، قال: سمعت ابن أبي ليلى -

عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «من روىعني حديثاً وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين» وقال عفان أيضاً: «الكاذبين»^(١)^(٢).

٢٠٢٢٥ - حديث وكيع، حدثنا يزيد - يعني ابن إبراهيم - ، عن الحسن عن سمرة، قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا نهانا عن المثلة، وأمرنا بالصدقة^(٣).

= وقرن بوكيع أبا دواد عمر بن سعد الحافري.
وأخرجه ابن ماجه (٣٨١١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

(١) في (م) ونسخة على (س): الكذاين، وما ثبتناه من سائر الأصول الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتبة الكندي الكوفي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنباري.
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٢)، وابن عبد البر في «مقدمة التمهيد» ١/٤٠-٤١ من طريقين عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وقرن الطحاوي بعفان عبد الملك بن عمرو العقدي وبشر بن عمر الزهراني.
وأخرجه ابن ماجه (٣٩) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.
وانظر (٢٠١٦٣).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد بن إبراهيم: هو =

٢٠٢٢٦ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن سماك، قال: سمعت المهلب بن أبي صفرة، قال:

قال سمرة بن جندي، عن النبي ﷺ: «لا تصلوا حين تطلع الشمس، فإنها تطلع بين قرنى شيطان، ولا حين تغيب، فإنها تغيب بين قرنى شيطان»^(١).

٢٠٢٢٧ - حدثنا أبو كamil، حدثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة بن جندي، أن النبي ﷺ قال: «من ملك ذا رحمٌ^(٢) محرم، فهو حرٌ»^(٣).

٢٠٢٢٨ - حدثنا أبو كamil، حدثنا حماد، عن حميد، عن الحسن عن سمرة بن جندي: أن النبي ﷺ كان يسكت سكتين: إذا

= الشستري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٤٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٢/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٢٢) من طريق حجاج بن منهال، عن يزيد بن إبراهيم، به. وانظر (٢٠١٣٦).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. حجاج: هو ابن محمد المصيحي الأعور، وسماك: هو ابن حرب. وانظر (٢٠١٦٩).

(٢) لفظة «رحم» من (م) ونسخة في هامش (س)، ولم ترد في باقي الأصول الخطية.

(٣) صحيح لغيره، ورجاله ثقات إلا أن الحسن البصري قد عنعنه. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وحماد: هو ابن سلمة، وقتادة: هو ابن دعامة. وانظر (٢٠١٦٧).

دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَكَتَبَ: أَنْ صَدَقَ سَمْرُةُ^(۱).

٢٠٢٢٩ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عثمان بن سعد الكاتب قال: قال لي ابن سيرين: صنعت سيفي على سيف سمرة، وقال سمرة: صنعت سيفي على سيف النبي ﷺ، وكان حنفياً^(۲).

(۱) رجاله ثقات، وقد سلف برقم (٢٠١٦٦). حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

(۲) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن سعد الكاتب. محمد بن بكر: هو البرهاني، وابن سيرين: هو محمد. وأخرجه الترمذى في «الشمائى» بياثر (١٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ١٨١٧/٥ من طريق محمد بن بكر البرهانى، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذى في «السنن» (١٦٨٣)، وفي «الشمائى» (١٠٢) من طريق أبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن سعد، به. قال: هذى حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعفه من قبل حفظه.

قلنا: وقد اضطرب عثمان بن سعد فرواه مرة أخرى عن أنس، أخرجه الدولابي في «الكتنى» ٢/٢٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٤٠. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٨٦، وأبو الشيخ ص ١٤١ عن مجاهد وزياد بن أبي مريم مرسلًا، قالا: كان سيف رسول الله ﷺ حنفياً قائمه من قرن.

قوله: «وكان حنفياً»: قال السندي: أي: على صفة سيوف بنى حنيفة، قوم مُسلمة الكذاب، والله تعالى أعلم.

٢٠٢٣٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا حجاج بن أرطاء، عن قتادة، عن

الحسنِ

عن سمرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوا شَيْوخَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَبْقُوَا شَرَّهُمْ»^(١).

٢٠٢٣١ - حدثنا عبدُ الرزاقِ، حدثنا الثوريُّ، حدثني أبي، عن الشعبيِّ، عن سمعانَ بنِ مشنجٍ

عن سمرةَ بنِ جنديٍ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَقَالَ: «أَهَا هُنَّا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدُ؟» قَالَهَا ثَلَاثَةً، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيْنِ أَنْ تَكُونَ أَجَبْنِي؟ أَمَا إِنِّي لَمْ أُنُّوَّهْ بِكَ إِلَّا لِخَيْرٍ، إِنَّ فُلَانًا - لِرَجُلٍ مِنْهُمْ ماتَ - إِنَّهُ مَأْسُورٌ بِدِيْنِهِ». قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَهْلَهُ وَمَنْ يَتَحَزَّنُ لَهُ قَضَوْا عَنْهُ حَتَّىٰ مَا جَاءَ أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشِيءٍ^(٢).

(١) إسناده ضعيف من أجل تدليس الحسن البصري وقد عنده، وحجاج ابن أرطاء مدلّس أيضاً، لكنه صرخ بالتحديث في روایة سعيد بن منصور. وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٦٢٤)، وأبو داود (٢٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٠)، والبيهقي ٩٢/٩ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠١٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سمعان بن مشنج، وبافق رجاله ثقات رجال الشیخین. الثوري: هو سفيان بن سعيد بن مسروق، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٥٢٦٣)، ومن طرقه آخرجه النسائي ٣١٥، والبيهقي ٤٩/٦، ولم يذكر النسائي قوله: لقد رأيت أهله... الخ.

٢٠٢٣٢ - حديث عفان، حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن الشعبي^(١)، عن سمرة، فذكر الحديث^(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٥٥) من طريق سعيد الوراق، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد - ولم يذكر سمعان.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤١)، والحاكم ٢٦/٢، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٥)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٣٦/١٢ - ١٣٧ من طريق أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، به.

وسيأتي من طريق سمعان عن سمرة بالأرقام (٢٠٢٣٣) و(٢٠٢٣٤).
وسلف برقم (٢٠١٢٤)، وسيأتي أيضاً برقم (٢٠٢٣٢) من طريق الشعبي عن سمرة، ولم يذكر فيه سمعان، وسماع الشعبي من سمرة محتمل جداً كما سلف بيانه، وعندها يكون ذكر سمعان بينهما من المزيد في متصل الأسانيد، والله تعالى أعلم.

قوله: «أما إني لم أنوه بك» قال السندي: بتشديد الواو، أي: لم أنا دنك،
يقال: نوه به تنويهاً، أي: رفع ذكره، والمراد به ها هنا النداء لما فيه من رفع
الذكر.

(١) زاد في هذا الموضع في (ظ١٠) و«أطراف المسند» ٥١٥/٢ سمعان ابن المشتّج بين الشعبي وسمرة، ولم يرد في (س) و(م)، وهو الموفق لما في مصادر التخريج، فلم يرِد ذكره من طريق فراس بن يحيى عند أحد ممن خرج به.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين، وسلف الكلام عليه برقم (٢٠١٢٤).

عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله البشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهمданى.

وأخرجه الحاكم ٢٥/٢ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٢)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٥٢) من =

٢٠٢٣٣ - حدثنا أبو سفيان المعمري^(١)، عن سفيان، عن أبيه، عن الشعبي^(٢)، عن سمعان بن مشجع، عن سمرة بن جندب، فذكر الحديث^(٣).

● ٢٠٢٣٤ - حدثنا عبد الله^(٤)، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن أبيه، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي^(٥)، فذكر هذا الحديث.

فحدثت به أبي فقال: لم أسمعه من وكيع^(٦).

٢٠٢٣٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمراً، عن أيوب. وروح، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب

٢١/٥

= طريق أبي كامل الجحدري، والحاكم ٢٥/٢ من طريق يحيى بن حماد، ثلاثة (الطيالسي وأبو كامل ويحيى) عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٩١)، والطبراني (٦٧٥٠) (٦٧٥١) (٦٧٥٣)، والحاكم ٢٥/٢ من طرق عن فراس بن يحيى الهمданى، به.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وانظر (٢٠٢٣١).

أبو سفيان المعمري: هو محمد بن حميد اليشكري، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثوري.

(٢) في (م): «حدثنا عبد الله حدثني أبي» على أنه من روایة الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ٥١٥/٢.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وكيع: هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسي.

وأخرجه الحاكم ٢٦/٢ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٧٥٦ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمرة. ولم يذكر سمعان. وانظر (٢٠٢٣١).

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْبَيْاضِ فَلِبِسُهُ أَحْيَاكُمْ»^(١) - وَقَالَ رَوْحٌ: فَلِيلَبِسِهِ أَحْيَاكُمْ - وَكَفَنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ ثِيابِكُمْ»^(٢).

٢٠٢٣٦ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَثَنَا أَيُوبُ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، قَالَ: قَالَ سَمْرَةُ، فَذَكَرَهُ .
وَذَكَرَ - يَعْنِي عَفَّانَ - عَنْ وُهَيْبٍ أَيْضًا لَيْسَ فِيهِ أَبُو الْمُهَلَّبِ^(٣).

(١) تَحْرِفُ فِي (م) وَحْدَهَا إِلَى: أَخْيَارَكُمْ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ حَالَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِيْنَ غَيْرُ أَبِي الْمُهَلَّبِ - وَهُوَ الْجَرْمِيُّ عَمُّ أَبِي قِلَّابَةَ - فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. رُوحٌ: هُوَ ابْنُ عُبَيْدَةَ، وَأَيُوبٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتَيَانِيِّ، وَأَبُو قِلَّابَةَ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ .

وَهُوَ فِي «مَصْنُفِ» عَبْدِ الرَّزَاقِ (٦١٩٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِيدِ وَالْمَثَانِي» (١٣١٥)، وَالْطَّبرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٩٧٥)، وَالحاكِمُ (٤/١٨٥).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (١٣١٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٤/٣٤ وَ٨/٢٠٥)، وَالْطَّبرَانِيُّ (٦٩٧٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣/٤٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَسِيدِ بْنِ أَبِي عَروَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .
وَانظُرْ مَا سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٠١٠٥).

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِيْنَ إِلَّا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ، فَإِنَّ أَبَا قِلَّابَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَمْرَةَ، لَكِنَّهُ بَيْنَ الْوَاسِطَةِ بَيْنَهُمَا فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ: وَهُوَ عَمُّ أَبُو الْمُهَلَّبِ الْجَرْمِيِّ، وَهُوَ ثَقِيقٌ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٨/٢٠٥) عَنْ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ وَحْدَهُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .
وَانظُرْ (٢٠١٠٥).

٢٠٢٣٧ - حدثنا عبدة، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة^(١).

٢٠٢٣٨ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة: أنَّ نبيَ الله ﷺ قال: «من حاط^(٢) حائطاً على أرضِ، فهِيَ لَه»^(٣).

٢٠٢٣٩ - حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد مثُله، إلَّا أَنَّه قال: «من أحاط^(٤)

٢٠٢٤٠ - حدثنا زكريا بن عديٌّ، أخبرنا عبید الله، عن عبد الملك بن عمير، عن حُصين^(٥) بن قيصية

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٤٣).

عبدة: هو ابن سليمان، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، والحسن: هو البصري.

(٢) المثبت من (س)، وفي (م) و(ظ١٠): أحاط، بالهمز، وإنما أثبناها بغير الهمز لل歧ارة بينها وبين رواية عبد الوهاب الخفاف الآتية بعدها، والتي قد سلفت أيضاً برقم (٢٠١٣٠)، وقد اتفقت النسخ في الموضعين على: أحاط، مع أن أبو داود أخرجه في «سننه» برقم (٣٠٧٧) عن أحمد بن حنبل، عن محمد بن بشر، بهذا الإسناد، وفيه: أحاط، بالهمز! والله تعالى أعلم.

(٣) حسن لغيره. وانظر ما بعده.

(٤) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٠١٣٠). عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

(٥) تحرف في (م) إلى: حسين.

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قَالَ: سَأَلَ أَعْرَابِيًّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ خُطْبَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الضَّبَابِ؟ فَقَالَ: «مُسِخْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ فِي أَيِّ الدَّوَابِ مُسِخَتٌ»^(١).

٢٠٢٤١ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدُ^(٢)، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، حَدَثَنَا قَاتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْانُ
بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»^(٣).

٢٠٢٤٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ وَعَفَانُ^(٤)، قَالَا: حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَيِّهِ

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل حسين بن قبيصة، فهو صدوق حسن الحديث. عبيد الله: هو ابن عمرو الرقي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٨) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٩).

(٢) في (م) وحدها: حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ وَعَفَانُ^(٥) قَالَا . . . وَهُوَ انتقال نظر من إسناد الحديث التالي.

(٣) صحيح لغيرة، والحسن البصري لم يصرح بسماعه من سمرة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠١٤٢).

(٤) هكذا جاءت الرواية في أصولنا الخطية وفي (م) كما هو مثبت هنا:

«رأيْتُ كأنَّ دلْوًا دُلِّيْتُ مِن السَّمَاءِ، فجاءَ أبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِعِرَاقِهَا»^(۱)، فشَرِبَ مِنْهُ شُرْبًا ضَعِيفًا - قال عَفَانُ: وَفِيهِ ضَعْفٌ - ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِعِرَاقِهَا، فَشَرِبَ حَتَّى تَضَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَأَخَذَ بِعِرَاقِهَا، فَشَرِبَ، فَانْتَشَطَ مِنْهُ، فَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ»^(۲).

= «أَنْ رَجُلًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ مِنْ مَسْنَدِ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ سَمْرَةُ، وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالطَّبَرَانِيِّ الَّذِينَ أَخْرَجَا الْحَدِيثَ: «أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ...» فَجَعَلَهُ مِنْ مَسْنَدِ سَمْرَةَ، وَلَمْ يُعْلَقْ عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَؤْيَا الرَّجُلِ شَيْئًا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ».

(۱) تَحْرِفٌ هُنَا فِي (م) فِي الْمَوَاضِعِ الْثَّلَاثَةِ إِلَى: عِرَاقِيْهَا، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالْمُبَثُ مِنْ أَصْوَلِنَا الْخَطِيْبَةِ وَمَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

(۲) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ مِنْ أَجْلِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ، فَقَدْ رُوِيَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، وَهُوَ صَدُوقٌ، أَمَّا أَبُوهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ فَقَدْ وَثَقَهُ أَبْنَ مَعْنَى وَذَكْرُهُ أَبْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ». عَفَانُ:

هُوَ أَبْنَ مُسْلِمَ الصَّفَارِ.

وَأَخْرِجَهُ أَبُو دَاوُدَ (۴۶۳۷)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (۶۹۶۵) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ بْنِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَعَنْهُمَا: أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ... وَجَعَلَ قَصَّةً اِنْتَشَاطَ الدَّلْوِ وَانْتَضَاحَ الْمَاءِ مِنْهَا لَعَلِيٍّ وَلَيْسَ لِعُثْمَانَ، فَلَفَظَهُمَا عَنْهُمَا: «ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانَ فَأَخَذَ بِعِرَاقِهَا فَشَرِبَ حَتَّى تَضَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِعِرَاقِهَا فَانْتَشَطَتْ وَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ».

وَأَخْرِجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (۶۹۶۵) مِنْ طَرِيقِ هَدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الطَّوَيلِ، عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، بِهِ.

وَانْظُرْ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَ أَبْنِ عَمِّ السَّالِفِ بِرَقْمِ (۴۸۱۴)، وَحَدِيثَ أَبِي هَرِيْرَةَ السَّالِفِ أَيْضًا بِرَقْمِ (۸۲۳۹).

قَالَ السَّنَدِيُّ: «دُلِّيْتُ» بِتَشْدِيدِ الْلَّامِ عَلَى بَنَاءِ الْمَفْعُولِ، أَيِّ: أَرْسَلْتَ =

٢٤٣ - حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلْمَةَ، عن حُمَيْدٍ، عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْكُنُ
سَكْتَيْنَ: إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ
عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَكَتَبُوا إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَنَّ
صَدَقَ سَمْرَةُ^(١).

٢٤٤ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زُهيرٌ، عن مَنْصُورٍ، عن هلالِ
ابنِ يَسَافٍ، عن رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ»: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ.

وَلَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا^(٢) وَلَا رَيَاحًا وَلَا نَجِحًا وَلَا أَفْلَحَ،

= «براقبيها»، أي: بأعوادها التي يربط بها الجبل.

«تضلع» أي: أَتَمَ شريه، كأنه من كثرة ما شرب امتد جنبه وأضلاعه.

«فانتشست» على بناء المفعول، أي: جُذبت.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن الحسن البصري لم يصرح
بسماعه. عفان: هو ابن مسلم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.
وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٦ / ١، والدارمي (١٢٤٣)، والدارقطني ٣٠٩ / ١
من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وسلف الحديث عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة برقم (٢٠١٦٦)،
وعن أبي كامل عن حماد برقم (٢٠٢٢٨). وانظر (٢٠٠٨١).

(٢) في (ظ١٠) و(ق): مباركاً، بدل: يساراً، والمثبت من (م) و(س)
و«جامع المسانيد» ٢ / ورقة ١٦٦.

فَإِنَّكَ تقولُ: أَئَمَّ هُو؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا». إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَرَيْدُنَّ عَلَيَّ^(١).

٢٠٢٤٥ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

قَالَ سَمْرُةُ: حَفِظْتُ سَكْتَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: سَكْتَةً إِذَا كَبَّ الْإِمَامُ حَتَّى يَقْرَأُ، وَسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٢) وَسُورَةِ عِنْدِ الرُّكُوعِ. قَالَ: فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أَبِيهِ فِي ذَلِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَصَدَّقَ سَمْرُةَ^(٣).

٢٠٢٤٦ - حَدَثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمْرُةَ بْنِ جُنْدِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَمْلأُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير هلال بن يساف وربيع بن عميلة، فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٢/١٠ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد -مختصرًا بشطره الأول. وانظر (٢٠١٠٧).

(٢) في (١٠) (و) (ق): قراءة الفاتحة، والمثبت من (م) (و) (س)، وهو المافق لمصادر التخريج.

(٣) رجاله ثقات، إلا أن الحسن لم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسّم المعروف بابن علية، ويونس: هو ابن عيّد. وأخرجه أبو داود ٧٧٧، وابن ماجه ٨٤٥، والدارقطني ٣٣٦/١، والبيهقي ١٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وسلف من طريق يزيد بن زريع عن يونس برقم (٢٠١٢٧)، وانظر (٢٠٠٨١).

الله أَيْدِيكُم مِنَ الْأَعْاجِمِ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمُ اللهُ أَسْدًا لَا يَقْرُونَ،
فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَتَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيَئِكُمْ»^(١).

٢٠٢٤٧ - حدثنا مُؤَمِّلٌ، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا يُونُسُ، عن الحَسَنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ
يَمْلأَ اللَّهُ أَيْدِيكُمْ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

٢٠٢٤٨ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عن
الْحَسَنِ

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، عن رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «تُوشِكُونَ»^(٣)
أَنْ يَمْلأَ اللَّهُ أَيْدِيكُمْ مِنَ الْعَاجِمِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَسْدًا لَا يَقْرُونَ،
فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَتَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيَئِكُمْ»^(٤).

٢٠٢٤٩ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عن الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٥).

(١) إسناده ضعيف من أجل عنونة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة،
ويونس: هو ابن عبيد.

وسلف الحديث عن عفان عن حماد بن سلمة برقم (٢٠١٨١)، وانظر
(٢٠١٢٣).

(٢) إسناده ضعيف، مؤمَّل - وهو ابن إسماعيل - سبئ الحفظ، لكنه
توبع، وبافي رجاله ثقات إلا أن فيه عنونة الحسن البصري. وانظر ما قبله.

(٣) المثبت من (م)، وفي الأصول الخطية: توشكوا، وقد سبق توجيهها
فيما سلف برقم (٢٠١٨١).

(٤) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٨١) سندًا ومتناً.

(٥) إسناده ضعيف لإرساله، وقد رواه الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ =

٢٠٢٥٠ - وحدثنا سُرِيجُ بن التَّعْمَانَ، حدثنا هُشَيْمٌ، عن يُونُسَ، عن الحَسَنِ، عن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهِ^(١).

٢٠٢٥١ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ، عن قَتَادَةَ وَحْمَيْدٍ، عن الحَسَنِ عن سَمْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِالْجِوَارِ»^(٢).

٢٠٢٥٢ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا هَمَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ عن سَمْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «البَيْعَانُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا رَضِيَ مِنِ الْبَيْعِ»^(٤).

٢٠٢٥٣ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالاً: حدثنا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ

= إلا أنه لم يصرح بسماعه من سمرة. هشيم: هو ابن بشير.
وانظر ما بعده.

(١) هذا السند لم يرد في (ظ١٠) و(ق)، والمثبت من (م) و(س). وقد سلف مكرراً برقم (٢٠١٢٣).

(٢) في هامش (ظ١٠): بالدار.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الحسن البصري مدلس، وقد عتن.

وآخرجه مرسلاً الطحاوي ١٢٣/٤ عن إبراهيم بن مرزوق، عن عفان، بهذا الإسناد - لم يذكر فيه سمرة.

وسلف برقم (٢٠١٨٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد، عن قتادة وحده. وانظر (٢٠٠٨٨).

(٤) صحيح لغيره. وهو مكرر (٢٠١٨٩).

عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانُ
بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»^(١).

٢٠٢٥٤ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا هَمَّامُ^(٢)، حَدَثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ سَمْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ»^(٣).

٢٠٢٥٥ - حَدَثَنَا عَفَّانُ، حَدَثَنَا هَمَّامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ سَمْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ
الْعَصْرِ»^(٤).

(١) صحيح لغيره. إسماعيل: هو المعروف بابن علية، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وسلف مكرراً برقم (٢٠١٤٢) لكن عن إسماعيل ابن علية وحده.

(٢) قوله: «حدثنا همام» سقطت من (م)، والمثبت من الأصول الخطية
و«أطراف المسند» ٥٢٦/٢.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيفين، إلا أن فيه عنعنة الحسن
البصري.

عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وقتادة: هو
ابن دعامة السدوسي.

وآخرجه الطحاوى في «شرح المشكل» (٥٤٧١)، وفي «شرح المعاني»
٩٢/٤، والبيهقي ١٧٤/٦ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وانظر
(٢٠٠٨٤).

(٤) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيفين.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٦-٥٠٥/٢، والطحاوى في «شرح معاني الآثار»
١٧٤/١، والبيهقي ٤٦٠/١ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وانظر
(٢٠٠٨٢).

٢٠٢٥٦ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة أن نبي الله ﷺ كان يقول: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينَةٌ
بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ يوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ، وَيُدَمَّى».^(١)

٢٠٢٥٧ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا بشر بن حرب

عن سمرة بن جندب قال: أحسبه مرفوعاً: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً
فَلْيُصْلِلْهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنْ الْغَدِ لِلْوَقْتِ».^(٢)

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين. وهو مكرر (٢٠١٩٣).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشر ابن حرب، فهو ليس بذلك القوي، لكن يُعتبر به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٥/١، والطبراني في «الكبير» ٦٩٧٨) من طريق أبي مجلز، عن سمرة بن جندب. ولفظه: «من نسي صلاة فليصللها إذا ذكرها من الغد للوقت». قال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٢/١: ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٩٧ - كشف الأستار)، والطحاوي ٤٦٥/١، والطبراني ٧٠٣٤) من طريق خبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا إن شُغِلْ أَهْدَنَا عن الصلاة أو نسيها حتى يذهب حينها الذي تُصلَّى فيه أن نصللها مع التي تليها من الصلاة المكتوبة. قال الهيثمي ٣٢٢-٣٢١/١: وفي إسناده يوسف بن خالد السمعتي، وهو كذاب. قلنا: هذا عند البزار فقط، وقد تابعه محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان عند الطحاوي والطبراني، وقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث أبي قتادة الطويل عند مسلم (٦٨١)، وسيأتي في =

٢٠٢٥٨ - حديث يonus وسُرِيج، قالا: حدثنا حماد، عن بشر، قال: سمعت سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ، مثله^(١).

٢٠٢٥٩ - حديث عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن عن سمرة: أن النبي ﷺ قال: «من توضأ يوم الجمعة، فبها ونعمت، ومن اغسل فذلك أفضل»^(٢).

= «المسند» ٢٩٨/٥، فيه: «... فليصلّها حين يتبه لها، فإذا كان الغد فليصلّها عند وقتها.

ويشهد لقوله: «فليصلّها حين يذكرها» دون قوله: «ومن الغد للوقت» حديث أنس بن مالك السالف برقم (١١٩٧٢)، وانظر تتمة شواهد هناك.

قوله: «ومن الغد للوقت»، قال السندي: أحسن ما قيل في معناه: أن المراد أنه يصلّي الوقتية في اليوم الثاني في الوقت، ولا يتخذ الإخراج عن الوقت عادة، وليس المراد أنه يقضى الفائنة مرة ثانية في الوقت، فقد جاء (في حديث عمران، وقد سلف برقم: ١٩٩٦٤) أنهم حين قالوا: نقضيها مرة ثانية في الوقت؟ قال لهم ﷺ: «إن الله تعالى قد نهى عن الربا فكيف يقبله منكم؟!» والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٦٥/١ من طريق سُرِيج بن النعمان وحده، بهذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه سريج إلى شريح، وبشر ابن حرب إلى بشر بن العارث.

(٢) حسن لغيره. وانظر (٢٠٠٨٩). وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٧/٢، والدارمي (١٥٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٩/١، والبيهقي ٢٩٥/٣ و١٩٠ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

٢٠٢٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن

عن سمرة: أنَّ يوم حُنَيْنٍ كان يوماً مطيراً، فأمرَ النَّبِيُّ ﷺ مُناديه: أنَّ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ^(١).

٢٠٢٦١ - حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، مثله سواء^(٢).

٢٠٢٦٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا قتادة، عن الحسن
عن سمرة: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ» قال عفان مَرَّةً: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ»^(٣).

(١) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الشيوخين. وسيتكرر برقم (٢٠٧٠١).

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٤ / ٢، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢١) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وسلف الحديث عن بهز عن همام برقم (٢٠١٥٣)، وانظر (٢٠٠٩٢).

(٢) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبان: هو ابن يزيد العطار.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، فيه عنعة الحسن البصري، وهو مدلّس، وقد اختلف على حماد بن سلمة في لفظه، فقد سلف برقم (٢٠١٧٩) عن بهز بن أسد، عنه، ولفظه: «نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»، وهو الصواب الذي تشهد له الأحاديث.

وأما بهذا اللفظ الذي عند المصنف هنا، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٥١٧ / ١٠، والبزار (٢٣١٤ - كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٥٣)، والحاكم ٢٢٣ من طريق =

٢٠٢٦٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا تزوج الرجال المرأة
فالأول أحق، وإذا اشتري الرجال البيع فالأول أحق»^(١).

٢٠٢٦٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان
نسيئة^(٢).

= عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٨٥٣) من طريق حجاج بن منهال، وابن عدي
في «الكامل» ٦٧٩/٢ من طريق عبيد الله العيشي، كلاهما عن حماد بن سلمة،
به.

وأخرجه البزار (٢٣١٦) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه سمرة.
وإسناده ضعيف.

(١) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة.
وأخرجه الدارمي (٢١٩٤) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وسلف عن روح عن حماد بن سلمة مقروناً بهشام الدستوائي برقم
٢٠٢٠٨). وانظر (٢٠٠٨٥).

(٢) حسن لغيره. وانظر (٢٠١٤٣).

وأخرجه الطحاوي ٤٦٠ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٣٣٥٦)، والترمذى (١٢٣٧)، والطبراني في «الكبير»
(٦٨٤٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٣٥٤/٢ من طرق عن حماد
بن سلمة، به.

وقال الترمذى: حسن صحيح. فهو يرى أن كل ما رواه الحسن عن سمرة
صحيح وإن لم يصرح بسماعه.

٢٠٢٦٥ - حدثنا عفان، أخبرنا شعبة، أخبرني عبد الملك بن عمير قال: سمعت زيد بن عقبة، قال:

سمعت سمرة بن جندي أن النبي ﷺ قال: «المسائل كدوح يكدر بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان، أو يسأل في الأمر، لا يجده منه بُدّا».

قال: فحدثت به الحجاج، فقال: سلني، فإني ذو سلطان^(١).

٢٠٢٦٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا منصور ويونس، عن الحسن

عن سمرة بن جندي: أنه كان إذا صلى بهم سكت سكتتين: إذا افتتح الصلاة، وإذا قال: «ولا الضالين» سكت أيضاً هنيةً. فأنكروا ذلك عليه، فكتب إلى أبي بن كعب، فكتب إليهم أبي: أن الأمر كما صنع سمرة^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي ١٨/٢ من طرق عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وسلف الحديث عن ابن جعفر عن شعبة برقم (٢٠٢١٩).

والسائل في آخر الحديث: «فحدثت به الحجاج» هو زيد بن عقبة كما في الرواية السالفة برقم (٢٠١٠٦).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيختين، وفيه عنونه الحسن البصري. يونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه الدارقطني ٣٣٦/١ عن هشيم بن بشير، عن يونس بن عبيد =

٢٠٢٦٧ - حديث عفان، حديث يزيد بن زريع، عن يونس قال: وإذا فرغ من قراءة السورة^(١).

٢٠٢٦٨ - حديث عبد الرحمن بن مهدي، حديث سلام بن أبي مطيع، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب، قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ في كسوف الشمس ركعتين لا نسمع له فيهما صوتاً^(٢).

وحده، بهذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق يونس برقم (٢٠١٢٧)، وانظر (٢٠٠٨١).

(١) رجاله ثقات. وهو مكرر (٢٠١٢٧).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ثعلبة بن عباد. وانظر (٢٠١٦٠).

تنبيه: تكرر هنا في (م) وهامش (س) الحديث رقم (٢٠٢٥٣) سندًا ومتنا، والصواب حذفه كما في سائر الأصول الخطية.

حَدِيثُ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ

- ٢٠٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا سَلْمٌ^(١) - يعني ابن زَرِيرٍ - وَأَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ الْكُلَابِ، فَاتَّخَذَ أَنفًا مِنْ وَرْقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ أَنفًا - يعني - مِنْ ذَهَبٍ^(٢).

(١) سلف حديثه في مستند الكوفيين برقم (١٩٠٠٦).

(٢) تحريف في (م) إلى: سليم.

(٣) إسناده حسن، عبد الرحمن بن طرفة حسن الحديث، وهو حفيد عرفجة بن أسد صاحب القصة، وهذا الإسناد - وإن كان ظاهره الإرسال - متصل، فإن عبد الرحمن قد أدرك جده كما سيأتي برقم (٢٠٢٧١)، وفي رواية يزيد بن هارون السالفة برقم (١٩٠٠٦): قيل لأبي الأشهب: أدرك عبد الرحمن جده؟ قال: نعم، وسلم بن زرير حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وهو هنا متابع. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان.

وآخرجه النسائي ١٦٣/٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٠٧) و(١٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٧١)، والمزي في ترجمة سلم من «التهذيب» ١١/٢٢٦ من طرق عن سلم بن زرير وحده، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (١٢٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦٤-٦٥، وأبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣)، والترمذى (١٧٧٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث وال الثنائي» (٢٨١١)، والطحاوى في «شرح المعانى» ٤/٢٥٧-٢٥٨، وفي «شرح المشكل» (١٤٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢)، والطبراني ٣٦٩/٢، والبيهقي ٤٢٥/٢، والمزي في ترجمة عبد الرحمن بن طرفة في =

٢٠٢٧٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا عبد الرحمن بن طرفة

عن جده عرفجة بن أسد: أنه أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية، فذكر الحديث مثله^(١).

● ٢٠٢٧١ - حدثنا عبد الله^(٢)، حدثنا شيبان، حدثنا أبو الأشهب العطاردي جعفر بن حيان، حدثنا عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة، قال: وزعم عبد الرحمن أنه رأى عرفجة، قال:

أصيب أنف عرفجة يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورق فأنت عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتَّخِذَ أنفاً من ذهب^(٣).

● ٢٠٢٧٢ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عامر العدوي حوثة بن أشرس، أخبرني أبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسد

= «النهذيب» ١٩٢/١٧ من طرق عن أبي الأشهب وحده، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة.
الورق: الفضة.

(١) إسناده حسن كسابقه.

(٢) وقع هذا الحديث والأحاديث التالية في (م) والنسخ المتأخرة على أنه من روایة عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زيادات عبد الله كما في (ظ ١٣) و«أطراف المستند» ٤/٣٤٠.

(٣) إسناده حسن. شيبان: هو ابن فروخ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٧٠) عن عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٢) عن شيبان بن فروخ، به.

أن جَدَه عَرْفَجَة بْن أَسْعَد أُصِيبَ أَنْفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّة يَوْمَ
الْكُلَابِ، فَذَكَرَ الْحَدِيث^(١).

قال أبو الأشهب: وزَعَمْ عَبْدُ الرَّحْمَنْ أَنَّه قد^(٢) رأى جَدَه، يعني:
عَرْفَجَة.

● ٢٠٢٧٣ - حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن تميم التهشلي، حدثني
أبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة بن عَرْفَجَة بْن أَسْعَد
عن جَدَه عَرْفَجَة بْن أَسْعَد: أَنَّ أَنْفَهُ أُصِيبَ يَوْمَ الْكُلَابِ فِي
الْجَاهِلِيَّة، فَذَكَرَ مُثْلَه^(٣).

● ٢٠٢٧٤ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا
عبد الله بن المبارك، عن جعفر بن حيان، حدثني عبد الرحمن بن طرفة
ابن عَرْفَجَة^(٤):

أن جَدَه عَرْفَجَة^(٤) أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلَابِ، فَذَكَرَ

(١) إسناد حسن. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.
وأخرجه أبو يعلى (١٥٠١) عن حوثرة بن أشرس، بهذا الإسناد.
تنبيه: هذا الحديث والأحاديث التي بعده أثبتت في بعض النسخ على أنها
من روایة الإمام أحمد، والصواب أنها من زوائد ابنه عبد الله كما في «اطراف
المسنن» ٣٤٠ / ٤.

(٢) لفظة «قد» أثبناها من (م) ونسخة في (س)، ولم ترد في باقي النسخ.
(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن تميم التهشلي جهله أبو
حاتم ٢١٥ / ٧، لكنه متابع.

(٤) قوله: «ابن عَرْفَجَة» أثبناها من (م) ونسخة في (س).

(٤) لفظة «عَرْفَجَة» أثبناها من (م) ونسخة في (س).

الحاديـث^(١).

● ٢٠٢٧٥ - حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن عثمان - يعني الحربي^(٢) السمسار - حدثنا إسماعيل بن عيـاش، عن جعفر بن حـيان العـطارـدي، عن عبد الرحمن بن طـرفة بن عـرفـجة، عن أبيه

عن جـدـه قال^(٣): أصـيبـتـ أـنـفـهـ يـوـمـ الـكـلـابـ - يعني مـاءـ اـقـتـلـوـاـ عليهـ فيـ الـجـاهـلـيـةـ - فـذـكـرـ مـثـلـهـ. قالـ فيـ آخـرـهـ: فـاتـخـذـتـ أـنـفـاـ منـ ذـهـبـ، فـمـاـ أـنـتـ عـلـيـ^(٤).^(٥).

(١) إسناده حسن. جعفر بن حيان: هو أبو الأشهب العطاردي.
وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٨/٤٩٩.

(٢) تحرف في (م) إلى: الجرمي، وهي نسخة على هامش (س).

(٣) في (ظ١٠) و(ق): عن عبد الرحمن بن طرفة، عن عرفجة قال ..
والصواب في هذا الإسناد كما أثبتناه.

(٤-٤) أثبتت هذه العبارة في (م) و(س) مختصرة: قال: فـمـاـ أـنـتـ عـلـيـ.

(٥) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة طرفة بن عرفجة، فإنه لم يرو عنه سوى ابنه عبد الرحمن، وقد روى الحديث عن عبد الرحمن عن جـدـهـ، كما سلف مراراً، وهو المحفوظ فيما قاله المزي في ترجمة طرفة من «التهذيب» ١٣/٣٧٧، وإسماعيل بن عيـاشـ صـدـوقـ فيـ روـاـيـتـهـ عنـ أـهـلـ بـلـدـهـ مـخلـطـ عنـ غـيرـهـ، وجـعـفـرـ بنـ حـيـانـ الـذـيـ روـيـ عـنـ هـنـاـ بـصـرـيـ، لكنـ إـسـمـاعـيلـ ابنـ عـيـاشـ قدـ توـبـعـ.

فقد أخرجه أبو داود (٤٢٣٤)، ومن طريقه البهقي ٢/٤٢٦ عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن عـلـيـهـ، والـبـهـقـيـ ٢/٤٢٥-٤٢٦ـ منـ طـرـيقـ الـحسـينـ بنـ الـولـيدـ، كـلاـهـماـ عنـ أـبـيـ الـأـشـهـبـ، بـهـذاـ الإـسـنـادـ.

● ٢٠٢٧٦ - حديث عبد الله، حديث شيبان، حديث أبو الأشہب، عن حمّاد بن أبي سليمان الكوفي، قال:

رأيتُ المُغيرةَ بن عبدِ الله قد شدَّ أسنانَه بالذهب، فذكر^(١) ذلك لإبراهيم فقال: لا بأس به^(٢).

حديث عبد الله أبو عبد الرحمن: قال سمعتُ أبي يقول: جاءَ قومٌ من أصحاب الحديث، فاستأذنُوا على أبي الأشہب، فأذنَ لهم، فقالوا: حديثنا. قال: سلُوا. فقالوا: ما معنا شيءٌ نسألُك عنه. فقالت ابنته من وراءِ السرير: سلُوه عن حديث عَرْفَةَ بن أَسْعَدَ أَصْبَحَ أَنْفُهُ يوْمَ الْكُلَابِ.

٢٠٢٧٧ - حديث محمد بن جعفر، حديث شعبة، عن زياد بن عِلاقَةَ، قال:

٤٤/٥ سمعتُ عَرْفَةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّه سَتَكُونُ هَنَاتُ وَهَنَاتُ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرَّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَايَنًا مَّنْ كَانَ»^(٣).

(١) في (ظ١٠): ذكرت..

(٢) هذا الآخر إسناده حسن. وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٤٩٩/٨ عن عبد الله بن مبارك، عن جعفر بن حيان أبي الأشہب، به. وفي هذا الباب عدة آثار انظرها في «مصنف» ابن أبي شيبة، و«نصب الراية» للزيلعي ٤/٢٣٧.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابته عرجفة: وهو ابن شريح، أو شراحيل، أو شريك، أو ضريح، الأشجاعي، فقد خرّج له مسلم، وهو غير ابن أسد صاحب قصة الأنف، فقد وقع هنا خلط.

حَدِيثُ جَلْمَنْ بْنِي سَلِيْطٍ^(١)

٢٠٢٧٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنْ، حَدَثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:

حَدَثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيْطٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ ثُوبٌ قَطْرِيٌّ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، مُخْتَبِبٌ بِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا» وَيُشَيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ^(٢).

= وهذا الحديث مكرر ما سلف برقم (١٩٠٠٠).

(١) هذا العنوان لم يرد في (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن راشد، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٦٦٢٤).

وسيأتي برقم (٢٠٢٨٨).

حدیث رجل من بنی سلیم^(١)

٢٠٢٧٩ - حدثنا إسماعيل، عن يونس، حدثني أبو العلاء بن الشّخْير
حدثني أحد بنى سليم، ولا أحسبه إلا قد رأى رسول الله ﷺ
[قال: قال رسول الله ﷺ]^(٢): «إِنَّ اللَّهَ يَبْتَلِي عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ،
فَمَنْ رَضِيَّ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَوَسَعَهُ، وَمَنْ لَمْ
يَرْضَ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ»^(٣).

(١) هذا العنوان لم يرد في (م).

(٢) زيادة من مصادر التخريج لا بد منها لبيان أن الحديث مرفوع.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفتين غير صحابيه، وجهاته لا تضر. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد البصري، وأبو العلاء بن الشّخْير: هو يزيد بن عبد الله بن الشّخْير.

وآخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٨٧-٢٨٨ / ١، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٩٧٢٥ من طرق عن يونس بن عبيد، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ أَبِي الْمَلِيقِ عَنْ أَبِيهِ

٢٠٢٨٠ - حدثنا داودُ بن عَمْرو الضَّبَّيِّ، حدثنا عَلَيُّ بن هاشم - يعني ابن البريد -، عن أبي بِشْرِ الْحَلَبِيِّ، عن أبي مَلِيقِ بْنِ أَسَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ - يَعْنِي - مَطَرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فُؤُودِيَّ: أَنِ الصَّلَاةُ الْيَوْمَ - أَوِ الْجُمُعَةُ الْيَوْمَ - فِي الرَّحَالِ^(١).

٢٠٢٨١ - حدثني داودُ بن عَمْرو، حدثنا نافعُ بْنُ عَمَرَ بْنِ جَمِيلِ الجَمَحِيِّ، قَالَ:

رَأَيْتُ عَطَاءً وَابْنَ أَبِي مُلِيْكَةَ وَعِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ يَرْمُونَ الْجَمَرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ يَوْمَ النَّحْرِ^(٢).

[قال عبد الله بن أحمد]: فقال له أبي: يا أبا سليمان، في

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، أبو بشر الحلبي لا يعرف حاله، لكنه قد توبع. وأسامة والد أبي المليح: هو ابن عمير بن عامر الهذلي، صحابي لم يرو عنه غير ولده. وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١١/١ من طريق داود بن عمرو الضبي، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٧٠٠)، وانتظر تمام تحريرجه هناك.

(٢) قد ثبت في حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ قال لأغيلمة من بني عبد المطلب حينما قدمهم من جمع بليل: «أَبِينِي، لَا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»، انظر ما سلف برقم (٢٠٨٢).

أيَّ سَنَةً سَمِعْتَ مِنْ نَافعَ بْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: سَنَةَ تِسْعِ وَسَتِينَ، سَنَةَ وَقْعَةِ
الْحُسَيْنِ^(١).

٢٠٢٨٢ - حَدَثَنِي دَاوُدُ بْنُ عَمْرُو، حَدَثَنَا نَافعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَلَا تَمْنَنْ
تَسْتَكِنِرُ» [المَدْثُرُ: ٦] قَالَ: لَا تُعْطِي شَيْئًا تَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْهُ^(٢).

● ٢٠٢٨٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣)، حَدَثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَثَنَا حَفْصٌ
ابْنُ غِيَاثٍ بْنِ طَلْقٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَاصِمٍ
عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَباً
لِلْمُؤْمِنِ، لَا يَقْضِي اللَّهُ لَهُ شَيْئاً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٤).

(١) هو الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب،
خرج على الهادي في ذي القعدة سنة تسع وستين ومئة بسبب بعض ولادة
المدينة الذي أساء إلى الطالبيين وضيق عليهم. وكان الحسين ذا صلاح وسخاء
وشجاعة، وكان محبياً كثير الصديق، قُتل يوم التروية سنة تسع وستين بفتح
قرب مكة. انظر «الوافي» للصفدي ٤٥٣/١٢-٤٥٤.

(٢) هذا الأثر رجاله ثقات رجال الصحيح. وروي مثله عن غير واحد من
أهل العلم، انظر «جامع البيان» للطبراني ٢٩/١٤٨ و ١٤٩.

(٣) وقع هذا الحديث في (م) على أنه من روایة عبد الله عن أبيه،
والصواب أنه من زياداته كما في النسخ الخطية.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ثعلبة بن عاصم، وبافي
رجال الإسناد ثقات.

وآخرجه ابن حبان (٧٢٨) عن الحسين بن عبد الله القطان، عن نوح بن
حبيب، بهذا الإسناد.

وقد سلف في مسند أنس برقم (١٢١٦٠).

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٢٨٤ - حدثنا إسماعيل^{١)}، أخبرنا الجريري، عن أبي العلاء، قال:

قال رجلٌ: كنَا مع رسول الله ﷺ في سفِيرٍ والناسُ يَعْتَقِبُونَ، وفي الظَّهَرِ قِلَّةٌ، فـحـانـت نـزـلـةٌ رسـولـه ﷺ وـنـزـلـتـيـ، فـلـحـقـنـيـ منـ بـعـدـيـ، فـضـرـبـ مـنـكـبـيـ، فـقـالـ: «ـقـلـ: 『ـأـعـوـذـ بـرـبـ الـفـلـقـ』» فـقـلـتـ: 『ـأـعـوـذـ بـرـبـ الـفـلـقـ』ـ. فـقـرـأـهـ رـسـولـه ﷺ وـقـرـأـتـهـ مـعـهـ، ثـمـ قـالـ: «ـقـلـ: 『ـأـعـوـذـ بـرـبـ النـاسـ』»ـ فـقـرـأـهـ رـسـولـه ﷺ وـقـرـأـتـهـ مـعـهـ، قـالـ: «ـإـذـاـ أـنـتـ صـلـيـتـ فـاقـرـأـ بـهـمـاـ»ـ^{٢)}.

(١) هذا العنوان لم يرد في (ظ ١٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين، وهذا الرجل الصحابي هو عقبة بن عامر، انظر ما سلف في مستنه برقم ١٧٢٩٧.

إسماعيل: هو ابن علية، والجريري: هو سعيد بن إيس، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير. وسيأتي مكرراً برقم ٢٠٧٤٥.

حديث رجال من أصحاب النبي ﷺ

٢٠٢٨٥ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدّث عن علقة بن عبد الله المزني

عن رجالٍ من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليتّقِ الله، ولْيُكْرِمْ جارهُ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليتّقِ الله، ولْيُكْرِمْ ضيقه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليتّقِ الله، ولْيُقُلْ حَقًا أو لِيسْكُنْ»^(١).

٢٠٢٨٦ - حديثنا حجاج، حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدّث عن علقة بن عبد الله المزني، عن رجالٍ من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، ذكر مثله^(٢).

٢٠٢٨٧ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن نضر ٤٥/٥ ابن عاصم

عن رجلٍ منهم: أنه أتى النبي ﷺ فأسلمَ على أنه لا يُصلّى إلا صلاتين، فقبلَ ذلك منه^(٣).

(١) إسناده صحيح.

وسيأتي ٤١٢/٥ من طريق أبي غفار، عن علقة بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وانظر أحاديث هذا الباب عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦٢١).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

(٣) رجاله ثقات رجال الصحيح. غير الرجل المبهم الذي روی عنه نصر =

٢٠٢٨٨ - حدثنا هشيم، أخبرنا علي بن زيد، حدثنا الحسن، قال:

وأخبرني رجل منبني سليط، قال: رُفعت إلى رسول الله ﷺ فسمعته يقول: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، التقوى هاهنا، التقوى هاهنا» مررتين أو ثلاثة، وأشار بيده إلى صدره^(١).

= ابن عاصم.

وسيأتي ٣٦٣/٥ عن وكيع، عن شعبة.

وانظر حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٧٩١٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، وقد توبع فيما سلف برقم (١٦٦٢٤) و(٢٠٢٧٨).

حَدِيثُ مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ

٢٠٢٨٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سوادة بن أبي الأسود، عن أبيه

عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما راع استرعى رعيّة، فغشها، فهو في النار»^(١).

٢٠٢٩٠ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت إسماعيل البصري يحدّث عن ابنة معقل^(٢) بن يسار

عن أبيها معقل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس من والي أمة، قلت أو كثرت، لا يعدل فيها، إلا كبه»^(٣)

(١) معقل بن يسار، مزني، يكنى أبا علي، وقيل: كنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار. أسلم قبل الحديبية، وشهد بيعة الرضوان، وهو الذي حفر نهر معقل بالبصرة بأمر عمر، فنسب إليه، ونزل البصرة وينى بها داراً، ومات بها في آخر خلافة معاوية، وقيل: عاش إلى إمرة يزيد، وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات بين الستين إلى السبعين.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، أبو الأسود - واسمه مسلم بن مخراق العبد - صدوق لا بأس به، وهو من رجال مسلم، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيفتين.

وآخرجه مسلم ص ١٤٦١، وأبو عوانة ٤٤٣ / ٤، والطبراني في «الكبير» ٥٣٣ (٥٣٤) من طرق عن سوادة بن أبي الأسود، بهذا الإسناد.
وانظر الحديفين التاليين.

(٣) في (ظ ١٠٥) و(ق) ونسخة في (س): عن ابنة لمعقل.

(٤) في (ظ ١٠٥) و(ق) ونسخة في (س): أكبه.

الله على وجهه في النار»^(١).

٢٠٢٩١- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

أن مَعْقِلَ بن يَسَارٍ اشْتَكَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ^(٢) يعوده، فقال: أما إنني سأحذّرك حديثاً لم أكن حذّرك به،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابنة معقل بن يسار لا يعرف حالها، وإسماعيل البصري -وفي الرواية الآتية برقم (٢٠٢٩٦): إسماعيل الأودي- ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٩/١، وابن حبان في «الثقة» ٢٩٦ فسمياه: إسماعيل بن إبراهيم، وذكرها عنه راوياً آخر غير إسماعيل بن أبي خالد، وهو عمار الذهني.

وهذا الحديث أورده البخاري في «تاریخه» ٣٣٩/١ عن أبيأسامة ويعلى ابن عبيده، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه خطأ يصحح من هنا.

وعن المقدمي، عن معتمر، عن إسماعيل -وهو ابن أبي خالد- عن رجل من مزينة، عن بنت معقل. وهو عند الطبراني في «الكتاب» ٢٠/٥١٦.
وأورده عن عبيد الله، عن إسرائيل، عن عمار الذهني، عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو عند الطبراني ٢٠/٥١٩.

وأورده عن أبي نعيم، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن ابن معقل بن يسار، عن أبيه، عن النبي ﷺ وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٠ و١٥/٢٣٤، والطبراني في «الكتاب» ٢٠/٥١٤ و(٥١٨) و(٥١٥) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وهو عند بعضهم مطول.

وسيأتي برقم (٢٠٢٩٦) عن يعلى بن عبيده، عن إسماعيل بن أبي خالد.
وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) في (م) زيادة لفظة «يعني».

إني^(١) سمعتُ رسول الله ﷺ - أو إن رسول الله ﷺ - قال: «لا يَسْتَرِّعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً، فَيَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ لَهَا غَاشٌ، إِلَّا حَرَّامَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢).

٢٠٢٩٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، وحجاج، أخبرنا شعبة، قال: سمعت عياضًا أبا خالد قال:

(١) لفظة «إني» أثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسّم، وهو المعروف بابن علية، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، ووقع في رواية هشام بن حسان عنه عند البخاري ومسلم وغيرهما ما يدل على أنه حضر ذلك من عبيد الله بن زياد عند مقل بن يسار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤٥٨/٢٠ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ١٤٢ (٢٢٨) وصل ١٤٦٠، والطبراني ٢٠/٤٥٥ و(٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٩) من طرق عن يونس بن عبيد، به. وأخرجه الطيالسي ٩٢٨ (٩٢٩)، وعبد بن حميد ٤٠١، والدارمي ٢٧٩٦، والبخاري ٧١٥٠ (٧١٥١)، ومسلم ١٤٢ (٢٢٧) و(٢٢٩) وصل ١٤٦٠، وأبو عوانة ٤٢٢ و٤٢٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» ٣٢٦١، وابن حبان ٤٤٩٥، والطبراني ٢٠/٤٤٩ و(٤٦٩) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٦) و(٤٧٨)، والبيهقي ١٦١ و٤١/٨، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» ٢٤٧٨ من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرجه مسلم ١٤٢ (١٤٦٠)، وأبو عوانة ٤٢٢-٤٢١، والطبراني ٢٠/٥٢٤، والبيهقي ١٦٠ و٤١/٨ من طريق أبي المليح: أن عبيد الله بن زياد دخل على مقل بن يسار ... فذكره.

وسيأتي برقم ٢٠٣١٥ من طريق عوف عن الحسن.

رأيُتْ رجليْنِ يَخْتَصِمَانِ عَنْدَ مَعْقِلٍ بْنَ يَسَارٍ، فَقَالَ مَعْقِلٌ بْنَ يَسَارٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَا لَهُ رِجْلٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبًا»^(١).

٢٠٢٩٣ - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقيفي أبو محمد، حدثنا خالد، عن الحكم بن عبد الله الأعرج

عن مَعْقِلٍ بْنَ يَسَارٍ: أَنَّهُ شَهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُوَ رَافِعٌ غُصْنًا مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُبَايِعُ النَّاسَ^(٢)، فَبَايِعُوهُ عَلَى أَنْ لَا يَقْرُؤُوا، وَهُمْ يَوْمئِذٍ أَلْفُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض أبي خالد. حجاج
شيخ المصنف: هو ابن محمد المصيبي الأور.
وآخرجه المزي في ترجمة عياض من «التهذيب» ٥٧٦/٢٢ من طريق
عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وآخرجه النسائي في «الكبير» (٤٠٢١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن
جعفر، به. وقرن بابن جعفر يحيى بن سعيد القطان، وستأتي روایته برقم
(٤٠٢٩٥).

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٩)/٢٠ من طريق وهب بن جرير، عن
شعبة، به.

وآخرجه الطيالسي (٩٣٣) عن جعفر بن سليمان، عن معلى بن
زياد القردوسي، عن معاوية بن قرة، عن مَعْقِلٍ بْنَ يَسَارٍ. وهذا إسناد
قوي.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن مسعود السالف
برقم (٣٥٧٦).

(٢) في (ظ١٠) ونسخة في (س): يبأع للناس.

وأربعٌ مئةٌ^(١).

● ٢٠٢٩٤ - حدثنا عبدُ الله^(٢)، حدثنا عُيْدُ الله بن عمر القواريري، حدثنا يحيى بن يَمَانٍ، عن سفيانَ، عن خالدِ عن الحَكَمَ ابن الأعرج: «يَدُ الله فَوْقَ أَيْدِيهِمْ» [الفتح: ١٠] قال: أن لا يَفْرُوا^(٣).

٢٠٢٩٥ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني عياضُ أبو خالدٍ، قال:

كان بين جارِين لِمَعْقِلَ بن يَسَارَ كلامٌ، فصارَت اليمينُ على

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الحكم بن عبد الله الأعرج، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وأخرجه الطبراني ٥٣١/٢٠ من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم ١٨٥٨، والطبراني ٥٣٢/٢٠، من طريق يزيد بن زريع، وابن حبان١٤٥٥١) و (٤٨٧٦)، والطبراني ٥٣٠/٢٠، والبيهقي ١٤٦/٨ من طريق خالد بن عبد الله الطحان، كلاهما عن خالد الحذاء، به. وأخرجه مسلم ١٨٥٨) من طريق يونس بن عبيد، عن الحكم بن عبد الله، به. وفي الباب عن جابر وغيره، انظر (١٤١١٤) و (١٤٨٢٣).

(٢) وقع هذا الأثر في (م) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله.

(٣) هذا الأثر إسناده محتمل للتحسين، يحيى بن يمان يعتبر به، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وفي باب مبایعة الصحابة للنبي ﷺ يوم الحديبية على أن لا يفروا عن جابر وغيره، انظر ما سلف برقم (١٤١١٤).

أحدهما، فسمعت مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يُقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَخِيهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبًا»^(١).

٢٠٢٩٦ - حدثنا يَعْلَى بْنُ عَبْدِيْدٍ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ - يعني ابن أبي خالد -، عن إِسْمَاعِيلَ الْأَوْدِيِّ، عن ابنةِ مَعْقِلِ الْمُزَانِيِّ قالت: لَمَّا ثَقَلَ أَبِي، أَتَاهُ أَبْنُ زِيَادٍ... وَسَاقَهُ^(٢). يعني: وساق الحديث^(٣).

٢٠٢٩٧ - حدثنا وَكِيعُ، حدثنا الفَضْلُ بْنُ دَلْهِمٍ، عن ابْنِ سِيرِينَ عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَسَقَطَ شِعْرُهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض.
وأخرجه المزي في ترجمة عياض من «التهذيب» ٥٧٦-٥٧٧ / ٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «الكتابي» (٦٠٢١)، والطبراني (٥٢٨) / ٢٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.
وانظر (٢٠٢٩٢).

(٢) في (١٠): وساقته.
(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. وسلف الكلام عليه برقم (٢٠٢٩٠).

وأخرجه البخاري في «تاریخه» ٣٣٩ / ١، والطبراني في «الكتابي» ٥١٧ / ٢٠ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد. وسمى الطبراني ابنة مَعْقِل هندا.

والموصلية^(١).

٢٠٢٩٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا المعلى بن زياد القردوسى، عن معاوية بن قرة
عن معقل بن يسار المزنى، قال: قال رسول الله ﷺ: «العمل في الهرج كهجرة إلى»^(٢).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، الفضل بن دلهم ليس بذلك القوي، لكن يعتبر به، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. ابن سيرين: هو محمد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤٨٤ و(٤٨٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وهو في «الصحيحين». وانظر تتمة شواهد هناك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك - فقد روى له النسائي وأبو داود في «الفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٠٢)، ومسلم (٢٩٤٨)، والترمذى (٢٢٠١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٧٨-٧٩/٣، والطبراني (٤٨٨)/٢٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٦٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد - ولفظه عندهم: «العبادة في الهرج...».

وأخرجه الطيالسي (٩٣٢)، وابن ماجه (٣٩٨٥)، والطبراني (٤٨٩)/٢٠ و(٤٩١) و(٤٩٠) من طرق عن المعلى بن زياد، به - وعند بعضهم: «ال العبادة في الهرج...».

٢٠٢٩٩ - حديث عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا المُشْنَى بن عَوْفَ،
حدثنا أبو عبد الله الجسّري، قال:

٤٦٥ سأَلْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الشَّرَابِ، فَقَالَ: كَنَا
بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ كَثِيرَةً التَّمَرِ، فَحَرَمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
فَضَيَّخَ.

وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَسَأَلَهُ^(١) عَنْ أُمٍّ لَهُ عِجُوزٌ كَبِيرٌ: أَيْسِقِيهَا النَّبِيُّ
فَإِنَّهَا لَا تَأْكُلُ الطَّعَامَ؟ فَنَهَاهُ مَعْقِلُ^(٢).

= وأخرجه الطبراني ٤٩٣ (٢٠) و٤٩٤ (٢٠) من طريقين عن معاوية بن قرة،
به.

وسيأتي برقم (٢٠٣١١) من طريق منصور بن زاذان، عن معاوية بن قرة.
قال السندي: «في الهرج» بفتح فسكون، أي: القتل، والمراد: الاشتغال
بالأعمال الصالحة في أيام ظهور القتل والفساد بين العباد، كالهجرة إلى النبي
ﷺ، فإن مرجعهما هو الرجوع إلى الله تعالى عند الكفر والمعاصي بين العباد،
والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وسأل.

(٢) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبو عبد الله
الجسّري: اسمه حميري بن بشير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٨٣، والطبراني ٢٠/٥٠٤ و٥٢١) من
طريق عفان وحده، بهذا الإسناد -وحديث الطبراني دون قصة
العجز.

وأخرجه كذلك الطيالسي (٩٣٤) عن المثنى بن عوف، به.
وأخرجه أيضاً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٩ من طريق سهل بن
بكار، عن المثنى بن عوف، به.

وأخرجه المصنف في «الأشربة» (١٨٤)، والطبراني ٢٠/٥٠٥) من =

٢٠٣٠٠ - حديث عارم، حدثنا معتمر، عن أبيه، عن رجلٍ، عن أبيه

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «البَقَرَةُ سَنَامٌ الْقُرْآنِ وَذِرْوَتُهُ، نَزَّلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا، وَاسْتُخْرَجَتْ إِلَهٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ» [البقرة: ٢٥٥] مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَوُصِّلَتْ بِهَا، أَوْ فَوْصِلَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَيُسَّرَ قَلْبُ الْقُرْآنِ، لَا يَقْرُؤُهَا رَجُلٌ يَرِيدُ اللَّهَ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ إِلَّا غُفَرَ لَهُ، وَاقْرُؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ»^(١).

٢٠٣٠١ - حديث عارم، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان، وليس بالنهدي، عن أبيه

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ» يَعْنِي: يَسَّـ^(٢).

= طريق جامع بن مطر، عن معاوية بن قرة، عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٨٦٩) و(١٢٨٨٨).
الفضييخ: شراب التمر.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل وأبيه، وسمّي في الرواية التالية بأبي عثمان، ولا يعرف. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٥)، والطبراني (٥١١/٢٠) من طريق محمد بن عبد الأعلى، و(٥٤١/٢٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، كلاهما عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان وأبيه. ونقل الحافظ ابن حجر في =

٢٠٣٠٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا الحكم بن عطية، عن أبي الرباب، قال:

سمعت مَعْقِلَ بن يَسَارَ يقول: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنَرَأَنَا فِي مَكَانٍ كَثِيرَ التُّؤْمُونَ، وَإِنَّ أَنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوهُ مِنْهُ، ثُمَّ جَاءُوهُ إِلَى الْمَصْلَى يُصْلُوُنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَهَا هُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءُوهُ إِلَى الْمَصْلَى بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمَصْلَى، فَنَهَا هُمْ عَنْهَا^(١)، ثُمَّ جَاءُوهُ إِلَى الْمَصْلَى فَوَجَدُوا رِيحَهَا مِنْهُمْ، فَقَالُوا: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَا فِي مَسْجِدِنَا»^(٢).

= «التلخيص الحبير» ١٠٤/٢ عن ابن القطان أنه أعلمه، ونقل عن أبي بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث.

وأخرجه الطبراني ٥١٠/٢٠، والحاكم ١/٥٦٥ من طريق عارم محمد بن الفضل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسی (٩٣١)، وأبو عبید فی «فضائل القرآن» ص ٢٥٢-٢٥٣، وابن أبي شيبة ٣/٢٣٧، وأبو داود (٣١٢١)، وابن ماجه (١٤٤٨)، والنمسائی فی «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٤)، وابن حبان (٣٠٠٢)، والبيهقي ٣/٣٨٣، والبغوي (١٤٦٤) من طرق عن عبد الله بن المبارك، به -ولم يسم الطیالسی أبا عثمان، وإنما قال: عن رجل عن أبيه، وبعضهم لم يقل فيه: عن أبيه. وسيأتي برقم (٢٠٣١٤).

وانظر ما سلف فی مستند غضیف بن الحارث برقم (١٦٩٦٩).

(١) زاد فی (م) مرة ثالثة: ثُمَّ جَاءُوهُ إِلَى الْمَصْلَى فَنَهَا هُمْ عَنْهَا.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الرباب، جهله الحسيني في «الإكمال» (١٠٧٦)، وأبو زرعة العراقي في «ذيل الكافش» (١٨٠٩) =

٢٠٣٠٣ - حدثنا يُونسُ بن مُحَمَّدٍ، حدثنا الْحَكَمُ^(١) بن أبي القاسم
الْحَنْفِي أبو عَزَّة الدَّبَاغُ، عن أبي الرَّبَابِ
عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: كَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ لَهُ،
فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

= والهيثمي في «المجمع» ١٧/٢، وفي بعض طرق الحديث أنه مولى معقل.
والحكم بن عطية أخطأً محمد بن عبد الله الزبيري في اسمه، قاله الإمام أحمد
فيما نقله الخطيب في «موضع أوهام الجمع والتفرقة» ٢١٧/١، وإنما هو
الحكم بن طهمان، وهو الحكم بن أبي القاسم أبو عزة الدباغ كما في
«الموضع» ٢١٤/١ و٢١٧، و«التعجيل» (٢٢١)، وثقة ابن معين، وقال أبو
حاتم: لا بأس به صالح الحديث.

وأخرجه الخطيب في «الموضع» ٢١٤/١ من طريق عبد الله بن أحمد بن
حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٠/٢ و٣٠٢/٨، والخطيب ٢١٤/١ من
طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن الحكم بن عطية، به. وخطأ الخطيب
الروايتين.

وأخرجه البخاري في قسم الكتب في «تاریخه» ص ٣١-٣٠ عن أبي نعيم،
قال: حدثنا الحكم أبو معاذ

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣١٠/١، الخطيب
البغدادي ٢١٦-٢١٥ و٢١٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني
٥٢٠(٢٠) من طريق أبي نعيم وأبي الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم،
ثلاثتهم عن أبي عزة الحكم بن طهمان الدباغ، عن أبي الرباب، به.
وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشنبي، سلف برقم (١٧٧٤١).

(١) تحرف في (م) إلى: محمد.

= (٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

٢٠٣٠٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا أبو يعقوب - يعني إسحاق بن عثمان -، حدثني حمران أو حمدان مولى معقل بن يسار

عن معقل بن يسار، قال: صحبت النبي ﷺ كذا وكذا^(١).

٢٠٣٠٥ - حدثنا الحكم بن نافع أبو^(٢) اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي شيبة يحيى بن زييد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن نفيع بن الحارث

عن معقل المزني، قال: أمرني النبي ﷺ أن أقضي بين قوم فقلت: ما أحسن أن أقضي يا رسول الله. قال: «الله مع القاضي ما لم يحلف عدما»^(٣).

= وأخرجه الخطيب في الموضع ٢١٧/١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد وأخرجه أيضاً ٢١٦-٢١٧ من طريق محمد بن عبد الله المخرمي، عن يونس بن محمد، به.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حمران مولى معقل. أبو سعيد مولى بنى هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

(٢) وقع في (م): حدثنا أبو، بزيادة لفظة «حدثنا» وهو خطأ، وسقط منها لفظ «أبي» في اسم زيد بن أبي أنيسة.

(٣) إسناده ضعيف جداً، نفيع بن الحارث - وهو أبو داود الأعمى - متروك الحديث، وقد كذبه ابن معين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٣٩ من طريق أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٠، وفي «الأوسط» ٦٥٠٤ من طريق محمد بن خالد أبي خالد الضبي، عن أبي داود نفيع بن الحارث، به.

٢٠٣٠٦ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا خالد - يعني ابن طهمان أبو العلاء الخفاف -، حدثني نافع بن أبي نافع

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ قَرَأَ الْثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَخْرِ سُورَةِ الْحَسْرَةِ، وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصْلُوْنَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، إِنْ ماتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ماتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِيَ كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ»^(١).

= وقد ثبت الحديث المرفوع من غير حديث معقل بن يسار، فقد أخرجه الترمذى (١٣٣٠)، وابن ماجه (٢٣١٢)، وصححه ابن حبان (٥٠٦٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى. وإسناده حسن. وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (٩٧٩٢)، لكن إسناده ضعيف من أجل أن فيه حفص بن سليمان الفارسى. الحَيْفُ: الظُّلْمُ.

(١) إسناده ضعيف، خالد بن طهمان ضعفه ابن معين وقال: خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخلطيه كل ما جاؤوا به يقرؤه، وحسن الرأي فيه أبو داود وأبو حاتم، وأما نافع بن أبي نافع الراوى عن معقل، فإن كان هو نفيع بن الحارث أبا داود الأعمى فيما قاله أبو داود، فهو متrock الحديث وإن كان غيره فهو لا يعرف كما قاله الذهبي في «الميزان» ٤/٤٢، وانظر ترجمة نافع هذا في «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

وآخرجه الدارمي (٣٤٢٥)، والترمذى (٢٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٣٧، وفي «الدعاء» (٣٠٨)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٨٠) من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأوردته الذهبي في «الميزان» ١/٦٣١ من هذا الطريق، وقال: لم يحسنه

٢٠٣٠٧ - حديث أبو أحمد، حديث خالد - يعني ابن طهمان -، عن نافع بن أبي نافع

عن معقل بن يسار، قال: وَضَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ تَعُودُهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَامَ مُتَوَكِّلًا عَلَيَّ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ سَيَحْمِلُ ثِقْلَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ» قَالَ: فَكَانَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ فَقَالَ لَهَا: «كَيْفَ تَجِدِينِي؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ، لَقَدْ اشْتَدَ حُزْنِي، وَاشْتَدَّ فَاقَتِي، وَطَالَ سَقَمِي.

قال أبو عبد الرحمن: وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث: قال: «أَوَمَا تَرَضَيْنَ أَنِّي زَوَّجْتُكِ أَقْدَمَ أُمْتِي سِلْمًا، وأَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمُهُمْ حِلْمًا»^(١).

٢٠٣٠٨ - حديث أبو أحمد، حديث خالد، عن نافع

عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَلْبِسُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ، فَكُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ، ثُمَّ

= الترمذى، وهو حديث غريب جداً.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو أحمد: هو الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجها الطبراني في «الكبير» ٥٣٨/٢٠ من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله، بهذا الإسناد. سِلْمًا، أي: إسلاماً.

يأتي الله بالعدل، فكُلّما جاءَ مِن العَدْلِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْجَوَرِ
مِثْلُهُ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ»^(١).

٢٠٣٠٩ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، حدثنا يونس - يعني ابن أبي إسحاق - ، عن أبيه

عن عمرو بن ميمون: شهدَ عمر، قال: وقد كان جمَعَ أصحابَ رسول الله ﷺ في حياته وصحتِه فناشَدهم الله: مَن سمعَ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ فِي الْجَدَّ شَيْئًا؟ فقامَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ^(٢) رَسُولَ الله ﷺ أُتِيَ بِفَرِيْضَةٍ^(٣) فِيهَا جَدٌّ، فَأَعْطَاهُ ثُلَثًا أو سُدُسًاً. قَالَ: وَمَا الْفَرِيْضَةُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَذَرِّيَ^(٤)؟!

(١) إسناده ضعيف كسابقيه. ولم نقف على هذا الحديث عند غير المصطف.

(٢) في (م) ونسخة في (س): قد سمعت.

(٣) في (ظ١٠٥): فريضة.

(٤) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق صدوق حسن الحديث، روى له مسلم، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيبي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١١، ومن طريقه ابن ماجه (٢٧٢٢)، والطبراني ٥٣٦/٢٠ عن شابة بن سوار، والنائي في «الكبرى» ٦٣٣٣ من طريق النضر بن شميل، كلامهما عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد - وحديث شابة مختصر لم يذكر فيه قصة عمر.

وانظر حديث عمران بن حصين، السالف برقم (١٩٨٤٨).

وانظر تفصيل القول في هذه المسألة في كتاب «المغني» لابن قدامة =

٢٠٣١٠ - حدثنا عبد الأعلى، عن يونس، عن الحسن:

أن عمر بن الخطاب سأله عن فريضة رسول الله ﷺ في الجد، فقام مَعْقِلُ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَانِي، فقال: قضى فيها رسول الله ﷺ. قال: ماذا؟ قال: السدس. قال: مع من؟ قال: لا أدرى. قال: لا ذريت، مما تُغْنِي إِذَا؟^(١)

٢٠٣١١ - حدثنا يزيد، حدثنا مُسْتَلِم^(٢) بن سعيد الثقفي، عن منصور ابن زادان، عن معاوية بن قرعة

.٨١-٦٥/٩ =

(١) جديـث حـسن، وـهـذا إـسـنـاد رـجـالـه ثـقـات رـجـالـشـيـخـين إـلـا أـنـالـحـسـنـ البـصـرـيـ لـمـيـسـعـ مـنـعـمـرـ. عـبـدـالـأـعـلـىـ: هـوـابـنـعـبـدـالـأـعـلـىـالـسـامـيـ، وـيـونـسـ: هـوـابـنـعـبـدـالـبـصـرـيـ. وـأـخـرـجـهـابـنـأـبـيـشـيـةـ١١/٢٩١ـ، وـمـنـطـرـيـقـهـالـطـبـرـانـيـ٤٦٢ـ/٢٠ـعـنـعـبـدـالـأـعـلـىـ، بـهـذـاـإـسـنـادـ.

وـأـخـرـجـهـسـعـيـدـبـنـمـنـصـورـفـيـ«ـسـنـتـهـ»ـ(٣٨ـ)، وـأـبـوـدـاـوـدـ(٢٨٩٧ـ)، وـالـطـبـرـانـيـ(٤٦٣ـ)/٢٠ـمـنـطـرـقـعـنـيـونـسـبـنـعـبـدـ، بـهـ.

وـأـخـرـجـهـالـبـيـهـقـيـ٦/٢٤٤ـمـنـطـرـيقـوـهـيـبـبـنـخـالـدـ،عـنـيـونـسـبـنـعـبـدـ، عـنـالـحـسـنـ، عـنـمـعـقـلـبـنـيـسـارـ: أـنـعـمـرـ... فـذـكـرـهـ.

وـأـخـرـجـهـمـخـتـصـراـابـنـمـاجـهـ(٢٧٢٣ـ)، وـالـنسـائـيـفـيـ«ـالـكـبـرـيـ»ـ(٦٣٣٤ـ) وـ(٦٣٣٥ـ)، وـالـطـبـرـانـيـ(٤٦١ـ)/٢٠ـوـ(٤٦٤ـ) وـ(٤٦٥ـ)مـنـطـرـقـعـنـيـونـسـابـنـعـبـدـ، عـنـالـحـسـنـ، عـنـمـعـقـلـبـنـيـسـارـ: أـنـالـنـبـيـﷺـقـضـىـفـيـالـجـدـ بالـسـدـسـ.

وانظر ما قبله.

(٢) تـحـرـفـ فـيـ(ـمـ): إـلـىـ: مـسـلـمـ.

عن مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي
الْفِتْنَةِ كَالْهِجْرَةِ إِلَيْهَا»^(١).

٢٠٣١٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدُ وَحَسَنٌ، قَالاً: حَدَثَنَا أَبُو هَلَالٍ،
حَدَثَنَا قَاتَدَةُ، عَنْ رَجُلٍ - هُوَ الْحَسَنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ -

عن مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ مِنَ الْخَيْلِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ غُفِرًا، لَا بَلٌ^(٢) النِّسَاءُ^(٣).

٢٠٣١٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، حَدَثَنَا زَيْدٌ^(٤) - يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ - أَبُو
الْمُعَلَّى، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ:

ثَقُلَ مَعْقِلُ بْنَ يَسَارٍ، فَدَخَلَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ،
فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دَمًا؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، مستلزم بن سعيد الثقفي صدوق لا
بأس به، روى له أصحاب السنن الأربع، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيوخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٧٢، وابن حبان ٥٩٥٧، والطبراني
٤٩٢/٢٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٩٨).

(٢) تحريف في (م) إلى: اللهم عقرًا الإبل!

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي هلال: وهو محمد بن
سليم الراسبي، والرجل المبهم إن كان هو الحسن البصري، فإنه لم يصرح
بسماعه من معقل.

ويشهد له حديث أنس مرفوعاً: «حُبِّتْ إِلَيَّ النِّسَاءُ، وَالْطَّيْبُ، وَجُعِلَ قَرْةُ
عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، وسلف برقم (١٢٢٩٣)، وإسناده حسن.

(٤) تحريف في (م) إلى: يزيد.

قال: هل تعلمُ أني دخلتُ في شيءٍ من أسعارِ المسلمين؟ قال: ما علمتُ. قال: أجلسُوني. ثم قال: اسمعْ يا عبيدَ الله حتى أحذّك شيئاً لم اسمعْه من رسول الله ﷺ مرهً ولا مرتين، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ حَقًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُقْعِدَهُ بِعُظُمٍ مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ غَيْرَ مَرَهٌ ولا مرتين^(١).

(١) إسناده جيد، زيد بن مرة - ويقال ابن أبي ليلي - أبو المعلى وثقة أبو داود الطيالسي وابن معين، وقال أبو داود السجستاني كما في «سؤالات الآجري» (٣٢٢)؛ ليس به بأس، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٥٧٣/٣: صالح الحديث. قلنا: وفات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما. والحسن - وهو البصري - قد شهد هذا المجلس عندما ثقل معقل بن يسار، وسمع فيه أيضاً غير هذا الحديث، انظر التعليق على الحديث السالف برقم (٢٠٢٩١).

وآخرجه الحاكم ١٢/٢-١٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٩٢٨)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» ١٢٤/٢، والطبراني في «الكبير» ٤٧٩/٢٠ و(٤٨٠) و(٤٨١)، وفي «الأوسط» (٨٦٤٦)، والحاكم ١٢/٢-١٣، والبيهقي ٣٠/٦ من طرق عن زيد أبي المعلى، به - وبعضهم لا يذكر فيه قصة دخول عبيد الله بن زياد. وفي باب الاحتياط انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٨٠)، وحديث أبي هريرة ١١ سالف برقم (٨٦١٧).

٢٠٣١٤ - حدثنا عليٌّ بن إسحاق، حدثنا عبدُ الله. وعَتَابٌ، حدثنا عبدُ الله بن المبارك، أخبرنا سليمان التَّمِي، عن أبي عثمان، وليس بالنهدي، عن أبيه

عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوها على موتاكم». قال عليٌّ بن إسحاق في حديثه: يعني: يَسَّ (١).

٢٠٣١٥ - حدثنا هُوذةُ بن خَلِيفَةَ، حدثنا عوفٌ، عن الحَسَنِ، قال: مَرِضَ مَعْقُلُ بْنُ يَسَارٍ مَرْضًا ثُقَلَ فِيهِ، فَأَتَاهُ ابْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهُمْ بِنَصِيحَةٍ، لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِنْتَهِ عَامٍ».

فَقَالَ ابْنُ زِيَادٍ: أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي بِهَذَا قَبْلَ الْآنِ؟! قَالَ: وَالآنَ لَوْلَا الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ لَمْ أُحَدِّثُكَ بِهِ (٢).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان وأبيه. علي بن إسحاق: هو المروزي، وعتاب: هو ابن زياد الخراساني. وانظر (٢٠٣٠١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، هوذة بن خليفة صدوق لا بأس به، وهو من رجال ابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، والحسن: هو البصري.

وآخرجه أبو عوانة ٤/٤٢٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٩ من طريق هوذة بن خليفة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٩١).

حديث قتادة بن ملحان

٢٠٣١٦ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا أنسُ بن سِيرينَ، عن عبد الملك بن قتادةَ بن ملحانَ القيسيِّ

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر^(١) بصيام ليالي الـبـيـضـ: ثـلـاثـ عـشـرـةـ، وـأـرـبـعـ عـشـرـةـ، وـخـمـسـ عـشـرـةـ، وقال: «هي كصوم الدـهـرـ»^(٢).

٢٠٣١٧ - حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتمرٌ، قال: وحَدَثَ أَبِي، عن أَبِي^(٣) العلاء بن عمِيرٍ، قال:

كنتُ عند قتادةَ بن ملـحانـ حـينـ حـضـرـ، فـمـرـ رـجـلـ فيـ أـقـصـى الدـارـ، قال: فأـبـصـرـتـهـ فيـ وـجـهـ قـتـادـةـ، قال: وـكـنـتـ إـذـ رـأـيـتـهـ كـأـنـ علىـ وـجـهـ الدـهـانـ، قال: وـكـانـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ مـسـحـ عـلـىـ وـجـهـهـ^(٤).

(١) في (م) ونسخة في (س): يأمرنا.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وهو مكرر الحديث السالف في مسند الشاميين برقم (١٧٥١٤).

وانظر الأحاديث الآتية بعد حديثين.

(٣) لفظة «أبي» سقطت من الأصول، وهي ثابتة في الموضع الآتي للحديث برقم (٢٠٧٦٣)، وهو الصواب.

(٤) إسناده صحيح. عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التميمي.

وأخرجـهـ البـيـهـقـيـ فيـ «ـدـلـائـلـ النـبـوـةـ»ـ ٢١٧ـ/ـ٦ـ منـ طـرـيقـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبلـ،ـ =

● ٢٠٣١٨ - قال أبو عبد الرحمن: حدثنا يحيى بن معين وهريم أبو حمزة، قالا: حدثنا معمير، ذكر مثله^(١).

٢٠٣١٩ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثني أنس بن سيرين، عن عبد الملك رجل من بني قيس بن ثعلبة

عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ كان يأمرُهم بصيام أيام البيض ويقول: «هنَّ^(٢) صِيَامُ الشَّهْرِ» أو قال: «الدَّهْرِ»^(٣).

٢٠٣٢٠ - حدثنا روح، حدثنا همام، عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القينسي

عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأمرُنا أن نصوم الليالي البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، وقال: «هنَّ^(٤) كَهْيَةُ الدَّهْرِ»^(٥).

= بهذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (٢٠٧٦٣).

قوله: «حين حضر» أي: جاءه الموت.

(١) إسناده صحيح، هريم أبو حمزة: هو ابن عبد الأعلى بن الفرات. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢١٧/٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٠٧٦٤).

(٢) في (ظ ١٠) (ق) ونسخة في (س): هي.

(٣) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك: وهو ابن قتادة بن ملحان. بهز: هو ابن أسد العمي. وقد سلف قبل حديثين، وانظر (١٧٥١٣).

(٤) في (ظ ١٠) (ق) ونسخة في (س): هي.

(٥) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. روح: هو ابن عبادة، =

٢٠٣٢١ - حدثنا روح، حدثنا شعبة، قال: سمعت أنس بن سيرينَ،
قال: سمعت عبد الملك بن المنهال يحذّث
عن أبيه - قال: وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: كان
رسول الله ﷺ يأمرُنا بصيام أيام البيض الثلاثة، ويقول: «هنَّ
صيامُ الدهْرِ»^(١).

= وهمام: هو ابن يحيى العوادي.
وأخرجه البيهقي ٢٩٤/٤ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وانظر
(١) ١٧٥١٤.

(١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك بن المنهال، كذا
سمّاه شعبة في حديثه، ووَهْمَه غير واحد، والصواب أن اسمه عبد الملك بن
قتادة كما قال همام.
وأخرجه البيهقي ٢٩٤/٤ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وانظر
(٢) ١٧٥١٣.

حَدِيثُ أَعْرَابِيٍّ

٢٠٣٢٢ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال،
قال: سمعت مطراً يحدث
عن أعرابيٍّ، قال: رأيت في رجل رسول الله ﷺ نَعَلًا
مَخْصُوفةً^(١).

(١) إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الأعرابي روای
الحادیث. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخیر.
وآخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٤٤/٦ من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والاثناني» (٢٩١١) من طريق يحيى بن
كثير، عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٥٨٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به.
وآخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٥ من طريق خالد بن
عبد الرحمن، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن مطرف، عن أبيه قال:
رأيت على رسول الله ﷺ نعلين مخصوصتين. وخالفه بن عبد الرحمن - وهو
الخراساني - لا بأس به، لكن رواية الجماعة عن شعبة هي المحفوظة.
وآخرجه أبو الشيخ أيضاً ص ١٣٥ من طريق محمد بن سنان القرزاوي، عن
أبي غسان العنبري - وهو يحيى بن كثير -، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن
عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين
مخصوصتين من جلد البقر. ومحمد بن سنان القرزاوى ضعيف.
وانظر ما سلف برقم (٢٠٠٦٧).

حَدِيثِ جَلْمَ بَاهِلَة

٢٠٣٢٣ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الجُرَيْريُّ، عن أبي السَّلِيلِ، قال: حدثني مُجِيبةٌ عجوزٌ من باهلة عن أبيها أو عن عمّها قال: أتيتُ رسولَ اللهِ لِحاجَةٍ مِّرَّةً، فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» قال: أَوَّلَ مَا تَعْرِفُنِي؟ قال: «وَمَنْ أَنْتَ؟» قال: أنا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي أَتَيْتُكَ عَامَ أَوَّلَ، قال: «إِنَّكَ أَتَيْتَنِي وَجِسْمُكَ وَلَوْنُكَ وَهَيْئَتُكَ حَسَنَةً، فَمَا بَلَغَ بَكَ مَا أَرَى؟» فقال: إِنِّي وَاللهِ مَا أَفْطَرْتُ بَعْدَكَ إِلَّا لِيَلًا، قال: «مَنْ أَمْرَكَ أَنْ تُعذَّبَ نَفْسَكَ؟»^(١) - ثُلَاثَ مَرَاتٍ - صُمْ شَهْرَ الصَّبَرِ رَمَضَانَ قلت: إِنِّي أَجِدُ قَوَّةً، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قال: «فَصُمْ يَوْمًا مِّنَ الشَّهْرِ» قلت: إِنِّي أَجِدُ قَوَّةً، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قال: «فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ» قلت: إِنِّي أَجِدُ قَوَّةً، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قال: «وَمَا تَبَغِي عَنْ شَهْرِ الصَّبَرِ، وَيَوْمَيْنِ فِي الشَّهْرِ؟» قال: قلت: إِنِّي أَجِدُ قَوَّةً، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قال: «فَثَلَاثَةً أَيَّامٍ مِّنَ الشَّهْرِ» قال: وَأَلْحَمَ^(٢) عَنْدَ الْثَالِثَةِ، فَمَا كَادَ، قلت: إِنِّي أَجِدُ قَوَّةً، وَإِنِّي أَحْبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قال: «فِيمِنَ الْحُرُمِ، وَأَفْطِرُ»^(٣).

(١) قوله: «مَنْ أَمْرَكَ أَنْ تُعذَّبَ نَفْسَكَ؟» ذكر في (م) ثُلَاثَ مَرَاتٍ، وفي (ق) وَنَسْخَةٌ في (س) مَرْتَيْنِ، وَكُتِبَ بَعْدَهَا في كَافَةِ النَّسْخِ: ثُلَاثَ مَرَاتٍ.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): وأَلْحَمَ.

(٣) حَسْنٌ لِغَيْرِهِ دُونَ قَوْلِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةٍ مُّجِيبةٍ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرُو =

حَدِيثُ هُشَيْرِ بْنِ عُثَمَانَ

٢٠٣٢٤ - حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَمَانَ التَّقَفَّيِ

=عنهَا غير أبي السَّلِيلِ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ مُجِيَّةَ رَجُلٍ، وَقِيلَ فِيهِ: أَبُو مُجِيَّةَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ بِالْكُنْيَةِ فِي قَسْمِ الصَّحَابَةِ مِنْ « ثَقَاتِهِ » ٤٥٦/٣، وَنَقلَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « الإِصَابَةِ » ٣٦٠/٧ عَنْ أَبِي عُمَرِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَعْرِفُهُ. إِسْمَاعِيلُ: هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، وَالْجَرِيرِيُّ: هُوَ سَعِيدُ بْنِ إِيَّاسٍ، وَأَبُو السَّلِيلِ: هُوَ ضُرِيبُ بْنُ نُقِيرِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودُ (٢٤٢٨)، وَابْنُ قَانِعَ فِي « مَعْجمِ الصَّحَابَةِ » ٩٣/٢ مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنَ حَمِيدَ (٤٠٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرَى » (٢٧٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَمَرِ بْنِ سَعْدِ أَبِي دَاؤُودِ الْحَفْرِيِّ، عَنْ سَفِيَّانَ الثُّوْرِيِّ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ مُجِيَّةِ الْبَاهْلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٧٤١) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، عَنْ سَفِيَّانَ الثُّوْرِيِّ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، بِهِ - وَقَالَ فِيهِ: عَنْ أَبِي مُجِيَّةِ الْبَاهْلِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَلْفُ بِرْ قَمْ (٦٤٧٧).

وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ فِي صَوْمِ شَهْرِ الْمِحْرَمِ سَلْفُ بِرْ قَمْ (٨٠٢٦).

وَعَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ عِنْدَ أَبِي دَاؤُودَ (٢٤٣٧)، وَالنَّسَائِيِّ ٤/٢٢١.

قَالَ السَّنَدِيُّ: « وَالْحَمَّ عِنْدَ الْثَالِثَةِ » بِإِهْمَالِ الْحَاءِ، أَيْ: وَقَفَ عَنْهَا فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، مِنَ الْحَمَّ بِالْمَكَانِ: إِذَا وَقَفَ عَنْهُ.

وَأَرَادَ بِالْحُرُمَ: الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ.

أن رجلاً أعزوراً من ثقيفٍ - قال قتادة: كان يقال له معروفٌ، أي: يُشَيَّ عليه خيراً، يقال له: زُهير بن عثمان - أن النبيَّ ﷺ قال: «الوليمةُ حَقٌّ، واليَوْمُ الثَّانِي مَعْرُوفٌ، واليَوْمُ الثَّالِثُ سُمْعَةٌ ورياءٌ»^(١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن عثمان الثقفي، وزهير بن عثمان مختلف في صحبته، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن عثمان. بهز: هو ابن أسد العمّي، وهمام: هو ابن يحيى الموزي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢٥/٣، وأبو داود (٣٧٤٥)، والنسيائي في «الكبري» (٦٥٩٦)، والطحاوي في «شرح المشكّل» (٣٠٢١)، والبيهقي ٢٦٠ من طريق عفان بن مسلم، والبخاري ٤٢٥/٣ من طريق حجاج، كلامهما عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. وقال البخاري: لم يصحّ، ولا يعرف لزهير صحبة.

وسيأتي برقم (٢٠٣٢٥) عن عبد الصمد، و٥/٣٧١ عن عبد الرحمن بن مهدي، كلامهما عن همام.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٦٠) عن معمراً، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وأخرجه كذلك مرسلًا النسيائي في «الكبري» (٦٥٩٧) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.

وفي الباب عن ابن مسعود عند الطبراني (٨٩٦٧) موقناً، عند البيهقي ٢٦٠ مرفوعاً، وفيهما عطاء بن السائب، وكان قد اخْتَلَطَ، وإسناد الموقف أصح.

وعن أبي هريرة مرفوعاً عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٣٧) و(٧٣٨٩)، وفي إسناده عبد الملك بن الحسين أبو مالك التخعي، وهو متوك.

وعن أنس عند البيهقي ٧/٢٦١-٢٦٠، وفي إسناده بكر بن خنيس، وهو ضعيف، وبه ضعفه البيهقي.

٢٠٣٢٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن،
عن عبد الله بن عثمان الثقفي

عن رجلٍ أعزوراً من ثقيفٍ - قال قتادة: وكان يقال له معروف،
إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان، فلا أدرى ما اسمه؟ - أن
رسول الله ﷺ قال: «الوليمةُ أولَ يومٍ حَقٌّ، والثاني مَعْرُوفٌ،
واللِّيْمَةُ سُمْعَةٌ ورِيَاءٌ»^(١).

= قال البيهقي: وقال ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب»، ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها، وهذا أصح.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه المزي في ترجمة زهير بن عثمان من «التهذيب» ٤١٠/٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٠٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

حَدِيثُ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ أَهْبَتِي كَعْبَ

٢٠٣٢٦ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَثَنَا أَيُوبُ، قَالَ: كَانَ أَبُو قَلَّابَةَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ لَكَ فِي الَّذِي حَدَّثَنِيهِ؟ قَالَ: فَدَلَّنِي عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ:

حَدَثَنِي قَرِيبٌ لِي يَقَالُ لَهُ: أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي إِبْلٍ لِجَارٍ لِي أَخِذَتْ، فَوَاقَتْهُ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَدَعَانِي إِلَى طَعَامِهِ، فَقَلَّتْ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ: «إِذْنُ» أَوْ قَالَ: «هَلْمَ» أُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطَرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحُجَّةِ وَالْمُرِيضِ».

قَالَ: وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَلَهَّفُ وَيَقُولُ: أَلَا أَكُونُ^(١) أَكْلَتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَعَانِي إِلَيْهِ^(٢)!

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ق) ونسخة في (ظ١٠): لَمْ لَا أَكُونْ، وفي نسخة في (س): لَوْلَا أَكُونْ.

(٢) حَدِيثُ حَسْنٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ الرَّوَايَيِّ الَّذِي حَدَّثَ عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ. إِسْمَاعِيلُ: هُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، وَأَيُوبُ: هُوَ ابْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتَيَانِيِّ، وَأَبُو قَلَّابَةَ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زِيدَ الْجَرْمَيِّ. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٤/١٨٠-١٨١، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٠٤٢) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» ٤٦٩-٤٦٨/٢ مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ، وَالْطَّحاوِي فِي «شَرْحِ مَعْانِي الْأَثَارِ» ٤٢٣/١، وَفِي «شَرْحِ الْمَشْكُلِ» =

.....
= (٤٢٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٦٥)، والطبراني (٧٦٤) من طريق حماد بن زيد، ويعقوب بن سفيان ٤٦٩/٢، والبيهقي ٢٣١/٤ من طريق وهيب بن خالد، أربعتهم عن أيوب، به - ولم يذكر فيه شعبة أبي قلابة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٦٠)، ومن طرقه البخاري في «تاریخه» ٢٩/٢، والطبراني (٧٦٣) عن معاشر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أنس بن مالك.

وخلالفهم سفيان الثوري فيما أخرجه البخاري في «تاریخه» ٢٩/٢، ويعقوب بن سفيان ٤٦٩/٢، والنمسائي ١٨٠/٤، وابن خزيمة (٢٠٤٣) فرواه مختصراً عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك. فأسقط الواسطة بينهما، ولا يصح.

وأخرجه البخاري ٢٩/٢، ويعقوب بن سفيان ٤٦٨/٢، و الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٦٧)، وفي «شرح المعاني» ٤٢٣/١، والطبراني (٧٦٢) من طريق يحيى بن أبي كثیر، عن أبي قلابة، عن أبي أمية. وفي رواية الطحاوي في «شرح المعاني»: أو عن رجل عن أبي أمية، وفي إحدى روایتي البخاري: أن رجلاً أخبره أن أباً أمية. وأبو أمية: هو أنس بن مالك القشيري نفسه، وانظر تعليقنا على هذه الطريقة في «شرح المشكل».

وأخرجه الطحاوي ٤٢٣/١ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن رجل قال: أتى النبي ﷺ ... ذكره.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٤٧٠/٢٠ من طريق هشيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة ويزيد بن عبد الله بن الشخير، عن رجل من بني عامر أن رجلاً منهم أتى النبي ﷺ ... ذكره.

وأخرجه يعقوب ٤٧٠/٢ من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي قلابة قال: حدثني أبو أمية أو أبو المهاجر عن أبي أمية. وأبو المهاجر: هو أبو المهلب الجرمي، لكن وهم فيه الأوزاعي فسماه

٢٠٣٢٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبو هلال، أخبرنا عبد الله بن سوادة القشيري

عن أنس بن مالك - أحد بنى كعب، أخو بنى قشير - قال:
أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ،
فانتهيت إليه وهو يأكل، فقال لي: «ادْنُ فَكُلْ» فقلت: إني
صائم، فذكر الحديث^(١).

= أبي المهاجر، وهو ثقة.
وانظر ما بعده.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي هلال - وهو محمد ابن سليم الراسي - فإنه ضعيف، لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد.
عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وقد سلف هذا الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٩٠٤٧) عن وكيع،
و(١٩٠٤٨) عن عفان، كلاهما عن أبي هلال.

حَدِيثُ أَبْيَ بْنِ مَالِكٍ

- ٢٠٣٢٨ - حدثنا حَجَاجُ، حدثنا شَعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ. وَبَهْزُ، قَالَ: وَحَدَثَنِي شَعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أُوفَى يَحْدُثُ عَنْ أَبْيِّ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالْدَّيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابي أبى بن مالك، فلم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وبهز: هو ابن أسد العمى. وهو مكرر ما سلف في مستند الكوفيين برقم (١٩٠٢٨) و(١٩٠٢٩).

حَدِيثُ حَبْلٍ مِنْ خُزَاعَةِ

٢٠٣٢٩ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن أبي المنهال^(١) بن سلمة الخزاعي

عن عمّه أن النبي ﷺ قال لأسلم: «صوموا اليوم» فقالوا: إنّا قد أكلنا. قال: «صوموا بقيّة يومكم». يعني: يوم عاشوراء^(٢).

(١) في (م): بن أبي المنهال.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن سلمة - ويقال: ابن مسلمة - الخزاعي، فإنه لم يرو عنه غير قتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي ٣٦٧ / ٤٠٩، وانظر تمام تخريجه هناك.

وله شاهد من حديث هند بن أسماء، سلف برقم (١٥٩٦٢).

وآخر من حديث سلمة بن الأكوع، سلف برقم (١٦٥٠٧). وانظر تتمة شواهده والكلام عليه عند حديث هند.

حديث مالك بن الحارث

٢٠٣٣٠ - حديثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبَةُ، قال: سمعتُ عليًّا بن زيدٍ يحدِّث عن زُرارةَ بن أوفى

عن رجلٍ من قومِه يقال له: مالكُ أو ابنُ مالك، يحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أيُّما مُسْلِمٌ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ (١) أبْوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِه وَشَرَابِه حَتَّى يَسْتَغْنِي، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ، وَأيُّما مُسْلِمٌ أَعْتَقَ رَقَبَةً أوْ رَجُلًا مُسْلِمًا، كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ» (٢).

٢٠٣٣١ - حديثنا هشيم، قال: عليٌّ بن زيدٍ أخبرنا، عن زُرارةَ بن أوفى عن مالكِ بن الحارثِ رجلٍ منهم، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أبْوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِه وَشَرَابِه حَتَّى يَسْتَغْنِي عَنْهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ، وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عُضُوٍّ مِنْهُ عُضْوًا» (٣) منه» (٤).

(١) في (ظ ١٠٥) و(ق): من أبوين.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جذعان.

وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ ١٠٥) و(ق): بعضه.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد. وهو مكرر ما سلف برقم (١٩٠٢٥).

حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ سَلَمَةَ

٢٠٣٣٢ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَثَنِي أَبِي سَنَةَ ثَمَانِٰ وَعَشْرِينَ وَمَئْتَيْنِ،
حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا مِسْعَرٌ بْنُ حَبِيبِ الْجَرْمِي

حَدَثَنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُمْ وَفَدُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْصَرِفُوا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يَؤْمِنُنَا؟ قَالَ:
«أَكْثَرُكُمْ جَمِيعًا لِلْقُرْآنِ» أَوْ «أَخْذَأً لِلْقُرْآنِ».

قَالَ: فَلِمَ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ جَمِيعًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا جَمَعَتُ،
قَالَ: فَقَدَّمْتُنِي وَأَنَا غَلَامٌ، فَكُنْتُ أَوْمَمُهُمْ وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ لِي، قَالَ:
فَمَا شَهِدْتُ مَجْمِعًا مِنْ جَرْمٍ إِلَّا كُنْتُ إِمَامَهُمْ، وَأَصَلَّى عَلَى
جَنَائزِهِمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا^(١).

٤٠٥

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٥٨٧)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة»
٤/٢٣٥، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٥٩٦)، والمزي في
ترجمة مسمر من «التهذيب» ٤٦١/٢٧ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٣٦٣)، وابن سعد ١/٣٣٦ و٧/٨٩، والبزار (٤٦٨-
٤٦٩) كشف الأستار، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٤)، والبيهقي ٣/٩١-٩٢ و٢٢٥
من طرق عن مسمر بن حبيب الجرمي، عن عمرو بن سلمة: أن أباه ونفراً من
قومه أتوا النبي ﷺ، فذكره - وقع في رواية البزار عن عمرو بن سلمة قال:
كنت أتلقى الركبان الذين يقدمون من عند رسول الله ﷺ ... وفيها أيضاً:
مسمر الجرمي عن أبيه، وهو خطأ، فإنه لا يعرف لحبيب والد مسمر رواية.
ووقع في إحدى روایات ابن سعد: عن عمرو بن سلمة قال: فكان أبي يصلّي =

عن عَمْرُو بْنِ سَلِيمَةَ، قَالَ: كَنَّا عَلَى حَاضِرٍ، فَكَانَ الرُّكْبَانُ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: النَّاسُ - يَمْرُونَ بِنَا رَاجِعِينَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْنُوا مِنْهُمْ فَأَسْمَعُوهُ، حَتَّى حَفِظُوا قُرْآنًا، وَكَانَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ بِإِسْلَامِهِمْ فَتْحَ مَكَّةَ، فَلَمَّا فُتَحَتْ، جَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِيهِ فِي قَوْلٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَافِدٌ بْنَيْ فُلَانٍ، وَجَئْتُكَ بِإِسْلَامِهِمْ. فَانطَّلَقَ أَبِي بِإِسْلَامٍ قَوْمِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْمُوا أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا». قَالَ: فَنَظَرُوا وَأَنَا لَعَلَى حِوَاءِ عَظِيمٍ، فَمَا وَجَدُوا فِيهِمْ أَحَدًا أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، فَقَدَّمُونِي وَأَنَا غَلامٌ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَعَلَيْهِ بُرْدَةً، وَكُنْتُ إِذَا رَكِعْتُ أَوْ سَجَدْتُ قَلَصَتْ فَتَبَدَّلَوْ عَوْرَتِي، فَلَمَّا صَلَّيْنَا تَقُولُ عَجُوزٌ لَنَا دُهْرِيَّةً: غَطُوا عَنَّا اسْتَ قَارِئُكُمْ! قَالَ: فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا. فَذَكَرَ أَنَّهُ فَرَحَ بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا^(١).

= بهم ... إلخ، وهو خطأ، والراوي عن مسعر فيها هو يوسف بن الغرق، قال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٣٣٣) و(٢٠٦٨٥) و(٢٠٦٨٦)، وسلف مختصرًا برقم (١٥٩٠٢).

(١) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسّم الأسداني المعروف بابن عُليّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السّختياني. وأخرجه ابن خزيمة (١٥١٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٧٩/١، وابن حبان في كتاب «الصلة» كما في «الإتحاف» ٦١١/٥، والطبراني (٦٣٥١) من طريق إسماعيل ابن عُليّة، بهذا الإسناد. ورواية ابن قانع مختصرة.

٢٠٣٣٤ - حدثنا عليٌّ بن عاصِمٍ، قال: خالدُ الْحَدَّاءُ أخْبَرَنِي، عن أبي قلابةٍ

عن عمرو بن سلمة، قال: كانت تأتينا الرُّكْبَانُ من قِبَلِ رسول الله ﷺ، فنستقرئُهم، فيُحدِّثُونَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِيَوْمَكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرَآنًا»^(١).

= وأخرجه ابن سعد ١/٣٣٦-٣٣٧ و٧/٨٩-٩٠، والبخاري (٤٣٠٢)، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائي ٢/٩-١٠ و٨٠-٨١، وابن الجارود (٣٠٩)، والطبراني (٦٣٤٩) و(٦٣٥٠) و(٦٣٥٢)، والدارقطني في «السنن» ٢/٤٢ وفي «المؤتلف والمختلف» ٣/١١٩٦، والحاكم ٣/٤٧، والبيهقي ٣/٩١ من طرق عن أيوب، به - وبعضاً منهم يزيد فيه على بعض.

قال السندي: قوله: «حواء عظيم» ضبط بكسر الحاء المهملة: بيوت مجتمعة من الناس على ماء.

«قلشت» أي: ارتفعت.

«دُهْرِيَّة» بضم الدال، أي: مسنة.

والاست: من أسماء الدُّبُرِ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عليٍّ بن عاصِمِ الواسطي. خالدُ الْحَدَّاءُ: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. وهو مكرر ما سلف برقم (١٥٩٠٢).

حدیث العَرَّا بن خالد بن هَوْذَةٍ^(١)

٢٠٣٣٥ - حدثنا وكيع، حدثني عبد المجيد أبو عمرو

حدثني العَدَاءُ بن خالدِ بن هَوْذَةَ قال: رأيْتُ رسولَ اللهِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى بَعِيرٍ قَائِمًا فِي الرَّكَابَيْنِ^(٢).

٢٠٣٣٦ - حدثنا يونسُ، حدثنا عمرَ بن إبراهيمَ اليسكريَّ، حدثنا شيخٌ كبيرٌ من بني عَقِيلٍ يقال له: عبدُ المجيدُ العُقيليُّ، قال:

انطَلَقْنَا حُجَّاجًا لِيَالِي خَرَجَ يَزِيدُ بنَ الْمُهَلَّبَ، وَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَاءً بِالْعَالِيَّةِ يَقالُ لَهُ: الزُّجَيْجُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا مَنَاسِكَنَا جِئْنَا حَتَّى

(١) قال السندي: أسلم بعد حُنین مع أبيه، قيل: هو والده من المؤلفة، وعمر حتى عاش إلى زمن خروج يزيد بن المهلب، وكان ذلك سنة إحدى أو اثنين وستة، عدادة في أغراض البصرة.

(٢) في (ظ ١٠٥) و(ق) ونسخة في (س): الركاب.

(٣) إسناده صحيح. عبد المجيد أبو عمرو: هو عبد المجيد بن أبي يزيد وهو العقيلي البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد المجيد من «التهذيب» ٢٧٧/١٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٩١٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه أيضاً أبو داود (١٩١٨) من طريق عثمان بن عمر، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٧٩/٢ ٢٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن عبد المجيد أبي عمرو، به.

وهذا الحديث مختصر من الحديث التالي.

أَتَيْنَا الزُّجَيْجَ، فَأَنَّا خَنَا رواحْلَنَا، قال: فَانطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى بَئِرٍ عَلَيْهِ أَشِيَّخُ مُخْضَبُونَ يَتَحَدَّثُونَ. قال: قَلْنَا: هُذَا الَّذِي صَاحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَينَ بَيْتُهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ صَاحِبَهُ، وَهُذَاكَ بَيْتُهُ. فَانطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الْبَيْتَ فَسَلَّمْنَا^(١)، قال: فَأَذْنَنَا لَنَا، فَإِذَا شِيخٌ كَبِيرٌ مُضطَبِّجٌ يَقَالُ لَهُ: الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدٍ الْكَلَابِيُّ، قَلْتُ: أَنْتَ الَّذِي صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَلَوْلَا أَنَّهُ الْلَّيْلُ لَأَقْرَأْتُكُمْ كِتَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ. قَالُوا: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَلْنَا: مَنْ أَهْلُ الْبَصْرَةِ. قَالُوا: مَرْحَبًا بِكُمْ، مَا فَعَلَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ؟ قَلْنَا: هُوَ هُنَاكَ يَدْعُونَا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى وَإِلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالُوا: فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ، فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالُوا: قَلْتُ: أَيَّا^(٢) نَتَّبِعُ هُؤُلَاءِ أَوْ هُؤُلَاءِ - يَعْنِي أَهْلَ الشَّامِ، أَوْ يَزِيدَ -؟ قَالُوا: إِنْ تَقْعُدُوا تُفْلِحُوا وَتَرْسُدُوا، إِنْ تَقْعُدُوا تُفْلِحُوا وَتَرْسُدُوا، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ .

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الرِّكَابَيْنِ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ^(٣) يَوْمُكُمْ هُذَا^(٤)؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالُوا: «فَأَيُّ شَهْرٍ شَهْرُكُمْ هُذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالُوا: «فَأَيُّ بَلْدَنِ بَلْدُكُمْ هُذَا^(٤)؟» قَالُوا: اللَّهُ

(١) قوله: «فَسَلَّمْنَا» لَمْ يَرِدْ فِي (ظ١٠) وَ(ق).

(٢) فِي (ظ١٠) وَ(ق): أَيْمًا.

(٣) لفظة «يَوْم» سقطتْ مِنْ (م).

(٤) لفظة «هُذَا» لَمْ تَرِدْ فِي (ظ١٠) وَ(ق) فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

ورسوله أعلم. قال: «يَوْمُكُم يوْمٌ حَرَامٌ، وَشَهْرُكُم شَهْرٌ حَرَامٌ، وَبَلَدُكُم بَلَدٌ حَرَامٌ» قال: فَقَالَ: أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كُحْرَمَةٌ يَوْمِكُمْ هُذَا، فِي شَهْرِكُمْ هُذَا، فِي بَلَادِكُمْ هُذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ» قال: ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهُدْ عَلَيْهِمْ، اللَّهُمَّ اشْهُدْ عَلَيْهِمْ ذَكَرَ مِرَارًا، فَلَا أَدْرِي كُمْ ذَكَرٌ؟»^(١)

(١) حديث صحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعمر بن إبراهيم الشكري إن لم يكن هو العبدى البصري، فلا يُعرف، وهو متابع. وأخرجه البخارى في «التاريخ الكبير» ٨٦/٧، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» ١٥٠٢)، والطبرانى في «الكتاب» ١٨/١٣) من طرق عن عبد المجيد، بهذا الإسناد -ورواية البخارى مختصرة. وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي سعيد السالفى برقم (١١٧٦٢). ونزيد على ما فيه: حديث ابن عمر عند البخارى (١٧٤٢) و(٤٤٣) و(٦٠٤٣) و(٦٧٨٥).

الرِّكَاب: ما توضع فيه الرِّجل من السرج. وقال السندي: «الزُّجِيج» ضُبط في بعض النسخ بزاي معجمة وجيمين، مصغر، وفي «الإصابة» بخاءين معجمتين مصغر، ولم يبيّن أنه بالراء أو بالزاي.

وفي «معجم البلدان»: زُجِيج، منزل للحجاج بين البصرة ومكة.

وَمِنْ حَدِيثِ أَحْمَرٍ

٢٠٣٣٧ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ

٣١٥ حَدَثَنَا أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَنَّا لَنَاوِيِّينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُجَاهِي بِيَدِيهِ عَنْ جَنْبِيهِ إِذَا سَجَدَ^(١).

٢٠٣٣٨ - حَدَثَنَا عَفَانٌ، حَدَثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَثَنَا الْحَسَنِ

حَدَثَنِي أَحْمَرُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَنَّا لَنَاوِيِّينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُجَاهِي بِيَدِيهِ عَنْ جَنْبِيهِ إِذَا سَجَدَ^(٢).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عباد بن راشد مختلف فيه وهو حسن في المتابعات، وبباقي رجاله ثقات.
وأخرجه الضياء في «المختار» (١٢٩٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٧/١، وعنه ابن ماجه (٨٨٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (١٦٥٥) عن وكيع، به.
وأخرجه من طريق وكيع أيضاً البيهقي في «سننه» ١١٥/٢.
وانظر ما بعده.

وسلف هذا الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٩٠١٢) عن عبد الرحمن ابن مهدي، عن عباد بن راشد.

قوله: «لَنَاوِيٌّ» أي: نَرْقٌ وَنَرْثٌ لِهِ.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن كسابقه.
وأخرجه ابن سعد ٤٧/٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٥٧/١، والطبراني (٨١٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠١٥)، والضياء في «المختار» (١٢٩١) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد - وقرروا بعفان آخرين.

وَمِنْ حَدِيثِ صَحَّةِ الرَّعْبَدِيِّ

٢٠٣٣٩ - حدثنا وكيع، حدثنا الضحاك بن يساري، عن يزيد بن عبد الله ابن الشّيخير، عن عبد الرحمن بن صحّار العبدلي

عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، إني رجل مسقام، فأذن لي في جريرة أتبذر فيها. قال: فأذن له فيها^(١).

٢٠٣٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الجُريري، عن أبي العلاء بن الشّيخير، عن عبد الرحمن بن صحّار العبدلي

عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْسَفَ بِقَبَائِلَ، حَتَّى يُقالَ: مَنْ بَقَيَ مِنْ بَنِي فَلَانِ؟ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُعْنِي الْعَرَبَ، لَأَنَّ الْعِجْمَ إِنَّمَا تُنَسِّبُ إِلَى قُرَاهَا»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمن بن صحّار.

وقد سلف برقم (١٥٩٥٧) عن الطيالسي، عن الضحاك بن يسار.

قوله: «رجل مسقام» أي: كثير الأسماق، وهي الأمراض.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. الجُريري: هو سعيد بن إيس، وأبو العلاء بن الشّيخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشّيخير.

وقد سلف برقم (١٥٩٥٦) عن إسماعيل ابن علية عن الجريري.

حديث رافع بن عَمْرُو وَالْمُزَنِي

٢٠٣٤١ - حديثنا يحيى بن سعيد، حدثنا المشماع^(١)، حدثني عمرو بن سليم^(٢) المزني

أنه سمع رافع بن عمرو المزني، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا وصيفٌ - يقول: العجوة والشجرة من الجنة»^(٣).

(١) تحرف في (ظ ١٠٥) و(ق) إلى: سليمان.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٠٨).

وأخرجه الحاكم ٥٨٨/٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٣٤٤) و(٢٠٣٤٥) و(٢٠٦٥٠).

قوله: «أنا وصيف»، أي: عبد أو خادم.

وقوله: «العجوة من الجنة» العجوة تمر مخصوص من تمر الجنة، قال المناوي في «فيض القدير» ٤/٣٧٦: قال في «المطامع»: يعني أن هذه العجوة تشبه عجوة الجنة في الشكل والصورة والاسم، لا في اللذة والطعم، لأن طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا فيها. وقال القاضي: ي يريد به المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة، فكأنها من طعامها.

و«الشجرة»، سيأتي برقم (٢٠٣٤٤) عن عبد الصمد عن المشماع: «العجوة والصخرة، أو قال: العجوة والشجرة»، ويرقم (٢٠٣٤٥) عن عبد الرحمن بن مهدي عن المشماع: «العجوة والصخرة»، قيل في معنى الشجرة: شجرة ذلك النوع من العجوة، وقيل: شجرة بيعة الرضوان.

وقيل في معنى الصخرة: صخرة بيت المقدس، ويمكن أن يراد بها الحجر الأسود، فقد ثبت عن أنس موقوفاً: الحجر الأسود من الجنة، وسلف عند المصنف برقم (١٣٩٤٤)، وذكرنا هناك من رفعه، وأنه لا يصح مرفوعاً.

٢٠٣٤٢ - حدثنا بهز وأبو النضر وعفان، قالوا: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

قال ابن الصامت: فلقيت رافعاً - قال بهز: أخا الحكم بن عمرو - فحدثته هذا الحديث، قال: وأنا أيضاً قد سمعت من رسول الله ﷺ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العمّي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحميد: هو ابن هلال. ورافع بن عمرو المذكور في هذا الحديث: هو الغفاري وليس المزنبي، وهو صاحبayan مختلفان.

وسيأتي عن عفان وحده برقم (٢٠٣٤٦).

وأخرجه المزي في ترجمة رافع ٣٠-٢٩/٩ من طريق أبي النضر وعفان وشيبان بن فروخ وهدبة بن خالد، عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٦/١٥، والدارمي (٢٤٣٤)، ومسلم (١٠٦٧)، وابن ماجه (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٠١٩)، وفي «السنة» (٩٢١) و(٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٦١)، والحاكم ٤٤٤/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٩/٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به. وسيأتي في مستند أبي ذر برقم (٢١٥٣١) من طريق شعبة، عن حميد بن هلال. ولم يذكر فيه رافع بن عمرو الغفاري. وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١)، وانظر تتمة =

٢٠٣٤٣ - حدثنا مُعتمر، قال: سمعت ابن أبي الحكم الغفاري، يقول:
حدثني جدّتي

عن عمّ أبي رافع^(١) بن عمرو الغفاري، قال: كنت وأنا غلام أرمي نخلًا للأنصار، فأتى النبي ﷺ فقيل: إنّ هاهنا غلاماً يرمي نخلنا. فأتى بي إلى النبي^(٢) ﷺ فقال: «يا غلام، لم ترمي النخل؟» قال: قلت: آكلُ. قال: «فلا ترم النخل، وكل ما يسقط في أسافلها» ثم مسح رأسي وقال: «اللهم أشبع بطنَه»^(٣).

= شواهد هناك.

قال السندي: «حلقيهم» جمع حلقوم، أي: لا يتزل إلى قلوبهم ليؤثّر فيهم.

(١) تحرفت في (ظ١٠) و(ق) إلى: عمر بن رافع.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): فأتى بي النبي.

(٣) حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف لجهة ابن أبي الحكم الغفاري وجده، لكن للحديث إسناد آخر سيأتي تخرجه، وفيه ضعف أيضاً. وأخرجه المزي في ترجمة رافع ٩/٣٠-٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٨١-٨٢، وأبو داود (٢٦٢٢)، وابن ماجه (٢٢٩٩)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥٩)، والحاكم ٣/٤٤٣، والبيهقي ١٠/٣-٢ من طرق عن معتمر ابن سليمان، به. وقع في «مستدرك» الحاكم: ابن الحكم بن عمرو الغفاري عن عمّه رافع بن عمرو!

وأخرجه الترمذى (١٢٨٨)، والطبراني (٤٤٦٠)، والحاكم ٣/٤٤٤، والبيهقي ٢/١٠ من طريق الفضل بن موسى، عن صالح بن أبي جير، عن أبيه، عن رافع بن عمرو الغفارى. وصالح بن أبي جير روى عنه ثقنان، وأبواه تفرد بالرواية عنه صالح ابنه، وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وقال =

٢٠٣٤٤ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا المشمعل^أ بن عمرو المزني، حدثنا
عمرو بن سليم المزني

عن رافع بن عمرو المزني، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العجبة والصخرة» أو قال: «العجبة والشجرة في الجنة». شك المشمعل^(١).

٢٠٣٤٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا المشمعل^أ بن إياس،
قال: سمعت عمرو بن سليم يقول:

سمعت رافع بن عمرو المزني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العجبة والصخرة من الجنة»^(٢).

= الترمذى: حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٧٠٩٤): سئل
رسول الله ﷺ عن الرجل يدخل الحائط، قال: «يأكل غير متخذ خبنة» هو
حديث حسن، معناه: لا يأخذ بشيء.

وعن ابن عمر عند الترمذى (١٢٨٧)، وابن ماجه (٢٣٠١) رفعه: «من
دخل حائطاً، فليأكل ولا يتخذ خبنة» وهو حسن في الشواهد.

(١) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، المشمعل بن
عمرو المزني، يقال له أيضاً المشمعل بن إياس.

وأخرجه الحاكم ١٢٠ / ٤ و٢٠٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث،
بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٤١).

(٢) إسناده صحيح. وسيذكر برقم (٢٠٦٥٠).

وأخرجه الحاكم ٥٨٨ / ٣ و٤ / ١٢٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل،
عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٥٦)، والمزي في ترجمة رافع بن عمرو من =

٢٠٣٤٦ - حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد، حدثنا عبد الله بن الصامت

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

قال ابن الصامت: فلقيت رافعاً فحدثته، فقال: وأنا أيضاً قد سمعته من رسول الله ﷺ^(١).

= «تهذيب الكمال» ٩/٣٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.
وانظر (٢٠٣٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٠٣٤٢) وقرن بعفان بهزاً وأبا النضر.

حديث مُحْجَنَّ بْنِ الْأَذْرَعِ^(١)

٢٠٣٤٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهْمَسٌ. ويزيد، قال: أخبرنا كَهْمَسٌ، قال: سمعت عبد الله بن شَقِيقَ، قال:

قال: مُحْجَنُّ بْنُ الْأَذْرَعِ: بَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، ثُمَّ عَرَضَ لِي وَأَنَا خارِجٌ مِّن طُرُقِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى صَعَدْنَا أَحَدًا، فَأَقْبَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «وَيْلٌ إِمَّا قَرْيَةٌ يَوْمَ يَدْعُهَا أَهْلُهَا»، قَالَ يَزِيدُ: «كَائِنَعٌ مَا تَكُونُ»، قَالَ: قَلَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ يَأْكُلُ شَمَرَتَهَا؟ قَالَ: «عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ». قَالَ: «وَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَاجُ، كَلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا تَلَقَّاهُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِّنْهَا مَلَكٌ مُّصْلِتاً».

قال: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى إِذَا كَنَّا بِبَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، قَالَ: «أَنْقُولُهُ صَادِقاً؟»، قَالَ: قَلَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا فَلَانُ، وَهُذَا مِنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ: أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ صَلَاتَةً - . قَالَ: «لَا تُشْمِعْهُ فَتُهَلِّكَهُ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ - إِنَّكُمْ أُمَّةٌ أُرِيدُ بِكُمُ الْيُسْرَ»^(٢).

(١) تصحّف في (ظ١٠) و(ق) إلى: الأذرع.

(٢) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن شقيق لم يسمعه من مُحْجَنَّ بْنِ الْأَذْرَعِ، بينما فيه رجاء بن أبي رجاء كما جاء مصريحاً به في الروايات التالية، وهو مجهول لا يعرف. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون، وكَهْمَسٌ: هو ابن الحسن التميمي.

٢٠٣٤٨ - حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن أبي بشر، قال: سمعت عبد الله بن شقيق يُحدث، عن رجاء بن أبي رجاء الباهلي، عن مخجحن رجل^(١) من أسلم، فذكر نحوه^(٢).

= وأخرجه الحاكم ٤٢٧/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد - واقتصر على الشطر الأول منه وصححه، ووافقه الذهبي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠٦/٢٠، وفي «الأوسط» ٢٤٩٧ من طريق عبد الرحمن بن حماد، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٢٧٤/١ عن عثمان بن عمر، كلاهما عن كهمس بن الحسن، به - واقتصر ابن شبة على الشطر الأول.

ويشهد لقصة ترك المدينة عند إيناعها حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٩٣).
ويشهد لقصة حماية الملائكة لأنقاب المدينة حديث أبي هريرة أيضاً السالف برقم (٧٢٣٤)، وغيره.

ويشهد لقصة الإهلاك بالثناء حديث أبي موسى السالف برقم (١٩٦٩٢)، وغيره.
ويشهد لآخره في اليسر حديث الأعرابي السالف برقم (١٥٩٣٦)، وغيره.
قوله: «ثم عَرَضَ لِي» أي: ظَهَرَ لِي النَّبِيُّ ﷺ ولقيني.
وقوله: «وَوَلِيْلُ امْهَا» بضم اللام ووصل الهمزة وكسر الميم المشددة، وهي كلمة ذم تقولها العرب في المدح، ولا يقصدون معنى ما فيها من الذم، لأن الويل للهلاك. قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/٣٥٠.
و«قرية» بالنصب على التمييز.

والعاافية: هي الطالبة للرزق من الطيور والسباع.
والتنقب: الطريق بين الجبلين.

وقوله: «مُصْلِتَا» أي: شاهراً سيفه، مجرداً إيهام من غمده.
وقوله: «أَرِيدُ بِكُمُ الْيُسْرَ» أي: فلا حاجة إلى الإكثار في الاجتهاد، ولا يمْدَحُ به الرجل، بل التوسط أولى منه.
(١) في (م): ورجل، وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة رجاء بن أبي رجاء. حجاج:

٢٠٣٤٩ - حدثنا عَفَّانَ، حدثنا أبو عَوَانَةَ، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن عبد الله ابن شَقِيقٍ، عن رجاء بن أبي رجاء الْبَاهِلِيِّ، عن مِحْجُونَ - قال عَفَّانُ: وهو ابن الأذرع.

قال^(١) : وحدثنا حمَّادٌ، عن الجُرَيْبِيِّ، عن عبد الله بن شَقِيقٍ، عن مِحْجُونَ بن الأذرع.

قال: قال رَجَاءً: أَقْبَلْتُ مَعَ مِحْجُونَ ذَاتَ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا انْتَهَيْنَا إِلَى مسجد البَصْرَةِ، فوجَدْنَا بُرْيِدَةَ الْأَسْلَمِيَّ عَلَى بَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسًا، قَالَ: وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: سَكَبَّةُ، يُطِيلُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرْيِدَةُ - قَالَ: وَكَانَ بُرْيِدَةُ صَاحِبَ مُزَاحَاتٍ - قَالَ: يَا مِحْجُونَ، أَلَا تُصْلِي كَمَا يُصْلِي سَكَبَّةً؟ قَالَ: فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ مِحْجُونَ شَيْئًا وَرَجَعَ.

قال: وَقَالَ لِي مِحْجُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ يَدِي فَانْطَلَقَ يَمْشِي حَتَّى صَعَدَ أُحَدًا، فَأَشَرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «وَيْلٌ إِمَّا مِنْ قَرِيْبٍ يَتَرَكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرِ مَا تَكُونُ، يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصْلِتاً فَلَا يَدْخُلُهَا».

قال: ثُمَّ انْحَدَرَ، حَتَّى إِذَا كَنَا بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصْلِي فِي الْمَسْجِدِ وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ، وَيَسْجُدُ

= هو ابن محمد المصيصي، وأبو بِشْرٍ: هو جعفر بن إِيَّاسَ.
وهو مكرر (١٨٩٧٧).

(١) القائل: هو عَفَّانَ بْنَ مُسْلِمٍ.

ويرَكع^(١)، قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «مَنْ هُذَا؟» قال: فأخذت أطْرِيه له، قال: قلت: يا رسول الله، هُذا فلان، وهذا وهذا. قال: «اسْكُتْ، لَا تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكُهُ». قال: فانطلق يَمْشِي، حتَّى إذا كنَّا عند حُجْرَه، لَكَنَّه رَفَضَ يَدِي، ثم قال: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُه، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُه، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُه»^(٢).

(١) عبارة «ويسجد ويرَكع» الثانية سقطت من (ظ ١٠) و(ق).

(٢) حسن لغيرة، وهذان إسنادان ضعيفان كسابقهما. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس. وأخرجه الطيالسي (١٢٩٥) و(١٢٩٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤١)، والطبراني في «الكبير» ٧٠٤/٢٠ من طرق عن أبي عوانة، بالإسناد الأول - ولم يذكر الطبراني قصة بريدة مع محجن.

وسلف برقم (١٨٩٧٦) من طريق شعبة، عن أبي بشر.

حِدْيَةُ جَبَلِ الْأَنْصَارِ

٢٠٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هَشَّامٌ. وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَشَّامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ

عَنِ الْأَنْصَارِيِّ - قَالَ يَزِيدُ: عَنْ رَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِهِ قَائِمٌ، وَرَجُلٌ مَعَهُ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، فَظَنَّتُ أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً، قَالَ: فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلَتُ أَرْثِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قَامَ بِكَ الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلَتُ أَرْثِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ. قَالَ: «وَلَقَدْ رَأَيْتَهُ؟» قَلَّتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَتَنْدِرِي^(١) مَنْ هُوَ؟» قَلَّتْ: لَا. قَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ، مَا زَالَ يُوصِّينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ، رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ»^(٢).

(١) من قوله: «فَلَمَّا انْصَرَفَ قَلَّتْ» إلى هنا سقط من (ظ ١٠) و(ق).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ. يَزِيدُ: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، وحفصة: هي ابنة سيرين، وأبو العالية: هو رُفَيع بن مهران الرياحي. وسيأتي ٣٦٥ عن يزيد بن هارون وحده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٥٧٧)، وانظر تتمة شواهد هذه.

حَدِيثُ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ مُصَلَّهُ وَسَمِعَ

٢٠٣٥١ - حَدَثْنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، حَدَثْنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقَ

٣٣٥ أنه أخبره من سمعَ النَّبِيَّ ﷺ وهو بِوادِي الْقُرَى، وهو على فرسِه، وسأله رجلٌ من بَلْقَيْنِ^(١)، فقال يَا^(٢) رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُؤُلَاءِ؟ قَالَ: «هُؤُلَاءِ الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ» وأشارَ إلى اليهودِ، قَالَ: فَمَنْ هُؤُلَاءِ؟ قَالَ: «هُؤُلَاءِ الضَّالُّونَ^(٣)» يعني: النَّصَارَى.
قال: وجاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتُشْهِدَ مَوْلَاكَ، أَوْ قَالَ: غَلامُكَ فَلَانُ. قَالَ: «بَلْ يُجْرِي إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةِ غَلَّهَا»^(٤).

(١) أي: بني القَيْنِ، وهو حَيٌّ من بني أَسد، كما قالوا: بِلْحَارث وَبِلْهُجَيمُ، وهو من شواذ التخفيف، قال ابن الجواني: العرب تعتمد ذلك فيما ظهر في واحده النطق باللام مثل: الْحَارث والْخَرْجُ وَالْعَجَلَانُ، ولا يقولونه فيما لم تظهر لامه، لذلك لا يقولون: بِلْنَجَارِ في بني النَّجَارِ، لأنَّ اللام لا تظهر في النطق بالنَّجَارِ، فلا تجوَّزُ العربية.

(٢) لفظة «يَا» لم ترد في الأصول، وأثبتناها من مكرر الحديث الذي سيأتي برقم (٢٠٧٣٦).

(٣) في (م) والنَّسْخُ الْخَطِيَّةِ: الضَّالُّينُ، وما أثبتناه من مكرر هذا الحديث الذي سيأتي برقم (٢٠٧٣٦)، ومن روایة عبد الرزاق نفسه في «التفسير»، ومن «سنن البهقي».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيَّه، ولا تضرُّ =

جهالته. بُدَيْل العقيلي: هو ابن ميسرة.
وسينكرر برقم (٢٠٧٣٦).

والشطر الأول من الحديث عند عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٣٧، ومن طريقه أخرجه الطبرى في «تفسيره» ١/٨٠ و ٨٣.

وأخرجه البيهقي ٦/٣٣٦ من طريق حماد بن زيد، عن بُدَيْل بن ميسرة وخالد الحذاء والزبير بن الخريت، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين قال: أتيت النبي ﷺ وهو بوادي القرى، وهو يعرض فرساً، فقلت: يا رسول الله، بما أمرت؟ قال: «أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». قلت: يا رسول الله فمن هؤلاء الذين نقاتل؟ قال: «هؤلاء اليهود المغضوب عليهم، وهؤلاء النصارى الضاللون». قلت: فما تقول في الغنيمة؟ قال: «الله خمسها وأربعة أخماسها للجيش». قلت: فما أحد أولى من أحد؟ قال: «لا، ولا السهم تستخرجه من جنبك أحد به من أخيك المسلم».

وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/٣٣٦ من طريق حماد بن سلمة، عن بُدَيْل بن ميسرة بنحوه.

وأرسله سعيد الجريري وعروة وخالد الحذاء، فرووه عن عبد الله بن شقيق: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ ... أخرجه من طريقهم الطبرى ١/٨٠ و ٨٣.

ويشهد للشطر الأول حديث عدي بن حاتم، وقد سلف في مستنه برقم (١٩٣٨١).

ويشهد للشطر الثاني غير ما حديث، انظر حديث أنس برقم (١٢٥٢٨)، وسمى المولى في حديث أبي هريرة: مِذْعَم، وفي حديث عبد الله بن عمرو: كَرْكَرَة.

حَدِيثُ مَرْءَةِ الْبَهْزِيِّ

٢٠٣٥٢ - حَدَثَنَا بَهْزُ وَعَبْدُ الصَّمْدِ، قَالَا: حَدَثَنَا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ

عَنْ مُرْءَةِ الْبَهْزِيِّ، قَالَ: كُنْتَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ بَهْزُ
فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَهْبِيجُ فِتْنَةَ كَالصَّيَاصِيِّ،
فَهُذَا وَمَنْ مَعَهُ عَلَى الْحَقِّ». قَالَ: فَذَهَبْتُ فَأَخْذَتُ بِمَجَامِعِ ثُوبِهِ،
فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ^(١).

٢٠٣٥٣ - حَدَثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
شَقِيقٍ، حَدَثَنَا هَرَمِيُّ بْنُ الْحَارِثِ وَأَسْمَاءُ بْنُ خُرَيْمَ، وَكَانَا يُغَازِيَانَ،
فَحَدَّثَانِي حَدِيثًا، وَلَا يَشْعُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِيهِ

عَنْ مُرْءَةِ الْبَهْزِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَرِيقِ مِنْ
طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «كَيْفَ فِي فِتْنَةِ تَشْوُرٍ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا
صَيَاصِيِّ بَقَرِّ؟» قَالُوا: نَصْنَعُ مَاذَا يَا نَبِيِّ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ هَذَا

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ مِنْ أَجْلِ أَبِي هَلَالٍ: وَهُوَ مُحَمَّدُ
ابْنُ سُلَيْمَانَ الرَّاسِبِيِّ، فَهُوَ ضَعِيفٌ يُعْتَدُ بِهِ. وَقَدْ بَيَّنَ كَهْمَسٌ فِي الْحَدِيثِ التَّالِيِّ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ حَدَّثَ بِهُذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَرْءَةِ الْبَهْزِيِّ بِوَاسْطَةِ رَجُلَيْنِ. بَهْزُ:
هُوَ ابْنُ أَسْدِ الْعَمَّيِّ، وَعَبْدُ الصَّمْدِ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ قَانِعَ فِي «مَعْجمِ الصَّحَافَةِ» ٣/٥٧ مِنْ طَرِيقِ طَالُوتَ بْنِ عَبَادٍ،
عَنْ أَبِي هَلَالٍ، بِهُذَا الإِسْنَادِ.

وَانْظُرْ مَا سَلَفَ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيْنَ بِرَقْمِ (١٨٠٦٠).
قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «كَالصَّيَاصِيِّ» أَيْ: الشَّوْكُ وَالْقَرْوَنُ.

وأصحابه» أو «اتَّبِعُوا هَذَا وأصحابَه». قال: فَأَسْرَعْتُ حَتَّى
عَطَفْتُ عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْتُ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَا». فَإِذَا
هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، هرمي - ويقال: هرم -
ابن الحارث وأسامه بن خريم تفرد بالرواية عنهما عبد الله بن شقيق، انظر
«الجرح والتعديل» ٢٨٣ و ١١١ / ٩، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال
الصحيح غير صحابيّة مرة البهزي: وهو مُرَّة بن كعب، ويقال: كعب بن مرة،
فقد خرج له أصحاب السنن. أبوأسامة: هو حماد بن أسامة، وكهمس: هو
ابن الحسن.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٤٠ / ١٢، ومن طريقه ابن أبي عاصم في
«السنة» ١٢٩٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٥٧ / ٣، والطبراني في
«الكبير» ٧٥٢ / ٢٠ عن أبيأسامة، بهذا الإسناد. وسقط من مطبوع
الطبراني: عبد الله بن شقيق.

تبنيه: هذا الحديث سقط من نسختي (ظ١٠) و(ق).

حَدِيثُ زَيْدَةَ أَوْمَزِيدَةَ بْنَ حَوَالَةَ

٢٠٣٥٤ - حَدَثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

شَفِيقٍ

حَدَثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَنَّزَةَ يَقَالُ لَهُ: زَائِدُ، أَوْ مَزِيدَةُ بْنُ حَوَالَةَ قَالَ: كَنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِهِ، فَنَزَّلَ النَّاسُ مِنْزَلًا، وَنَزَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ، فَرَأَيَ وَأَنَا مُقْبَلٌ مِنْ حَاجَةٍ لِي، وَلَيْسَ غَيْرُهُ وَغَيْرُ كَاتِبِهِ، فَقَالَ: «أَنْكُتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قَلَّتْ: عَلَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَلَهَا عَنِّي، وَأَقْبَلَ عَلَى الْكَاتِبِ، قَالَ: ثُمَّ دَنَوْتُ دُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَنْكُتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قَلَّتْ: عَلَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَلَهَا عَنِّي، وَأَقْبَلَ عَلَى الْكَاتِبِ، قَالَ: ثُمَّ جَئْتُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا فِي صَدْرِ الْكِتَابِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٌ فَظَنَّتُ أَنَّهُمَا لَنْ يُكْتَبَا^(١) إِلَّا فِي خَيْرٍ، فَقَالَ: «أَنْكُتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» فَقَلَّتْ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

فَقَالَ: «يَا ابْنَ حَوَالَةَ، كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ تُثُورُ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَائِنَّا صَيَاصِي بَقَرِّ؟» قَالَ: قَلَّتْ: أَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ» ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ كَانَ الْأُولَى فِيهَا نَفْجَةُ أَرْنَبٍ» قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ فِي الْآخِرَةِ،

(١) فِي (ظ١٠) و(ق): لَمْ يُكْتَبَا.

ولأنَّ أكونَ عَلِمْتُ كَيْفَ قَالَ فِي الْآخِرَةِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا
وَكَذَا^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه زائدة أو
مزيدة بن حواله، وقد سلف برقم (١٧٠٠٤) من طريق الجريري عن عبد الله
ابن شقيق، عن ابن حواله. ولم يسمّه.

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ

٢٠٣٥٥ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا يحيى بن أبوب ، حدثنا يزيد^(١) بن أبي حبيب، عن ربيعة بن لقيط عن عبد الله بن حوالة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ، فَقَدْ نَجَا - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - : مَوْتٍ، وَالدَّجَالِ، وَقُتْلٍ خَلِيفَةً مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ مُعْطِيهِ»^(٢)^(٣).

٢٠٣٥٦ - حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم وهاشم بن القاسم، قالا: حدثنا محمد بن راشد، حدثنا مكحول

عن عبد الله بن حوالة أن رسول الله ﷺ قال: «سيكون جند بالشام وجند باليمان»^(٤) فقال رجل: فخر لي يا رسول الله إذا كان ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «عليك بالشام، عليك بالشام»^(٥) - ثلاثة عليك بالشام^(٦) - فمن أبي فليلحق بيمنه، وليسق من غدره، فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله». قال أبو النصر

٤٤١٥

(١) تحريف في (م) إلى زيد.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): يعطيه.

(٣) حديث حسن. وهو مكرر (١٦٩٧٣).

(٤) في (ظ١٠) و(ق): خيل بالشام وخيل باليمن.

(٥) في (م) زيادة عبارة: «عليك بالشام» مرة ثلاثة.

(٦) العبارة في (ظ١٠) و(ق): «عليك بالشام، عليك بالشام، عليك ... ، ثلاثة، فمن أبي ...».

مرتين: فَلَيْلُحَقْ بِيَمِنِهِ^(١).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن راشد وهو المكحولي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وغير صحابي الحديث، فقد خرّج له أبو داود، ومكحول كان كثير الإرسال، وهو لم يسمع هذا الحديث من ابن حوالة.

فقد أخرجه ابن حبان (٧٣٠٦)، والحاكم ٤/٥١٠ من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أبي إدريس الخوزلاني، عن عبد الله بن حوالة. وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله، وهو ثقة وكان عالمًا أهل الشام. وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٠٢ من طريق الوليد ابن مزيد، عن مكحول وربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن حوالة. وسلف الحديث من غير هذا الطريق برقم (١٧٠٠٥).

حَدِيثُ جَارِيَةِ بْنِ قُدَامَةَ

٢٠٣٥٧ - حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ نُعْمَى، حَدَثَنَا هَشَّامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ

قَيْسٍ

عَنْ عَمٍّ لَهُ يَقَالُ لَهُ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ السَّعْدِيُّ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا يَنْفَعُنِي، وَأَقْلِلْ عَلَيَّ لَعْلَى أَعِيهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْضِبْ» فَأَعَادَ عَلَيْهِ، حَتَّى أَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَغْضِبْ»^(١).

٢٠٣٥٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا هَشَّامٌ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ

عَنْ عَمٍّ لَهُ يَقَالُ لَهُ: جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ: أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقْلِلْ عَلَيَّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير صحابيه جارية بن قدامة، فقد خرج له النسائي في «مسند علي». ابن نمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عمروة بن الزبير.

وأخرجها ابن سعد ٥٦/٧، وابن أبي شيبة ٥٣٢-٥٣٣، والطبراني في «الكبير» ٢١٠٣ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجها ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» ١١٦٧، والطبراني

(٢) من طريق ابن نمير، به -لكن وقع عندهما: عن الأحنف بن قيس عن ابن عم له عن جارية بن قدامة! وهو غير محفوظ.
وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٩٦٤).

حدثنا يحيى: قال هشام: «قلت: يا رسول الله» وهم يقولون: لم يدرك النبي ﷺ! يعني: يحيى بن سعيد يقول: وهم يقولون.

٢٠٣٥٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس عن جارية بن قدامة، قال: وحدّثني عم لي: أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، علّمتني شيئاً ينفعني وأقلّ، فذَكَرَ الحديث^(١).

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه أبو يعلى (٦٨٣٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

مسكنا بالبيع حَدِيثُ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ

٢٠٣٦٠ - حَدَثَنَا يَزِيدُ، حَدَثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ قَالَ: وَقَاتَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِنَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي أَوْ عَمِّي: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْبَيْعِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ، أَشْهَدُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: فَحَالَتْ مِنْ عِمَّامَتِي لَوْثَانًا أَوْ لَوْثَيْنِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَدْرَكَنِي مَا يُدْرِكُ بْنَيْ آدَمَ، فَعَقَدْتُ عَلَيَّ عِمَّامَتِي، فِجَاءَ رَجُلٌ - لَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ رَجُلًا أَشَدَّ سَوادًا أَصْغَرَ^(١) مِنْهُ، وَلَا آدَمَ بَعْيَنِ^(٢) - بِنَاقَةٍ لَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ نَاقَةً أَحْسَنَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَدَّفَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: دُونْكَ هَذِهِ النَّاقَةَ. قَالَ: فَلَمَزَهُ^(٣) رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَتَصَدَّقُ بِهُذِهِ! فَوَاللَّهِ لَهِيَ خَيْرٌ مِنْهُ. قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَذَبْتَ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا» ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْلٌ لِأَصْحَابِ الْمِئَنِ مِنِ الْإِبْلِ» ثَلَاثًا. قَالُوا: إِلَّا مَنْ يَا رَسُولَ

(١) تحرف في (م) إلى: أصغر. ومعنى «أصغر منه» أي: أقصر قامة، كما جاء في رواية الطبراني في «تفسيره».

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: يغير، وصححناه من «غاية المقصد» للهيثمي ورقة ١٠٥، ومن «تفسير الطبراني» (١٧٠١٥) بتحقيق الأستاذ محمود شاكر، وهو مأخوذ من الدمامنة، يقال: دَمَ الرَّجُلُ يَدُمُ دَمَامَةً، وهو التَّصَرُّرُ وَالْقُبُحُ.

(٣) تحرف في (م) إلى: لزمه. ومعنى لمذه: عابه.

الله؟ قال: «إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هُكْذَا وَهُكْذَا» وجَمَعَ بينَ كَفَيْهِ عن يمِينِهِ وعن شِمالِهِ، ثم قال: «قَدْ أَفْلَحَ الْمُزْهَدُ الْمُجْهَدُ - ثلَاثًا - الْمُزْهَدُ فِي الْعِيشِ، الْمُجْهَدُ فِي الْعِبَادَةِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عنه أبو السليل، وإذا كان هذا مجهولاً فأبواه أو عمه مجهول مثله. يزيد: هو ابن هارون، والجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو السليل: هو ضرير بن نمير. وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ١٧٣-١٧٤ من طريق جعفر بن سليمان الضبيعي، والطبرى في «تفسيره» ١٩٦/١٠-١٩٧ من طريق إسماعيل ابن علية، كلها عن الجريري، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «لَوْنَا أو لَوْثِين» أي: لفة أو لفتين.

«ما يدرك بني آدم»: يعني من البخل.

«المُزْهَدُ» من الإزهاد، أي: المُقْلَلُ في العيش.

«الْمُجْهَدُ» من الإجهاد، أي: المتعب نفسه في العبادة.

حِدْيَةُ شَرَّةِ الْمَرْزَنِ

٢٠٣٦١ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شَعْبَةَ، حَدَثَنِي مَعاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ، فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ، وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(١).

٢٠٣٦٢ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِي^(٢).

٢٠٣٦٣ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَثَنَا زِيَادُ بْنُ مُخْرَاقٍ، حَدَثَنَا
مَعاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا
أَرْحَمُهَا^(٣) - أَوْ قَالَ: إِنِّي أَرْحَمُ^(٤) الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا - فَقَالَ:

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير صحابييه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان. وقد سلف عن يحيى بن سعيد برقم (١٥٥٩٧).

وأخرجه ابن ماجه (٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٣).

(٣) في (م): وإنني أرحمها.

(٤) في (م) ونسخة في (س): إني لأرحم.

«والشاة إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ»^(١).

٢٠٣٦٤ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن معاوية بن قرعة

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ، صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ»^(٢).

٢٠٣٦٥ - حدثنا شعبة، عن معاوية بن قرعة

عن أبيه قال: إِنَّ رجلاً كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْبَبَكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبْتَهُ^(٣). فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: «أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِّنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَّا خَاصَّةً، أَوْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»^(٤).

٢٠٣٦٦ - حدثنا محمد بن جعفرٍ ويزيد^(٥)، أخبرنا شعبة، قال: سمعت معاوية بن قرعة يُحدِّث

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٤)،

(٣) في (ظ١٠) و(ق): أحبه كما أحبك، وفي نسخة في (س): أحبك كما أحبه، والمثبت من (س) والموضع السالف برقم (١٥٥٩٥).

(٤) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٥).

(٥) سقط محمد بن جعفر من (ظ١٠)، وسقط يزيد - وهو ابن هارون - من كافة النسخ عدا (ظ١٠)، وهو ثابت في نسخة في هامش (س)، وأثبت كلامها في «أطراف المسند» ٢٠٤ / ٥.

عن أبيه: أَنَّ رجلاً كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مَثْلَهِ^(١).

٢٠٣٦٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن معاوية بن قرة

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ، فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ، وَلَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢).

٢٠٣٦٨ - حدثنا حَسَنٌ - يعني الأشيب - وأبو التَّضْرِيرِ، قالا: حدثنا زُهيرٌ، عن عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ، عن معاويةَ بْنِ قُرَّةَ، عن أبيه.

قال أبو التَّضْرِيرِ في حديثِهِ: حدثني زُهيرٌ، حدثنا عُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ قُشَيْرٍ أَبُو مَهْلِ الْجُعْفِيِّ، حدثني معاويةُ بْنُ قُرَّةَ

عن أبيه قال: أتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعْنَاهُ، وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ، قال: فَبَايَعْنَاهُ ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ.

قال عُرْوَةُ: فَمَا رأَيْتُ معاويةَ وَلَا ابْنَهُ - قال: وَأَرَاهُ يَعْنِي إِيَاسًا - فِي شَتَاءٍ قَطُّ وَلَا حَرًّا إِلَّا مُطْلِقِي أَزْرَارِهِمَا^(٣) لَا يَزُرَّانِ^(٤).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الحاكم ٣٨٤/١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. لكن لم يذكر يزيد بن هارون. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٦).

(٣) في (م): إزارهما، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨١).

٢٠٣٦٩ - حَدَثَنَا رَوْحٌ، حَدَثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أُدْخِلَ يَدِي فِي جَرْبَانِهِ لِيَدْعُونِي، فَمَا مَنَعَهُ وَأَنَا الْمِسْمُهُ أَنْ دَعَا لِي، قَالَ: فَوَجَدْتُ عَلَى نُغْضِ كِتْفِهِ مِثْلَ السَّلْعَةِ^(١).

٢٠٣٧٠ - حَدَثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ لَهُ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ^(٢).

٢٠٣٧١ - حَدَثَنَا وَهْبٌ، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِّنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨٢).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨٣).

(٣) إسناده صحيح. وانظر (١٥٥٨٤).

جَدِيدُ مُرَّةِ الْبَهْزِيِّ

٢٠٣٧٢ - حدثنا أبوأسامة حمادُ بن أَسَمَّةَ، أخْبَرَنَا كَهْمَسُ، عن عبدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنِي هَرَمِيُّ بْنُ الْحَارِثِ وَأَسَمَّةُ بْنُ خُرَيْمٍ، وَكَانَا يُغَازِيَانِ، فَعَدَّتَانِي حَدِيثًا، وَلَمْ يَشْعُرْ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَنَّ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِيهِ

عَنْ مُرَّةِ الْبَهْزِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِّنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي فِتْنَةٍ تُثُورُ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَّاصِي بَقَرٌ؟» قَالُوا: نَصْنَعُ مَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ» أَوْ «اتَّبِعُوا هَذَا وَأَصْحَابَهُ». قَالَ: فَأَسْرَعْتُ حَتَّى عَيَّتُ، فَلَحِقْتُ الرَّجُلَ فَقَلَّتْ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَا». فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ. فَقَالَ: «هَذَا وَأَصْحَابَهُ» وَذَكَرَهُ^(١).

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الثالث والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع والثلاثون وأوله:

جَدِيدُ أَبِي بَكْرَةِ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين. وهو مكرر (٢٠٣٥٣).